
الموقطين » « في عيث الم مضطلح المحديث »

للإمَامِ الْحَافِظ الْحَدِّث المؤرِّخ شَمْسَ للدِّبن مُحَدَّد بن الْجَمَد الذهبي وَلامَامِ الْحَدِّد مَد الذهبي وَلدست نه ٦٧٣ وَتوفي سَت نه ٧٤٨ رَحمَه الله تعتالي

- اعتَنَابهِ • عَبرالفتّاح أبوغَدّة

الن الشيشر مَكتَ المطبوعات الإسلاميَّة بحكبَ باب انحديد - مَكتَبة النَهضة - تـ ٣٥٢٩١



جُ قُوُق الطّبُّع مُحَـفُوطَة للمُتَّخِيٰبِ

الطبعَة الأول، سَنَة ١٤٠٥

قامَت بطباعَته وَإِخرَاجِه وَاللِّهُ الرَّالِهُ الرَّالِهُ المُعْيَةِ لَلطبَاعَة وَالنشروالتوزيع بَيروت - لبننان - ص. ب: ١٤-٥٩٥ ويُطِلبُ مِنهَا



بشم والله التمزالتي

التقدمسة

الحمدُ لله ذي الفضل والإكرام، والتوفيق والإنعام، والصلاةُ والسلامُ على سيدنا محمد خيرِ الرسل وأفضل ِ الأنام، وعلى آله وأصحابه وتابعيهم بإحسان إلى يوم النشورِ والقيام.

وبعدُ، فهذه رسالة «المُوقِظة» في علم مصطلح الحديث، للإمام الحافظ ابي عبدالله الذهبي، رحمه الله تعالى، وأحسن إليه، رأيتُ نشرَها والعناية بها، لأنها الأثرُ الوحيد في المصطلح للحافظ الذهبي، ولأنها كانت الحلقة المفقودة في نصوص منقولة عن الحافظ الذهبي في شأن الجرح والتعديل...، فنشرُها مفيدٌ جداً، ومُؤدٍ خدمةً علمية جليلة.

وقد حَوَّتُ خلالَ سطورها _على لطافة حجمها _ غُرَرَ الفوائد ودُرِرَ الفرائد، التي يَجودُ بها قَلَمُ الإمام الذهبي في كتاباته وتعليقاته، إذْ من المعروف لدى العلماء أنَّ كلام الذهبي دائماً يتميز بالإفادات (الغالية، والتحقيقاتِ النفيسة، والنكتِ العلمية البديعة.

هذه الرسالة: (السُوقِظة) قد اختصرها الحافظ الذهبي، رحمه الله تعالى، من كتاب شيخه الإمام ابن دقيق العيد، المسمَّى: «الاقتراح في بيان الاصطلاح، وما أُضِيف إلى ذلك من الأحاديث المعدودة من الصحاح». فاختصر فيها جُلَّ مباحثِ المصطلح، ولم يَدخل في مباحث الأحاديث. وكان اختصارُه في بعض مباحثِ المصطلح، ولم يَدخل في مباحث الأحاديث. وكان اختصارُه في بعض

المباحث اختصاراً حسناً مقبولًا، وفي بعضها كان اختصاراً مُخِلًا مُجحِفاً لا يَتحرَّرُ به الموضوع، ويتجه عليه في بعض المواضع مناقشات.

وربما كان الحافظ الذهبي كتب هذه الرسالة، أو أملاها إملاءة سريعة، لتكون حكما وصفها كاتبها في آخرها (مقدِّمة) للمبتدئين في علم المصطلح، فأوجَزَ فيها واختصر، واكتفى بجملة من الأنواع التي رآها أهم من سواها، وألمَع في بعض المباحث منها إلماع سريعاً، رعاية لحال تأليف لها، أو لحال من ألفَها له، والله تعالى أعلم. وكان له في خلال اختصاره هذا زيادة كلمات حيناً، وزيادة أسطر ومباحث حيناً آخر، جاء فيها بالعذب المستطاب والمفيد الفريد.

وقد قابلت (الموقظة) بكتاب «الاقتراح»، وصَحَّحتُ كثيراً من كلماتها وعباراتها بفضل تلك المقابلة. وطُبع كتاب «الاقتراح» بعد فراغي من النظر في (الموقظة)، وقام بخدمته وتحقيقه الأستاذ الفاضل قحطان عبدالرحمن الدُّوري، العراقي، وطُبع في بغداد بمطبعة الإرشاد سنة ١٤٠٢ ـ ١٤٠٣، في ضمن ما طبعته وزارة الأوقاف والشؤون الدينية العراقية، من نفائس الكتب والآثار، فجزاها الله خيراً.

وفات الأخ الفاضل الأستاذ قحطان الدوري الوقوف على (الموقظة)، إذ لم تكن مطبوعة، وإلا لكان قد أشار إليها في مقدمته ص ١٣٨، في جملة الكتب التي اقتبَستْ من كلام ابن دقيق العيد في «الاقتراح»، بل (الموقظة) أحقُّ بالذكر، إذ هي مختصر «الاقتراح». وآسَفُ أني لم أستفد من نسخة «الاقتراح»، المطبوعة المحققة إلا قليلًا، مما استدركتُه تعليقاً على الكتاب بعدَ صَفَّهِ في المطبعة.

ومن الغريب جداً أن الحافظ الذهبي لم يُشِر في موضع مًا من الرسالة، إلى أنه اختصرَها من كتاب شيخه الإمام ابن دقيق العيد: «الاقتراح»، وقد ذكره فيها ناقلاً كلامَه، مرةً واحدةً باسم (شيخنا ابن دقيق العيد) في مبحث (الحديث الموضوع)، وأربعَ مرات باسم (شيخنا ابنِ وَهْب): مرةً في مبحث (الحسن)، وثلاثِ مراتٍ في أواخر الرسالة.

وابنُ وهب هو الجَدُّ المباشِرُ للإمام ابن دقيق العيد، إذ هو: أبو الفتح تقي الدين محمد بن علي بن وَهْب بن مطيع، القُشيري المنفلوطي الصّعيدي المصري. ولعل الذهبي آقرَ تسمية شيخه: (ابنَ وهب) للإغراب على عادة بعض المحدَّثين، فإنه لما ساق حديشاً من طريقه في ترجمته في «تذكرة الحفاظ» المحدَّثين، قال: «حدثنا محمد بن علي الحافظ، قال: قراتُ...». أو سمَّاه: (ابنَ وهب) زيادةً في تعظيمه وإجلالِه بمدلولِ هذا اللفظ السامي المضمون، بالنظر إلى مدلول ذلك اللفظ المضافِ فيه إلى دقيق العيد. فإن صَحَّ ما قدَّرتُه فهو مَلْمَحُّ أدبي رفيع من الحافظ الذهبي مع شيخِهِ الإمام ابنِ وهب رحمهما الله تعالى.

وقد اقتصر الحافظ الذهبي في هذه الرسالة، على أربع وعشرين نوعاً تقريباً من-أنواع علم المصطلح، وأوردها فيها على النحو التالي:

۱ ـ الصحيح. ٢ ـ الحسن. ٣ ـ الضعيف. ٤ ـ المعطروح.
٥ ـ المسوف وع. ٦ ـ المسرف وع. ١١ ـ المعضل. ٨ ـ المنقبطع.
٩ ـ المبوقوف. ١٠ ـ المسرف وع. ١١ ـ المتصل. ١٢ ـ المسند.
١٣ ـ الله قد ١٤ ـ المنكر. ١٥ ـ الغسريب. ١٦ ـ المسلسل.
١٧ ـ المُعنْعُن. ١٨ ـ المدلس. ١٩ ـ المضطرب. ٢٠ ـ المُدرَج.
١٧ ـ ألفاظ الأداء. ٢٢ ـ المقلوب. ٣٣ ـ آداب البحث. ٢٤ ـ المؤتلف والمختلف.

وأغفَلَ نوعَ (المقطوع)، وهو النوع السابع في «الاقتراح» بعدَ (المنقطع).

وأغفَلَ ما تعرَّض له شيخُه ابنُ دقيق العيد، من أنواع أخرى في المصطلح، ذكرها في الباب السادس من «الاقتراح»، وهي: الفرق بين الغريب والعزيز، ومعرفة المُدَبَّج، والمتفِق والمفترِق، والألقاب، والموافقات، والأبدال. ولا يبدو لي وجه إغفاله هذه الأنواع مع صِغَر الرسالة؟ كما لا يبدو لي وجه اقتصار شيخه على جملة من أنواع المصطلح دون باقيها؟.

وعَقَد الحافظ الذهبيُّ بعدَ نوع (المقلوب) فصلًا تعرَّض فيه لشرطِ التحمُّل والأداء، وسماع ِ الصغير وحضورِه. ثم أعقبه بست مسائل تعرَّضَ فيها لما يلي:

- ١ _ لسَوَاغِيَة التصرُّف بالإسناد بالمعنى إلى صاحب الكتاب...
- ٢ ــ لتسمُح بعضهم في قوله: سمعتُ فلاناً، فيما قرأه هو عليه أو قُرِىءَ
 عليه.
- ٣ لكيفية سياقة الحديث الواحد، إذا أورده المحدّث من نسخة سَمِعَها
 بسياق واحد...
 - ٤ _ لاختصار الحديث وتقطيعه إذا لم يُخلِّ بالمعنى . . .
 - لسياق الحديث بإسنادٍ ثم إتباعه بإسنادٍ آخر، وقولِهِ بعد: مِثْلَه...
- ٦ لقول المحدِّث: حدَّثنا فلانٌ مُذاكرةً...، وللتساهل بالسماع من غير مقابلةٍ بالأصل...

وتعرَّض باختصار في (آداب المحدَّث) لمباحثَ متعدَّدة: تَتعلَّقُ بتصحيح النية، والتحديرِ من مَزْجِها بالأغراض الدنيوية، وللتواضع للطلبة، والامتناع عن التحديث عند الهَرَم خوف الاختلاط، ولأدب المحدَّثِ مع المحدَّث الأكبرِ منه سِنَّا وأقوى منه إتقاناً، ولتجمُّل المحدَّثِ وتطيَّيِه قبل الرواية، وللقراءة المدمومة لسرعتِها، والممدوحة لتبيَّنها، ولما يتجنَّه المحدَّثُ من رواية المشكلاتِ في المجالس العامة.

ثم تعرَّض للثقة الحافظِ وما يمتاز به، وبيانِ أن الحفاظ طبقات، وبلَّغها ٢٤ طبقة، وذكر حافظين أو ثلاثةً من كل طبقة. ثم تعرَّض لنموذج من مراتب ألفاظ التعديل والتوثيق، وأشار إلى تمايز بعضِها على بعض، وإلى ما يُوصَفُ به حديثُ من اتصف ببعضها. ثم تعرَّض للثقةِ المتوسطِ المعرفةِ والطلب وهم جمهورُ رجال «الصحيحين»...، ولتوجيهِ ما يُوصَفُ من حديث بعض الثقاتِ بالنَّكارةِ أو الغرابة.

ثم عَقَد فصلاً عرَّف فيه (الثقة)، وذَكَر أنَّ من لم يُوثَّق، ولم يُضعَف، إذا خُرِّج حديثُه في «الصحيحين» فهو موثَّق بذلك، وإن صَحَّح له الترمذيُّ وابنُ خزيمة فحديثُه جيَّد، وإن صحَّح له الدارقطني والحاكم فحديثُه حسنٌ على أقلِّ أحوالِه. وأشار إلى أن (الثقة) عند طوائف من المتأخرين يُطلَقُ على (المستور)...

ثم عقد فصلاً خاصًا بمن أخرَج له الشيخان، وقَسَم رُواتَهما على قسمين: من احتجًا به في الأصول... ومن أخرجا له مُتَابَعةً واستشهاداً واعتباراً، وبين حكم كل منهما، ثم ذكر من احتجًا به وتُكلِّم فيه... وبين أن حديثه قوي ... أو لا ينحطُ عن درجة الحسن التي قد نُسميها من أدنى درجاتِ الصحيح، وأنَّ من خُرِّج له في «الصحيح» فقد قَفَز القنطرة، وأنَّ الصحيح مراتب، والثقات طبقات...

ثم عَقَد فصلاً تحدَّث فيه عن الثقات الذين لم يُخرَج لهم في «الصحيحين»، وصَحَّح لهم الترمذيُّ وابنُ خزيمة، ورَوَى لهم النسائي وابنُ حبان وغيرُهما، وذكر طائفةً من ألفاظ التوثيق المفيدة لِلِين الراوي وبيَّن حكمها. ثم ذَكَر أنَّ المتكلِّم في الرجال يَحتاجُ إلى الورع والبراءةِ من الهوى، وإلى الخبرة الكاملة بالحديث وعِلَلِه ورجالِه.

ثم تعرَّض لاصطلاحاتِ بعضِ المحدِّثين، في عباراتٍ قالوها وكرَّروها في الرواة، كالبخاري في قولِه: ليسَن الرواة، كالبخاري في قولِه: ليسَن بالقويّ، وبيَّن مرادَهما من تلك الألفاظ،

ثم قُسَم أحوالَ المتكلمين في الرجال إلى متشدّدٍ حاد، ومعتدل، ومتدل، ومتدل، ومتدل، ومتدل، ومتدل، ومتداهل. . . وبيَّن أنَّ هذا الدينَ محفوظ لم يَجتمع علماؤه على ضلالة، فلم يَجتمع اثنانِ على توثيق ضعيف، ولا على تضعيف ثقة . . . وهذا المبحث مما تفرَّد به ونُقِل عنه لأصالته فيه .

ثم تعرُّض إلى من تُكلُّم فيه لبدعته، وبيَّن أنهم على أقسام مختلِفة، وقرَّر تَبَعاً

لشيخه ابنِ وَهْب: ابنِ دقيق العيد أنَّ المذاهبُ لا تُعتَبَرُ في الرواية، ولا نُكفِّرُ أهلَ القِبلة إلا بإنكارِ متواترٍ من الشريعة. . . وهل تُقبَل روايةُ المبتدع؟.

وقرَّر أنه يجبُ تفقُدُ حال المتكلِّم في الرجال مع من تَكلَّم فيه، مشيراً إلى تأثير الأهواء، وإلى آفاتِ الجرح التي تعتري بعض النقاد، وذكرَ منها: الاختلاف بين المتصوِّفة وأهل العلم بالظاهر، ومنها: الكلام بسبب الجهل بمراتب علوم الأوائل، ومنها: الخلَل الواقع بفقد الورع والأخذ بالتوهم. .. ثم خَتَم الرسالة بثلاثة أسطر تتصل بمبحث (المؤتلف والمختلف).

أصول الرسالة:

اعتمدتُ في نشر هذه الرسالة على نسختين مخطوطتين أشار إليهما العلامة المؤرخ الدكتور بشار عواد معروف، في كتابه النفيس: «الذهبيُّ ومنهجُه في كتابه تاريخ الإسلام» ص ١٤٥، وعلى مقطع طويل منها، وقفتُ عليه منقولًا في «الحاوي للفتاوي» للحافظ السيوطي، رحمه الله تعالى.

وأُولَى النسختين: نسخة المكتبة الظاهرية بدمشق، وقد رمزتُ لها بحرف (د). وهي ضمن مجموع برقم (١٠٢٨ عام، ٨٨)، ويحوي هذا المجموع سبع رسائل، وأبرَزُ ما فيه الرسالةُ الرابعة: «نخبة الفِكر في مصطلح أهل الأثر» للحافظ ابن حجر، والرسالةُ الخامسة: «الموقظة» للحافظ الذهبي.

وتقع رسالة «الموقظة» ضمن المجموع المذكور بين الورقتين ٦٩ ــ ٧٩، في ٢١ صفحة من القطع الصغير، وتحوي الصفحة ١٩ سطراً. وخطَّها جيَّد واضح في الغالب، وفيها بعضُ الضبط والشكل لكثير من الكلمات على طريقة المحدِّثين، لحمايتها من التحريف والالتباس، ولكنها مع ذلك لا تخلو من بعض الأخطاء والتحريفات. ووقع فيها خَرْم، ففيها نقصُ صفحتين بعد الصفحة الثالثة الموجودة، أمكنني تداركه من نسخة باريس الآتي الحديث عنها. وقد جاء في هذه النسخة الدمشقية بخط ناسخها ما يلى:

«تمَّتُ المقدِّمةُ الموقظة، علَّقها لنفسه الفقير إبراهيم بن عمر بن حسنِ الرُّبَاطِ الرُّوحائيُّ، في الليلة التي يُسفِرُ صباحُها عن يوم الخميس خامس عشر ربيع الأول سنة اثنتين وثلاثين وثمان مئة، والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا محمد خاتم النبيين، وعلى آله وصحبه أجمعين». انتهى.

وجاء في آخر «نخبة الفِكَر» الرسالةِ التي قبلَها، وهي بخط كاتب رسالة «الموقظة» نفسِه، ما يلي: و من المناه المسلمة المسلمة المسلمة المسلمة المسلمة المسلمة المسلمة المسلمة المسلمة ال

«آخر الكتاب، والله أعلم بالصواب. علَّقه لنفسه أفقر العباد، وأحوجُهم إلى البَرِّ الجَوَاد، إبراهيم بن عمر بن حسنِ الرُّبَاطِ الرُّوحائيُّ، عامله الله بلطفه، وغَفَر له ولوالديه، وذلك في بيت المقدس الشريف، في المدرسة الصلاحية بباب حِطَّة، في الليلة التي يُشفِرُ صباحُها عن يوم الثلاثاء ثاني عشر ربيع الأول، من شهور سنة اثنين وثلاثين وثماني مئة، أحسن الله تقضيها، والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا محمد وآلِه وصحبه وسلَّم، وو حسبنا الله ونعم الوكيل». انتهى.

وهذا الناسخ للرسالتين هو الإمام العلامة الكبير، الحافظ المحدّث المفسّر المقرىء الفقيه، المؤرخ الأديب المتفنّن، المحقّق الضابط المتقِن برهان الدين أبو الحسن إبراهيم بن عمر بن حسن الرُّبَاطِ الرُّوْحَائي البقاعي الدمشقي الشافعي، أحد أصحاب الحافظ ابن حجر وتلامذته وملازميه في السفر والحضر، ولد سنة ١٨٠، وتوفي سنة ١٨٥ رحمه الله تعالى، كما تبيّن من نسبه المذكور في الرسالتين وفي مصادر ترجمته، ومن مطابقة خَطّه فيهما لخطه المصوّر في ترجمته في «الأعلام» للزركلي ١:٥٦.

ومصادر ترجمته الحافلة الواسعة كثيرة، منها «معجم الشيوخ» لعمر بن فهد المكي ص ٣٣٦ ـ ٣٣٩، وقد عاصره ولقيه واستجازه، و «الضوء اللامع» للسخاوي ١٠١١ ـ ١٠١١، وقد ملأ ترجمته بالسبّ والعيب والانتقاص والمثالب! للحسدِ والمعاصرةِ والمثافرةِ بينهما، و «شذرات الذهب» لابن العماد الحنبلي: ٣٣٩ ـ ٣٣٩ ـ

• ٣٤٠، ووَصَفه بأنه: «قد كان من أعاجيب الدهر وحَسَناتِه»، و «البدر الطالع» للشوكاني ١٩:١ - ٢١، وأثنى عليه خيراً ونَقَضَ كلامَ السخاوي، وحلاه بالإمام الكبير أحد أوعية العلم المُفْرِطين في الذكاء، ومن الأئمة المُتْقِنِين المتبحرين في جميع المعارف، بَرَع وفاق الأقران...

ويبدو أن البقاعي كَتَب هذه الرسالة وهو في أول الطلب، لأنه بدأ الاشتغال بالعلم سنة ٨٣٦ كما ذكره ابن فهد، ونَسَخَ الرسالة في سنة ٨٣٧، فهو ناشيءً بَعْدُ له سِتُ سنواتٍ في سِنِّ التحصيل، ولذا وقع في الرسالة بعضُ الأغلاط والتصحيفات، ولعلها موروثة من الأصل المنسوخ عنه، فإن البقاعي الناشيء دقيقُ الضبط فيما يضبطه من الكلمات على طريقة المحدثين كما أسلفت، رحمةُ الله تعالى عليه.

والنسخة الثانية: نسخة المكتبة الوطنية في بماريس، ورقمُها فيها (٤٥٧٧ عربيات). وقد رمزتُ لها بحرف (ب) وهي نسخة ناقصة مبتورة جداً من آخرها، ضعيفة الضبط والصحة.

وكنتُ رجوتُ من الصديق المفضال العلّامة الدكتور محمد حميدالله، المقيم في باريس حفظه الله تعالى ورعاه، أن يتكرم فيُصوِّرَها لي، فوجَد أمرَ التصوير يتأخّرُ طويلًا، فتفضَّلَ بنسخها لي بقلمه وخطِّه، ثم قابلَها بالأصل، وأثبتَ عليها ما على حواشي الأصل من تعليقات، وبَعَث بها إليَّ مشكوراً متكرماً في ١٨ من ذي الحجة ٢٣٩٩، فله أجرَّلُ الشكر والثناء والتقدير على هذه المساعدة العلمية الكريمة.

وكان قد كتب إليَّ في رسالةٍ سابقة، بتاريخ ٢٣ من ذي القعدة ١٣٩٩، وَصْفاً كاشفاً لحال نسخة باريس هذه، فقال سلَّمه المولى في رسالته هذه: «إن المخطوطة ذات السرقم (٤٥٧٧) مجموعة، فالسرسالةُ الثامنةُ فيها من الورقة (٨٧ / ألِف)، إلى الورقة (٨٩ / ب): ثلاثُ ورقات، وفيها بين ٣٠ و ٢٨ سطراً. وأولُ كتاب «المُوقِظة» للإمام الذهبي: «بسم الله، والحمدُ لله، والصَلاةُ

والسلام على محمد وآله وصحبه. أما بعد فقال الإمام شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي الدمشقي: الصحيحُ ما دارَ على عَدْل مِ مُتْقِنٍ واتَّصَل سندُه. . . ».

وآخِرُه: «... وكَرِهَ بعضُهم أن يَزيدَ في ألقاب الرواة في ذلك، وأن يُزيدَ تاريخَ سماعهم، وبقراءةِ من سَمِعوا، لأنه قَدْرٌ». وفي ذيل الورقة من أسفل لفظُ (زائدٌ)، يريد الكاتب أن الورقة التالية ستبتدىء بكلمةِ (زائد). وليست الورقة فيها!

فالمخطوطة ناقصة الآخِر، فيها بياضات، وأغلاط الكتابة، وليس عليها شيء _ لا في أولها ولا آخِرها _ فيما يتعلَّقُ بالكاتب والزمن أو شيء آخر. والمجموعة فيها خطوط مختلفة، وقراطيسُ مختلفة، وأحياناً خَطَّ بالمداد الأحمر على بعض الكلمات، والمخطوطة ليست قديمة». انتهى كلام الدكتور محمد حميدالله.

وكنتُ أظنُّ نسخةً باريس هذه تامَّةً، استفادةً من كلام العلامة الدكتور بشار عواد معروف، في كتابه: «الذهبيُّ ومنهجه في كتابه تاريخ الإسلام» ص ١٤٥، فقد قال عند ذكره هذه الرسالة فيه: «وقفنا على نسخة منها بدار الكتب الوطنية في باريس، تحمِلُ الرقم (٤٥٧٧ عربيات). وفي دار الكتب الظاهرية نسخةٌ ناقصةً منها، ضمن مجموع برقم (٨٨ عام)، بين الورقتين ٦٩ ـ ٧٩، ويقع النقصُ بين الورقتين ٢٠ ـ ٧٩، ويقع النقصُ بين الورقتين ٢٠ ـ ٧٩، ويقع النقصُ بين الورقتين ٢٠ ـ ٧٩، ويقع كلامه.

فتبيَّن لي بعد الوقوف على نسخة باريس أنها تَنقُصُ عن نسخة دمشق الم المقصّ عن نسخة دمشق الم مَفْحة من آخرها، وقد نبَّهتُ إلى ذلك في موضعه من الرسالة، وليست تامَّةً كما يفيده كلام الدكتور بشار المنقولُ آنِفاً. ﴿

وأشرتُ إلى أغلب المفارقات والمغايرات بين النسختين، وأغفلتُ الإشارة إلى ذلك في بعض المواضع، إذا كانت المغايرة واضحة الخطأ والتحريف، تخفيفاً من الإثقال بكثرة التعليقات والحواشي فيما لا يفيد. وآمُلُ أن يكون نشرُ هذه الرسالة _ على ما فيها من سَقَم وتحريف _ مدعاة كشف نسخةٍ سليمةٍ قويمةٍ لها إن شاء الله تعالى. ورأيتُ في كتاب «الحاوي للفتاوي» للحافظ السيوطي ٢٠٨:، بتصحيح الشيخ محمد محيي الدين عبدالحميد، رحمه الله تعالى، في رسالة «بلوغ المأمول في خدمة الرسول»، صلى الله عليه وسلم، مقطعاً طويلاً في نحو صفحة من صفحات الرسالة المخطوطة، نقل فيه السيوطي عن رسالة «المُوقِظة» للذهبي، ولكن جاء هناك اسمُها مرَّتين محرَّفاً إلَي «الموعظة»!

وجاء في الطبعة المنيوية لكتاب «الحاوي للفتاوي» نفيه ١١٣٠٢، المطبوعة قبلَ طبعة محمد محيي الدين عبدالحميد، تعليقاً على لفظ (الموعظة) ما يلي: «في بعض النسخ: قال الذهبي في الموقظة». انتهى، قال عبدالفتاح: وهو الصوابُ بعينه.

توثيق الرسالة:

لقد تميَّزُ أسلوبُ الحافظ الذهبي في كتاباته، سواء في ذلك كتاباته في التحديث أم في التاريخ أم في غيرهما، فإنَّ له أسلوباً معيَّناً معروفاً، تتبدَّى فيه سلاسة العبارة، وقُوَّة العارضة، ومتانة العلم، وعُمقُ التحقيق. وهذه الأوصاف قائمة في هذه الرسالة.

على أن الحافظ الذهبي قد صَرَّح في أواخرها، في مبحث (من أُخرج له الشيخان) ص (٨١)، بأنَّ له كتاباً في الضعفاء سمَّاه: «المغني»، وكتاباً آخَرَ مبسوطاً فيهم أيضاً سمَّاه: «الميزان». وهذانِ الكتابان معروفان مشهوران بأنهما من تأليف الحافظ الذهبي رحمه الله تعالى.

ثم إنَّ الحافظ السيوطي رحمه الله تعالى، ذكر في مقدمة شرح الفيته المسمَّى: «البحر الذي ذَخَر، في شرح الفية الأثر» _ مخطوط _ في الورقة الثانية، وَجُه أَلِف، في أثناء تعداده لمن اختصر (كتاب ابن الصلاح)، فقال: «فممن اختصره النوويُّ في «الإرشاد» ثم «التقريب»، وابنُ دقيق العيد في «الاقتراح»،

والمحبُّ إبراهيم بن محمد الطبري في «الملخَّص»...، والذهبيُّ في «الموقظة»، والطيبي في «الموقظة»،

وعدُّه (الموقظة) في مختصراتِ (كتاب ابن الصلاح)، إنما يصح تجوُّزاً، لأنها مختصر «الاقتراح»، فهي مختَصَرُ المختَصَر على رأيه.

وذكر السيوطي أيضاً «الموقظة» فيه، في الورقة ٧٣، وَجُه ب، فقال: «فائدة: قال الذهبي في «الموقظة» الحسن ما قَصُرَ سَنَدُه -- عنالي - قوله عنا فإنّا على يأسن من ذلك»، انتهى .

ونقل عنها السيوطي أيضاً في كتابه «الحاوي للفتاوي»، وسمّاها: «الموقظة» كما تقدم ذكره. ونقل عنها أيضاً في كتابه «تدريب الراوي ص ٩١، في مبحث (الحسن)، دون أن يُسمّيها، وإنما قال: «قال الذهبي: فأعلى مراتبه أي الحسن بهُزُ بن حكيم، عن أبيه، عن جدّه...». وعن نصّ السيوطي في «الحاوي» نقل عنها العلامة محمد أكرم السّندي في «إمعان النظر شَرْح شرْح نخبة الفكر» ص ٦٥، في مبحث (الحسن)، وسمّاها: «الموقظة». وعن السندي نقل العلامة عبدالحي اللكنوي في «ظَفر الأماني» ص ٧٥، في مبحث (الحسن) أيضاً، وسمّاها: «الموقظة».

ونَقَـل الحافظُ السخـاوي في «فتح المغيث» ٢٦٨:١، في آخـر مبحث (الحديثِ الموضوعِ): (النوعَ المطروحَ) عن الذهبي. وهـوالنوع الـرابع في «الموقظة»، ولم يُسمَّها.

ونَقُل عنها أيضاً الحافظ ابن حجر في مبحث تقسيم المتكلمين في الرجال، إلى متشدّد، ومتساهل، ومعتدل، دون أن يُسمّيها، ولكنه أضاف ما نقله هناك إلى الذهبي، كما حكاه عنه تلميدُه الحافظُ السّخاوي في «فتح المغبث» ص ٤٨٢، في مبحث (معرفة الثقات والضعفاء)، دون أن يُسمّي الرسالة أيضاً. وهكذا تكثُرُ وتتعدّدُ الشواهدُ المؤكّدةُ إثباتَ نِسبتها إلى الحافظ الذهبي.

وقد تصرَّف الحافظ ابنُ حجر في عبارة الحافظ الـذهبـي ــوأحسن ــ، كما هي عادتُه في أكثر نُقولِه التي يُورِدُها في كتابه «فتح الباري»، فإنه يُضيفُ المعنى إلى قائله، ولا يلتزم بحروفِ عبارتِه ذاتِها.

اسم الرسالة:

لم يذكر الحافظ الذهبي رحمه الله تعالى، في مقدمةِ الرسالة أو خاتمتِها: اسمَها، وإنما جاء على وجه النسختين المخطوطتين اسمُ «المُوقِظَة»، وكُتِبَ في نسخة (د) بخطٍ مُغايرٍ تحت عنوان: كتابُ الموقظة: (في علم الحديث). وجاء في آخرها: «تَمَّتُ المُقلِّمَةُ المُوقِظَةُ».

وهذا الاسمُ: «المُوقِظَة» الظاهرُ أنه من اختيار الحافظ الذهبي ووَضْعِه، كما تُفيدُه النقولُ التي أوردتُها قبلًا، فقد جاء فيها العَزْوُ إلى الرسالةِ باسم «الموقظة»، مضافة إلى الذهبي. وهو اسمٌ طريفٌ في بابه، لطيفُ اللفظِ والمعنى، اختاره المؤلف ليَدلُّ على أن الرسالة تكسِبُ قارءَها يَقَظةً ومعرفةً فيما تضمَّنتُهُ من علم. ولمَّا كان هذا الاسمُ غيرَ دال على موضوع الرسالة بمفردِه، أضفتُ إليه بين هلالين جملة (في علم مصطلح الحديث)، ليُفادَ منه معرفةُ مضمونِ الرسالةِ لأوَّل فظرة.

عملى في هذه الرسالة:

رأيتُ أن أُوجزَ في التعليق عليها، فاكتفيتُ في أغلب المواضع منها بتقويم النص وضبطِه، ولم أعلَق عليها إلا في مواطن قليلة، بدا لي فيها ما يستدعي التعليق، وفي بعض المواضع رأيت استكمال توضيح المقام يقتضي إطالة التعليقة، فجعلت التعليقات الطويلة التي تَبلُغُ صفحات: (تتمات) في آخر الرسالة، كي لا أقطع تسلسل أبحاث الرسالة بمادَّة طويلة قد تُعَدُّ من الاستطراد.

فهناك:

١ _ تتمة في (السُّنَّة التقريرية).

٢ _ وتتمة في ذكر الأحاديث الأربعة المسلسلات التي أشار إليها المؤلف.

٣ _ وتتمة في بيان وجاهَةِ مذهب الإمام مسلم في الحديث المعنعن بشرطه، وفي بيانِ المَعْنِيِّ بالنقدِ الشديد في كلام مسلم في مقدمة «صحيحه».

وتتمة في أن البخاري ومسلماً لم يلتزما في كل أحاديث «الصحيحين»
 أعلى الصحيح.

وتتمة في حكم تكفير المبتدعة أهل الأهواء، وتمحيص الأقوال في هذه المسألة بنقل كلام الشيخ ابن تيمية رحمه الله تعالى في كتبه ورسائله.

كلمة في ترجمة المؤلف:

تُرجَم للمؤلف الحافظ الذهبيّ غيرُ واحد من علماء عصره ومن بعدَهم، فإنه كان جَبَلَ العلم في حفظ السنة المطهرة، ومعرفة علومها، وفي القراءات والتاريخ والنقدِ والجرح والتعديل والأنساب. . . ، وقد كُتِبَتْ في ترجمته وحياته وآثاره دراساتٌ معاصرة مستقلة، ومن خيرها فيما علمتُ: كتابُ «الذهبيُ ومنهجُه في كتابه تاريخ الإسلام» للعلامة الدكتور بشار عواد معروف، وهو مطبوع في القاهرة بمطبعة عيسى البابي الحلبي سنة ١٣٩٦ = ١٩٧٦، في ٥٤٠ صفحة.

وقد ترجمتُ له ترجمةً موجزة في أول جزئه: «ذكرُ من يُعتَمدُ قولُه في الجرح والتعديل»، في ص ١٤٤ ـ ١٤٩، اقتصرتُ فيها على إبراد كلماتِ أهل عصره ومن بعدَهم، في فضل عليه ومعرفتِه بالسنة المظهرة وعلومها، ونبَّهتُ فيها على ما وقع من تحاريف في كلمةِ تلميذه التاج السبكي: وأمًّا أستاذُنا أبو عبدالله، فبَحْرٌ لا نظير له، وكَنْزٌ هو الملجأُ إذا نَزلَتُ المُعضِلة، إمامُ الوجودِ حفظاً، وذَهَبُ العصرِ معنى ولفظاً...».

كما نبَّهتُ فيها أيضاً _ وفيما علَّقتُه على رسالة «قاعدة في الجرح والتعديل» للتاج السبكي ص ٣٦ _ ٣٦ من الطبعة الثالثة والرابعة _ على أنه يقالُ له:

(الذهبي) و (ابنُ الذهبي)، كما قال ذلك عن نفسه في مواضع من كتبه، وكتبَه بخطً يدِهِ فيما وَصَل إلينا من آثاره، خلافاً لمن زَعَم من العصريين أنَّ (ابنَ الذهبي) خطأ!

ورأيتُ هنا الاكتفاءَ بنقل ترجمته من «ذيل طبقات الحفاظ» للحافظ السيوطي، نظراً لإيجازِها واكتنازِها، قال رحمه الله تعالى في أول «ذيله» المطبوع مع (ذيول تذكرة الحفاظ) ص ٣٤٧، وفي ص ٥١٧، من كتابه «طبقات الحفاظ»:

«الذهبيُّ الحافظُ محدِّثُ العصر، وخاتمةُ الحفاظ، ومؤرِّخُ الإسلام، وفَرْدُ الدهر، والقائمُ بأعباء هذه الصناعة، شمسُ الدين أبو عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايْمَاز التُرْكمانيُّ ثم الدمشقي، المقرىء.

وُلِد سنة ثلاث وسبعين وست مئة، وطَلَب الحديث وله ثماني عشرة سنة، فسَمِعَ الكثير، ورَحَل، وعُني بهذا الشأن، وتَعِبُ فيه وخَدَمَه إلى أن رَسَخَتْ فيه قَدَمُه، وتلا بالسَّبْع، وأذعَن له الناس. حُكي عن شيخ الإسلام أبي الفضل بن حجر أنه قال: شربتُ ماء زمزم لأصِلَ إلى مرتبةِ الذهبيِّ في الحفظ. وُلِي تدريسَ الحديث بتُربةِ أمَّ الصالح وغيرها.

وله المصنفات: تاريخ الإسلام، التاريخ الأوسط، الصغير، سِيرُ النبلاء، طَبقات الحفاظ _ هو تذكرة الحفاظ _ التي لخصناها وذيّلنا عليها، طبقات القراء، مختصر تهذيب الكمال، الكاشف: مختصر ذلك، المجرَّد في أسماء رجال الكتب الستة، التجريد في أسماء الصحابة، الميزان في الضعفاء، المغني في الضعفاء، وهو مختصر نفيس وقد ذيّلتُ عليه بذيل، مشتبِه النسبة، مختصر الأطراف لشيخه المِزِّي، تلخيص المستدرك مع تعقب عليه، مختصر سنن البيهقي، مختصر المحلَّى، وغيرُ ذلك.

وله معجم كبير ــ في أسماء شيوخه وتراجمهم ــ، وصغير، ومختص

بالمحدِّثين. والذي أقولُه: إنَّ المحدِّثين عِيالٌ الآنَ في الرجال وغيرها من فنون الحديث على أربعة: المِزِّي، والذهبي، والعراقي، وابن حجر.

توفي الذهبي يوم الاثنين ثالث ذي القعدة سنة ثمان وأربعين وسبع مئة بدمشق، وأُضِرَّ قبلَ موته بيسير.

ورثاه التاج بن السبكي بقصيدة أوَّلُها ومنها:

من للحـديثِ وللسَّارين في الـطُّلب من للروايــةِ لــلأخبــارِ يَنــشــرُهـــا من للدرايةِ والأثارِ يَحفظها من للصناعة يُدري حَلَّ مُعضِلها من للجماعة أهل العلم يُلْبِسُهُمْ من للتخاريج يُبديها ويَدخُلُ في من في القراءاتِ بين الناس نافِعُهم من للخِطابةِ لِمَّا لاحَ يَـرْفُــلُ في

مِن بعدِ موتِ الإِمامِ الحافِظِ الذهبي بين البريَّةِ من عُجْم ِ ومن عَـرَبِ... بالنقدِ من وَضْع أهل ِ الغيِّ والكذب حتى يُريك جِلاة الشُّكُّ والرَّيْب أعلامُه الغُرُّ من أبرادِها القُشب(١) أبوابها فاتحاًللمُقْفَالِ الْأَشِبِ(٢) وعاصِمُ رُكنَها في الجَحْفَلِ اللَّجِب ثـوب السُّوادِ كَبَـدْرِ لاح في سُحُبِ

وحاذري جَزَعَ الأوصابِ والرُّعُب لَيَستُ بنَبْعِ إِذَا عُدُّتُ وَلا غَـرَبِ فأيُّ شمس رأيناها ولم تَغِبِ وطُبِّقَ الأرضَ من طُـلَّابِ النُّحُبِ مُثَبِّتُ النقل سامي القصدِ والحَسبِ

بـاللَّهِ يـا نفسُ كـوني لي مُسـاعِـدةً فهـذه الدارُ دارُ لا ذِمـامَ لهـا^(٣) وإن تَغِبُ ذاتُ شمسَ الدين لا عجبُ هـ و الإمامُ الـذي روَّتْ روايتُ مهــذَّبُ القــول ِ لا عِيُّ ولَجْـلَجَـةٌ

⁽١) أي من بَعْدَ الإِمام الحافظ الذهبي؟ يُسبغُ على أهل العلم وطُلَّابِهِ بُرُودَ العلمِ الزاهية، ويكسُوهُم خُلَلَ المعرفةِ النفيسةِ الفريدة.

⁽٢) يقال: أَشِبَ الشجرُ أَشَباً: اشتَدَّ التفافُه وكَثُر حتى لا مَجازَ فيه لمارٍّ، فهو أَشِبُ.

⁽٣) الذُّمام: العهد والأمان.

في النقل أصدقُ أنساءً من الكتب من زاهم أرْتَغِبِ(١)»

نَبْتُ صدوقُ خبيسرٌ حافظُ يَـقِظُ السَّهُ أكبَـرُ ما أقسرًا وأحـفَـظَه

انتهى بزيادة بعض الأبيات على ما أورده السيوطي، من ترجمة الذهبي في وطبقات الشافعية الكبرى» للتاج السبكي ١٠٩١ ـ ١١١١. والحمد لله رب العالمين، وصلًى الله وسلَّم على سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه ومن اتَّبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

وكتبه عبدالفتاح أبو غدة

في الرياض ٢٣ من شوال سنة ١٤٠١

⁽١) مرتغِب، بالغين المعجمة بعد الناء. أي: يَرغبُ فيما يُقرَّبُه إلى الله تعالى. ووقع في وذيول تذكرة الحفاظ، ص ١٩٥ و وطبقات الحفاظ، للسيوطي ص ٥١٩ بلفظ (مرتقِسِ). أي بالقاف، وهو تحريف.

كت**ابُ الموقظةِ** يحتام الحريث والرحلة ونه ونصيبغ على المت بدا والا واليوخ او العلل والمطراف ومع وفت سبب الحديث وفلاصغ منه العلل والعلل والعلا ومع وفت سبب الحديث وفلاصغ عناب العماء وصينو الن عناب عناب العماء وصينو الن عناب النبيك وحصرها متعسر فلي احراست وطائع والله عن النبيك وحصرها متعسر فلي احراست وطائع والله عن المولات والله المحال الله المحال المحسن النبيك العالم الله المحال المحسن النبيك التوصي عامله الله المعالم المحلمة وعنواه ولوالديد وفك بيسل لمعار التوصي عامله الله المعالم النبيك عن يوم الثلاث المناب المحلم المحلمة الم

آخِرُ «نُخبة الفِكَر» للحافظ ابن حجر، بخط البِقَاعي

وعله هنده في الماله المنطقة الماله المنطقة الماله المنطقة الماله المنطقة المنط


وخلنفي ملاكئه أكثنع

خ مواده الفقيس محار كوابن لاشده

7

النين الذب الحدث فلا بدمن العا والدين في الجرح فلصعورة المختلف في المؤلمة في الجرح فلصعورة المختلف في المؤلمة والمؤلمة والدين والمؤلمة المؤلمة المؤلمة المؤلمة المؤلمة المؤلمة والمؤلمة المؤلمة المؤ

آخِرُ «المُوْقِظة» للحافظ الذهبي، بخط البِقَاعي، وهي نسخة (د)



للإمَامِ الْحَافِظ الْحَدِّث المؤرِّخ شَمْسُ لِلدِّين مُحَدَّبِ الْجَمَد الذهبي وَلَامَامِ الْحَدَّد الذهبي وُلدست نة ٦٧٣ وَتوفي سَنة ٧٤٨ رَحَمَه الله تعتالي

اعتَـنَىٰ بِهِ عَبدالفت الح أبوغُدّة

بسب إندار حمرارحيم

والصلاة والسلام على محمد وآله وصحبه. رَبِّ زِدْني عِلْماً، ووَفِّقْ يا كريم.

أما بعد،

قال الشيخُ الإمامُ العالمُ العلَّمة، الرَّحْلةُ المحقِّق(١)، بحر الفوائد، ومَعْدِنُ الفرائد، عُمدةُ الحُفَّاظِ والمحدثين، وعُدَّةُ الأئمةِ المحقِّقين، وآخِرُ المجتهدين، شمسُ الدين محمدُ بن أحمد بنُ عُشمانَ الذهبيُّ الدمشقي رحمه الله ونفعنا بعلومه وجميعَ المسلمين(٢):

⁽١) الرُّحْلَةُ بضم الراء وسكون الحاء: العالمُ الذي يُرحَلُ إليه من الآفاق، لسعة علمه وتفوُّقه فيه.

⁽٢) جاءت البُداءة في النسختين: (الأصلين) مختلِفة، ففي «ب» هكذا: (بسم الله الرجمن الرحيم. والصلاة والسلام على محمد وآلِه وصحبه. أما بعد فيقول الإمام شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي الدمشقي: الحديث الصحيح...).

وجاءت البُداءة في «د» كما أثبتُه أعلاه، سوى قوله: (والصلاة والسلام على محمد وآله وصحبه. أما بعد)، وسوى قوله في اسم الذهبي ونَسَبِه: (بن أحمد) و (الدمشقي)، فإنَّ ذلك مُثبَتُ. من «ب»..

١ - الحديثُ الصحيح:

هو ما دَارَ على عَدْل مُتْقِنِ واتَّصَل سَنَدُه. فإن كان مُرسَلًا ففي الاحتجاج به اختلاف.

وزاد أهلُ الحديث: سلامتَهُ من الشذوذِ والعِلَّة. وفيه نظر على مقتضى نظر الفقهاء، فإنَّ كثيراً من العِلَل يأبَوْنها(١).

فالمُجْمَعُ على صِحَّتِه إذاً: المتصلُ السالمُ من الشذوذِ والعِلَّة، وأنْ يكون رُواتُه ذوي ضَبْطٍ وعدالةٍ وعدم تدليس.

فأعلى مراتب المجمّع عليه (٢):

مالكٌ، عن نافع، عن ابن عُمَر.

أو: منصورٌ، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبدالله ٣٠).

⁽١) في «د»: (يأبَوْن أنها عِلَّة). وعبارة ابن دقيق العيد في «الاقتراح»: «فإن كثيراً من العلل التي يُعلِّلُ بها المحدثون الحديث، لا تجري على أصول الفقهاء». انتهى.

وذكر الحافظ السخاوي في «فتح المغيث» ١٣:١ قول ابن دقيق العيد هذا، ثم أورد له مثالاً فقال: «ومن المسائل المختلف فيها بين المحدثين والفقهاء ما إذا اثبت الراوي عن شبخه شيئاً، فنفاه من هو أحفظ، أو أكثرُ عدداً، أو أكثرُ ملازمةً منه، فإن الفقيه والأصولي يقولان: المثبِتُ مقدَّم على النافي فيُقبَل، والمحدَّثون يسمونه شاذاً، لأنهم فسروا الشذوذ المشترَط نفيُه هنا: بمخالفة الراوي في روايته من هو أرجح منه، عند تعشر الجمع بين الروايتين».

⁽٢) وقع في «ب»: (فأعلى مراتب المجموع عليه). وهو خطأ.

 ⁽٣) هذه المرتبة ذكرها الحاكم في «معرفة علوم الحديث» ص ٥٥، بلفظ:
 • سفيان بن سعيد الثوري، عن منصور بن المعتمِر، عن إبراهيم بن يزيد النخعي، عن =

أو: الزهريُّ، عن سالم، عن أبيه. أو: أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة. ثم بعدَهُ:

مَعْمَر، عن هَمَّام، عن أبي هريرة.

أو: ابنُ أبي عُرُوبة، عن قتادة، عن أنس.

أو: ابنُ جُرَيج، عن عطاء، عن جابر، وأمثالُه.

ثم بعدَهُ في المرتبةِ:

الليثُ (١) ، وزهيرٌ (٢) ، عن أبي الزُّبير (٣) ، عن جابر.

أو: سِمَاكُ (٤) ، عن عِكرمة (٥) ، عن ابن عباس.

(١) الليث هو أبو الحارث الليث بن سعد الفّهمي المصري، الفقيه الإمام المجتهد. مات سنة ١٧٥. روى له الجماعة.

(٢) زهير هو أبو خَيْثَمة زهير بن معاوية الجُعْفي الكوفي. مات سنة ١٧٢ أو ١٧٣ أو ١٧٤. روى له الجماعة. ووقع في «تقريب التهذيب» في طبعة مصر المحققة، وكذا طبعة لكنو سنة ١٣٥٦ المحققة هكذا: (مات سنة اثنتين وثلاثين، أو ثلاث، أو أربع وسبعين _ يعني بعد المئة _). انتهى. ولفظ (ثلاثين) هنا بعد لفظ (اثنتين) مقحمٌ خطأ من الناسخ، فاعرفه.

(٣) وأبـو الزبير هو محمد بن تَذْرُس ألاسدي المكي. مات سنة ١٢٦. روى
 له الجماعة.

 (٤) سِمَاك هو أبو المغيرة سِماك بن حرب الذَّهلي الكوفي. مات سنة ١٢٣. روى له مسلم وأصحاب السنن الأربعة.

(٥) عكرمة هو عكرمة بن عبد الله، مولى ابن عباس. مات سنة ١٠٧. روى له الجماعة.

⁼ علقمة بن قيس النخعي، عن عبدالله بن مسعود». انتهى، ومن سياقته عُرِف نسَبُ كل واحد منهم.

أو: أبو بكربن عَيَّاش، عن أبي إسحاق^(١)، عن البَرَاء. أو: العلاءُ بن عبدالرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة، ونحوُ ذلك من أفراد البخاري أو مسلم.

٢ ـ الحَسن:

وفي تحرير معناه اضطراب، فقال الخُطَّابِيُّ رحمه الله:

هو مِا عُرِفَ مَخْرَجُه واشتَهَر رجالُه، وعليه مَدارُ أكثرِ الحديث، وهو الذي يَقبَلُه أكثرُ العلماء، ويَستعملُه عامَّةُ الفقهاء.

وهذه عبارةً ليسَتْ على صِناعة الحدودِ والتعريفات (٢)، إذْ الصحيحُ يَنطَبقُ ذلك عليه أيضاً (٣)، لكنْ مُرادُه مما لم يَبلُغ درجةَ الصحيح.

فأقولُ (٤): الحَسَنُ ما ارتَقَى عن درجة الضعيف، ولم يَبلغ درجة الصحة.

⁽۱) هو التابعي الجليل: أبو إسحاق السَّبِيعي (عَمْروبن عبـدالله الكوفي الهَمْداني)، ولد سنة ۲۹، ومات سنة ۱۲۹ أو بعدَها، عن نحو مئةٍ سنة، روى له الجماعة.

⁽٢) وقع في «ب»: (وهذه العبارة ليست صناعية الحدود والتعريفات). وفيها تحريف.

⁽٣) وقع في «ب»: (إذ الصحيح ينطلق ذلك...). وفي «د»: (والصحيح منطبق ذلك...)، فأثبتُ منهما ما ترى.

⁽٤) في «ب»: (فيقال).

وإن، شِئتَ قلتَ (١): الحَسَنُ ما سَلِمَ من ضعفِ الرُّواة. فهو حينئذ داخل في قسم الصحيح (٢).

وحينئذ (٣) يكونُ الصحيحُ مراتب كما قدَّمناه، والحسَنُ ذا رُتبةٍ دُونَ تلك المراتب، فجاء الحسَنُ مثلًا في آخِرِ مراتب الصحيح (٤).

وأما الترمذيُّ فهو أوَّلُ من خصَّ هذا النوع باسم الحَسَن^(٥)، وَذَكَر أَنه يُريدُ به: أَن يُسلم راويه من أَن يكون مُتَّهماً، وأَن يُسلم من الشذوذ، وأَن يُروَى نحوُهُ من غير وجه.

وهذا مشكلٌ أيضاً على ما يقولُ فيه: حسَنٌ غريب، لا نعرفه إلا مَن هذا الوجه.

وقيل: الحسَنُ ما ضَعْفُه محتَمَل، ويَسوغُ العملُ به. وهذا أيضاً ليس مضبوطاً بضابطٍ يَتميَّزُ به الضَّعْفُ المحتمَل.

⁽١) لفظ: (قلت) من «ب».

⁽٢) جَملة: (فهو حينئذ داخل في قسم الصحيح) من «ب» فقط.

 ⁽٣) جاء في «د»: (فحينئذ...). وجاء في «ب»: (وحينئذ يكونُ للصحيح مَراتب، والحسَنُ ذو رُتْبةٍ كما قدَّمناه).

 ⁽٤) المثبت هنا من «د». وجاء في «ب»: (والحسنُ ذورُتبةٍ دون تلك المراتِب
 في الحسن مثلًا في آخر مَراتب الصحيح). وهو تحريف عما أثبتُه.

⁽٥) تابَعَ الحافظُ الذهبيُّ في قوله هنا: (الترمذيُّ أوَّلُ من خَصَّ هذا النوع باسم الحَسَن): شيخه الإمام الحافظ ابن تيمية رحمهما الله تعالى. والصوابُ أن استعمال (الحَسَن) موجود ومعروف قبلَ الترمذي بزمن طويل، كما بسطته فيما علقته على «قواعد في علوم الحديث» لشيخنا العلامة ظَفَر أحمد التَّهانوي رحمه الله تعالى، ص ١٠٠ ــ ١٠٨، وفي الاستدراك هناك في آخر الكتاب ص ٥٤٧ ــ ٥٤٨، فانظره.

وقال ابن الصلاح رحمه الله: إنَّ الحسَنَ قِسمان:

أحدُهما: ما لا يخلو سَنَدُه من مستورٍ لم تَتحقَّق أهليتُه، لكنه غير مُغَفَّل ولا خطَّاءٍ ولا متَّهم، ويكون المتنُ مع ذلك عُرِف مثلُه أو نحوُه من وجهٍ آخر اعتضد به.

وثانيهما: أن يكون راويه مشهوراً بالصدق والأمانة، لكنه لم يَبلغ درجة رجال الصحيح، لقصوره عنهم في الحفظ والإتقان، وهو مع ذلك يَرتفعُ عن حال من يُعَدُّ تفرُّدُه منكَراً، مع عَدَم الشذوذِ والعِلَّة.

فهذا عليه مؤاخذات(١).

وقد قلتُ لك: إنَّ الحسَنَ ما قَصُرَ سَنَدُه قليلًا عن رُتبة الصحيح. وسيَظهر لك بأمثلة.

ثم لا تَطمَعْ بأنَّ للحسَنِ قاعدةً تندرجُ كلُّ الأحاديثِ الحِسانِ فيها، فأنَا على إِياسٍ من ذلك(٢)، فكم من حديثٍ تردَّدَ فيه الحُفَّاظُ، هل هو حسَنُ أو ضعيفٌ أو صحيح؟ بل الحافظُ الواحدُ يتغيَّرُ اجتهادُه

 ⁽١) جاء هنا في حاشية «ب» مكتوباً ما يلي: (هذا في توجيه كلام الخطابي
 بقوله: مراده ما لم يبلغ درجة الصحيح).

⁽٢) رُسِمَ في ١٠»: (فإنّا على إياس). وجاء في شرح السيوطي لألفيته: البحر الذي ذخر في شرح ألفية الأثرة، بلفظ: (... فإنا على يأس من ذلك). والإياسُ مصدَّرُ أَيِسَ منه أَيْساً وإِياساً: يَيْسَ وانقطع رجاؤه منه. ويَشِسَ منه يَأْساً: انقطع رجاؤه منه.

في الحديثِ الواحد، فيوماً يَصِفُه بالصحة (١)، ويوماً يَصِفُه بالحُسْن، ولربما استَضعَفُه.

وهذا حقَّ، فإنَّ الحديثَ الحَسَنَ يَسْتضعفُه الحافظُ (٢) عن أن يُرتقيه إلى رتبةِ الصحيح، فبهذا الاعتبارِ فيه ضَعْف مَّا، إذْ الحَسَنُ لا ينفك عن ضَعْف مَّا ، إلى الفَكَ عن ذلك لصَحَّ باتفاق.

وقولُ الترمذي: (هذا حديث حسن صحيح)، عليهِ إشكال، بأن الحَسن قاصِرٌ عن الصحيح (٤)، ففي الجمع بين السَّمْتَيْنِ لحديثٍ واحدِ مُجاذَبة (٥).

وأُجيبَ عن هذا بشيء لا يَنهض أبداً، وهو أنَّ ذلك راجعٌ إلى الإسناد، فيكون قد رُوي بإسنادٍ حسن، وبإسنادٍ صحيح (٦). وحينئذ لو قيل: حسن صحيح، لا نعرفه إلا من هذا الوجه، لبَطَلَ هذا الجواب.

وحقيقة ذلك _ أن لوكان كذلك _ أن يقال: حديث حسن وصحيح. فكيف العَملُ في حديثٍ يقول فيه: حسن صحيحً

⁽١) في «د»: (يوماً يصفه...).

⁽۲) في «ب»: (يستضعفه الحفاظ). إوهو تحريف.

⁽٣) هذه الجملة ساقطة من «ب».

⁽٤) هذه الجملة ساقطة من «د».

 ⁽٥) هكذا هو مشكول مضبوط بالقلم في «د»: (السَّمْتَيْن). وجاء في «ب»:
 (القسمين).

⁽٦) جاء في «د»: (بإسناد صحيح وبإسناد حسن). والمثبت من «ب». وجاء في «د»: (وأجيب عن هذا بشيء لا ينهض بأن ذلك راجع إلى الإسناد).

لا نعرفه إلا من هذا الوجه فهذا يُبطِلُ قولَ من قال: أن يكون ذلك بإسنادين (١٠).

ويَسُوعُ (٢) أن يكون مُرادُه بالحَسَن المعنى اللغويِّ لا الاصطلاحيَّ، وهو إقبالُ النفوسِ وإصغاءُ الأسماعِ إلى حُسنِ مُتْنِه، وجَزَالةِ لفظِه، وما فيه من الثوابِ والخير، فكثيرُ من المتون النبوية بهذه المثابة

قال شيخنا ابنُ وهب(٣): فعلى هذا يَلزمُ إطلاقُ الحَسَن على

ثم أشار إلى مؤلفاته التي منها: «الإلمام في أحاديث الأحكام»؛ و «الإمام في شرح الإلمام» ولم يَتمَّ؛ و «إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام» في الحديث؛ و «الاقتراح في بيان الاصطلاح»، وهو أصلُ هذه الرسالة (الموقظة) كما أسلفته في (التقدمة)؛ و «تحفة اللبيب في شرح التقريب»؛ و «الأربعون الإلهية» وغيرها.

واشتهر كأبيه وجدّه, بابن دقيق العيد، وذلك أن جَدَّ أبيه، كان عليه طيلسانُ شديدُ البياض في يوم عيد، فقيل: كأنه دقيقُ العيد، فلُقُب به. والمؤلف الذهبي سَمَّاه هنا (ابنَ وَهْب) للإغراب على عادة بعض المحدثين، أو زيادةً في تعظيمه وتبجيله كما أشرت إليه في (التقدمة).

والمؤلِّف الذهبي لقي شيخَه الإمامُ ابن دقيق في رحلته إلى مصر، وسمع منه =

⁽١) هذا المقطع كله من «د» فقط.

⁽۲) في «ب»: (فيسوغ).

⁽٣) هو الإمام ابن دقيق العيد، كما أوضحتُ ذلك في (التقدمة) ص (٧). وترجم له المؤلف الذهبي في «تذكرة الحفاظ» ٤: ١٤٨١ – ١٤٨٤، ونعَتَه بأشرف النعوت والألفاظ، فقال: «هو الإمام الفقيه المجتهد المحدَّث الحافظ العلامة شيخ الإسلام، تقي الدين أبو الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطيع، القُشيري المنفلوطي الصَّعِيدي المصري، المالكي والشافعي، صاحب التصانيف، ولد سنة ٢٠٥، وتوفي بمصر سنة ٧٠٧ رحمه الله تعالى».

بعض ِ (الموضوعات)، ولا قائل بهذا(١).

ثم قال: فأقول: لا يُشتَرَطُ^(٢) في الحَسَن قيدُ القُصور عن الصحيح، وإنما جاء القصورُ إذا اقتُصِر على (حديثُ حَسَنُ)، فالقصورُ يأتيه من قيدِ الاقتصار^(٣)، لا من حيث حقيقتُه وذاتُه^(٤).

ثم قال: فللرُواةِ صِفاتُ تقتضي قبولَ الرواية، ولتلك الصفاتِ دَرَجَاتٌ بعضُها فوقَ بعض، كالتيقُظِ والحفظِ والإتقان.

فوجودُ الدَّرَجةِ (٥) الدنيا كالصدقِ مثلًا وعَدَم التُّهمة، لا ينافيه

= وقرأ عليه، قال التاج السبكي في «طبقات الشافعية الكبرى» ١٠٢:٩، في ترجمة الذهبي، وهو يتحدث عن رحلاتِه وسماعاتِه من العلماء في البلدان:

الوسَمِعَ بمصر من . . ، ومن شيخ الإسلام ابن دقيق العيد ، ولمَّا دخل إليه ، وكان ابنُ دقيق العيد شديدَ التحري في الإسماع ، قال له : من أبن جئت؟ قال : من الشام ، قال : بمَ تُعرَف؟ قال : بالذهبي ، قال : من أبو طاهر الذهبي ؟ فقال له : المُخَلِّص ، فقال : أحسنت . فقال : من أبو محمد الهلالي ؟ قال : سفيان بن عيينة ، المُخَلِّص ، فقال : أحسنت ، اقرأ ، ومكنه من القراءة حينئذ إذ رآه عارفاً بالأسماء » . انتهى .

وأبو طاهر الذهبي هو: محمد بن عبدالرحمن بن العباس البغدادي الذهبي المُخلُص. توفي سنة ٣٩٣. والمُخلُص يقال: لمن يُخَلِّصُ الذَهَبَ من الغِش. كما في ترجمته في «الأنساب» للسمعاني ١٤١:١٢.

- في «ب»: (ولا قائل بها).
- (۲) في «ب»: (لا نشترط). وهو تحريف.
- (٣) وقع في «ب»: (فالقصور ثابتة من قيد). وهو تحريف.
- (٤) هكذا جاء في «د» مشكولًا بالقلم وهوكذلك في «الاقتراح» لابن دقيق العيد. وجاء في «ب»: (من حيث حقيقة ذاته). وهو تعبير ضعيف.
- (٥) في «ب»: (الرُّتبة). هنا وفيما سيأتي. وفي «د»: (الدَّرَجة). وهو كذلك =

وجودُ ما هو أعلى منهُ من الإِتقانِ والحفظ. فإذا وُجِدَتْ الدرجةُ العُلْيا، لم يُنافِ ذلك وجودُ الدنيا كالحفظ مع الصدق(١)، فَصحَّ أن يقال: (حسَنُ) باعتبارِ الدنيا، (صحيحٌ) باعتبار العُلْيا.

ويَلزَمُ على ذلك أن يكون كلَّ صحيح حسناً، فيُلتَزَمُ ذلك، وعليه عباراتُ المعتقدمين، فإنهم قد يقولون فيما صَحَّ : هذا حديثُ حسن. قلتُ:

فأعلى مراتب الحَسن (٢): بَهْزُ بن حَكِيم، عن أبيه، عن جَدِّه. و: عَمْرو (٣) بن شُعَيب، عن أبيه، عن جَدِّه.

و: محمد بن عَمْدو(٤) ، عن أبي سَلَمَة (٥) ، عن أبي هريرة .

⁼ في «الاقتراح». وهو أولى أيضاً من حيث التناسُق مع قوله فيما سبق قريباً: (ولتلك الصفات درجاتُ بعضُها فوق بعض).

⁽١) لفظ: (وجود)، وقع في «د» مشكولًا هكذا: (وجودَ الدنيا). أي بفتح الدال. والوجه كما أثبته.

⁽٣) من قوله هنا: (بن شعيب عن أبيه، عن جده)، إلى قوله بعد ثلاثِ صفحات تقريباً: (أبي حازم...) ساقطً من «د». والمثبت هنا إنما هو من نسخة «ب» ما دامت منفردةً بلفظ: الأصل.

⁽٤) هـو أبو عبد الله ويقال: أبو الحسن محمد بن عَمْرو بن علقمة بن وقَّاص الليثي المدني. مات سنة ١٤٥. روى له الجماعة.

⁽٥) هـو أبو سَلَمة بن عبدالرحمن بن عوف الزُّهري المدني. قيل: اسمه عبدالله، وقيل: إسماعيل، وقيل: اسمُه كنيتُه، وبها ترجموا له في كتب الرجال. مات سنة ٩٤. روى له الجماعة.

و: ابنُ إسحاق، عن محمد بن إبراهيم التَّيْمِي، وأمثالُ ذلك. وهو قِسمٌ مُتجاذَبٌ بين الصحةِ والحُسن، فإنَّ عِدَّةً من الحُفَّاظ يصححون هذه الطرق، وينعتونها بأنها من أدنى مراتب الصحيح.

ثم بعد ذلك أمثلة كثيرة يُتَنازَعُ فيها، بعضُهم يُحسِّنونها، وآخَرُون يُضعِّفونها، كحديث الحارثِ بن عبدالله(١)، وعاصم بن ضَمْرة، وحَجَّاج بن أَرْطَاة، وخُصَيْف(٢)، ودَرَّاج ٍ أبي السَّمْح، وخلقٍ سِواهم.

٣ _ الضعيف:

ما نَقَص عن درجة الحَسَن قليلًا.

ومن ثُمَّ تُردِّدَ (٣) في حديثِ أُنَاسٍ، هل بَلَغ حديثُهم إلى درجةِ الحَسَنِ أم لا؟.

وبلا ريب فَخَلْقُ كثيرٌ من المتوسطين في الرَّوايةِ بهذه المثابة. فآخِرُ مراتب الحَسنِ هي أول مراتب الضَّعِيف.

أعنى: الضَّعيفَ الذي في «السُّنن» وفي كتب الفقهاء، ورُواتُه

⁽١) هو الحارث بن عبدالله الأعور الكوفّي الهَمْداني الشيعي، من كبار علماء التابعين، توفي في خلافة ابن الزبير. مترجم له في «الميزان» ١:٥٣١ و «تهذيب التهذيب» ١٤٥:٢.

 ⁽۲) هو خُصَیْف بن عبدالرحمن الجَزري الحرَّاني. مات سنة ۱۳۸، مترجم له
 في «الميزان» ۱:۱۹۱ و «تهذيب التهذيب» ۱٤٣:۳.

⁽٣) شُكل في الأصل: (تَردُّد)، أي بفتح الناء والدال. وهو خطأ...

ليسوا بالمتروكين، كابن لَهِيعَة، وعبدالرحمن بن زيد بن أسلم، وأبي بكر بن أبي مريم الحمصي، وفَرَج بن فَضَالة، ورِشْدِين (١)، وخلقٍ كثير.

المطروح (۲)

ما انحطُّ عن رُتبة الضعيف.

ورأيتُ في «فتح المغيث» للسخاوي ٢٦٨:١، في آخر كلامه على (الحديث الموضوع)، قولَه رحمه الله تعالى: «تتمة: يقّعُ في كلامهم: (المطروح)، وهو غير (الموضوع) جزماً. وقد أثبتَه الذهبيُّ نوعاً مستقلاً، وعرَّفه بأنه ما نَزَلَ عن الضعيف، وارتفع عن الموضوع، ومثلَّ له بحديث عَمْرو بن شَمِر، عن جابر الجُعْفِي، عن الحسن _ كذا وقع في فتح المغيث، وصوابه: عن الحارث _، عن علي، وبجُويْبر، عن الضحاك، عن ابن عباس.

وقال شيخنا _ أي الحافظ ابن حجر _ وهو (المتروك) في التحقيق. يعني الذي زاده في «نخبته» و «توضيحها»، وعرَّفه بالمتَّهَمِ راوِيه بالكذب». انتهى كلام السخاوى.

فاستفدتُ من هذا النص أنَّ لفظَ (المنكر) الذي جاء هنا في (الموقظة)، إنما هو غلطً من الناسخ! بدلاً من لفظِ (المطروح)، فلذا أثبته، والحمد لله على توفيقه. وسيقول المؤلف في ص ٦٧ «ويَحرمُ عليه روايةُ الموضوع، وروايةُ المطروح. . . ».

⁽۱) هو رِشْدِينُ بن سَعْد الْمَهْري المِصري. مات سنة ۱۸۸. مترجم له في «الميزان» ۲:۲۶ و «تهذيب التهذيب» ۲۷۷:۳.

⁽٢) وقع هنا في الأصل بدَلَ (والمطروح) لفظُ (والمنكر). في حين أن (المنكر) سيأتي ذكرُهُ في النوع ١٤، ويأتي هناك تعريفُه بعدَ نوع (الشاذ)، الذي جرَتْ العادةُ بأن يُقرَنَ بينهما، فيكون ذكرُ (المنكر) هنا تكراراً لا معنى له.

ويُروَى في بعض المسانيد الطُّوال وفي الأجزاء، بل وفي (١) «سنن ابن ماجَهْ» و «جامع أبي عيسى».

مثلُ عَمْرِو بن شَمِر، عن جابر الجُعفي، عن الحَارِث، عن عليّ. وكَصَدَقَة الدَّقِيقي (٢)، عن فَرْقَدٍ السَّبَخي، عن مُرَّة الطَّيِّب، عن رَحْ (٣).

⁽١) كذا في الأصل. وهو استعمال خاطىء شائع، وقع في كلام العلماء قديماً واستمر إلى يومنا هذا، ووجه الخطأ فيه أنَّ (بل) حرفُ عطف، و (الواو) حرفُ عطف، فلا يَدخلُ حرفُ العطف على مثله، فينبغي حذفُ الواو.

⁽٢) هو صدقَةُ بن موسى الدَّقِيقي البصري. من أتباع التابعين. مترجم له في «الميزان» ٣١٢:٢ و «تهذيب التهذيب» ٤١٨:٤.

⁽٣) أي أبي بكر الصديق رضي الله عنه. ومُرَّةُ الطيِّبُ هو: مُرَّةُ بنُ شَرَاحِيلَ الهَمْداني الكوفي التابعي، لُقِّب بالطيِّب، وبالخيِّر، لعبادته. مات سنة ٧٦. وروايتُه عن أبي بكر مُرْسَلة، لم يُدركه. كما في ترجمته في «تهذيب التهذيب» ١٠: ٨٩.

⁽٤) هـو أبو القاسم جُوَيْبر بن سعيد الأزدي البلخي نزيل الكوفة. وقيل اسمه جابر، وجويبر لقبه. مات بعد سنة ١٤٠. وهوضعيف جداً. روى له أبو داود في «كتاب الناسخ» وابن ماجه.

⁽٥) هو أبو القاسم أو أبو محمد الضحاك بن مزاحم الهلالي الخراساني. مات بعد المئة. روى له أصحاب السنن الأربعة.

⁽٦) وقع في الأصل: (وأشباه ذلك من المتروكين والتلقي وبعضهم أضل من بعض). وفيه تحريف صوابه ما أثبته.

o _ الموضوع^(۱):

ما كان مُتْنُه مخالفاً للقواعد، وراويه كذَّاباً (٢) ، كالأربعين الوَدْعانيَّة، وكنسخة عليّ الرِّضَا المكذوبة عليه (٣).

وهو مراتب، منه:

ما اتفقوا على أنه كَذِب. ويُعرَفُ ذلك بإقرار واضعِه، وبتجربةِ الكذبِ منه، ونحو ذلك.

ومنه: ما الأكثرون على أنه موضوع، والآخَرُون يقولون: هو حديثُ ساقطٌ مطروح، ولا نَجسُرُ أن نُسمّيه موضوعاً.

ومنه: ما الجمهورُ على وَهْنِه وسُقوطِه، والبعضُ على أنه كذِب.

ولهم في نقد ذلك طُرقٌ متعدِّدة، وإدراكُ قويٌ تَضِيقُ عنه

⁽١) كُتب في حاشية الأصل: (المعلّل). وهو خطأ، فإن البحث في الحديث (الموضوع).

⁽٢) أَخرَج بهذا القيد الثاني ما لم يَخرج بالقيد الأول، فإنَّ بعض الأحاديث الموضوعة لا تُخالِفُ القواعد، كالأحاديث التي وَضَعها طائفة من الكذابين، الذين كانوا لا يضعون إلا ما فيه أدب وزُهد وموعظة، مما يُوافِقُ المعروف من السنة، وقد أشرتُ إلى بعضهم وأقوالهم في كتابي: «لمحات من تاريخ السنة وعلوم الحديث، ص ١٢٢.

⁽٣) انظر للكلام عليهما: «المصنوع في معرفة الحديث الموضوع» للعلامة علي القاري، وما علقته عليه في ص ٢٣٣ ـ ٢٣٩ و ٢٥٠ من الطبعة الثانية أو الثالثة.

عباراتُهم (١)، من جِنسِ ما يُؤتاه الصَّيرَفِيُّ الجِهْبِذُ في نقدِ الذهب والفضة، أو الجوهريُّ لنقدِ الجواهرِ والفُصوصِ لتقويمِها.

فلكثرة ممارستِهم للألفاظ النبوية، إذا جاءهم لفظ ركيك، أعني مُخالِفاً للقواعد، أو فيه المجازفة في الترغيب والترهيب، أو الفضائل، وكان بإسنادٍ مُظلم، أو إسنادٍ مُضِيء كالشمس في أثنائه رجل كذاب أو وضًاع، فيحكمون بأنَّ هذا مختلَق (٢)، ما قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم، وتتواطأ أقوالُهم فيه على شيء واحد.

وقال شيخنا ابنُ دقيق العيد: إقرارُ الراوي بالوضع، في رَدِّه، ليس بقاطع في كونه موضوعاً، لجوازِ أن يَكذب في الإقرار.

قلت: هذا فيه بعض ما فيه، ونحن لو افتتحنا باب التجويز والاحتمال البعيد، لوقعنا في الوسوسة والسفسطة (٣)!

⁽١) وقع في الأصل: (وإدمان قوي تضيق عنها عباراتهم). وهو تحريف عمله أثبته.

⁽٢) وقع في الأصل: (يعني مخالف للقواعد أو المجازفة في الترغيب... أو إسناد مضيء كالشمس في إثباته أنه رجل كنزاب أو وضاع فيهيج حاله بأن هذا مختلق). فصححتها كما ترى، والله تعالى أعلم.

⁽٣) تعقّبه الحافظ ابن حجر في «شرح النخبة»، فقال: «وفَهِمَ بعضهم من كلام ابن دقيق العيد أنه لا يُعمَل بذلك الإقرارِ أصلاً، وليس ذلك مراده، وإنما نَفى القطع بذلك، ولا يَلزمُ من نفي القطع نفي الحكم، لأن الحكم يقعُ بالظنّ الغالب، وهو هنا كذلك. ولولا ذلك لما ساغ قتلُ المُقِرّ بالقتل، ولا رجمُ المعترفِ بالزنا، لاحتمال أن يكونا كاذِبَينِ فيما اعترفا به».

نعم كثيرٌ من الأحاديث التي وُسِمَتْ بالوضع، لا دليلَ على وضعها (١)، كما أنَّ كثيراً من الموضوعاتِ لا نـرتابُ في كـونها موضوعة.

٦ - المرسَلُ:

عَلَمٌ على ما سَقَط ذكرُ الصحابي من إسناده (٢)، فيقول التابعيُّ: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم.

ويقع في المراسيل الأنواعُ الخمسةُ الماضية (٣)، فمن صِحاح المراسيل:

ومُسرْسَلٌ مسنه السمحابيُّ سَفَطُ

وهذا التعريف منتقد غير محرَّر، والأولى منه تعريف ابن دقيق العيد في دالاقتراح»، فإنه قال: «المرسَل، والمشهورُ فيه أنه ما سَقَط من منتهاه ذكرُ الصحابي، بأن يقولَ التابعيُّ: قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم». انتهى، فجعَلَ عُمدتَه قولَ التابعي: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم. وهو ملاقٍ. والصحيحُ في تعريف (المرسَل) ما قاله الحافظ العراقي في «الفيته» في المصطلح:

مرفوعُ تابع على المشهبورِ مُسرسَلُ آو قَيُسدُهُ بسالكبيسِ أو سَقْطِ راوٍ منه، ذُو أقوال والأوّلُ الأكثرُ في استعمال ِ

⁽۱) هذا الكلام لا يخلو من نظر طويل، ويَحتاج إلى توجيه وتأويل، إن كانت هكذا هي عبارة المؤلف.

⁽٢) هذا التعريف للحديث (المرسَل) قد قيل به. وعليه مَشَى صاحبُ المنظومة «البيقونية»، فقال فيها:

⁽٣) يعني: الصحيح، والحسن، والضعيف، والمطروح، والموضوع.

مرسَلُ سعيد بن المسيَّب.

و : مرسَلُ مسروق(١).

و: مرسَلُ الصَّنَابِحِي(٢).

و: مرسَلُ قيس بن أبي حازم(٣)، ونحوُ ذلك.

فإنَّ المرسَل إذا صَحَّ إلى تابعيّ كبير، فهو حُجَّة عند خلق من الفقهاء.

فإن كان في الرُّوَاةِ ضَعَيْفٌ إلى مثلِ ابن المسيَّب، ضَعُفَ الحديثُ من قِبَلِ ذلك الرجل، وإن كان متروكاً، أو ساقطاً: وَهَنَ الحديثُ وطُرح.

ويُوجَدُ في المراسيل موضوعات.

نعم وإن صَحَّ الإسنادُ إلى تابعيِّ متوسِطِ الطبقة(١)، كمراسيل

⁽١) هو مسروقُ بن الأُجْدَع الهَمْداني الكوفي، التابعيُّ الفقيه، العابد تلميذُ الصحابي الجليل عبدالله بن مسعود رضي الله عنهما، مات سنة ٦٣. مترجم له في التهذيب، ١٠٩:١٠.

⁽٢) هو عبدالرحمن بن عُسَيلة الصَّنَابِحي المُرادي، ثقة، من كبار التابعين، قَدِمَ المدينة بعدَ موت النبي صلى الله عليه وسلم بخمسةِ أيام. مات بين سنة ٧٠ و ٨٠ من الهجرة أمترجم له في «تهذيب التهذيب» ٢: ٢٢٩.

 ⁽٣) هنا عند لفظ (ومرسل قيس بن) انتهى النقص والسَّقْطُ الواقع في نسخة «د». وتوافق الأصلانِ بعده.

⁽٤) روقع في «ب»: (نعم وإن صح الحديث...). والصوابُ المثبتُ من «د».

مجاهد، وإبراهيم (١)، والشعبي، فهو مرسَل جيّد، لا بأسَ به، يقَبلُه قومٌ ويَرُدُّه آخَرون.

ومن أوهى المراسيل عندهم: مراسيل الحَسَن (٢) .

وأوهى من ذلك: مراسيلُ الزهري، وقتادة، وحُمَيد الطويل، من صغار التابعين.

وغالبُ المحقِّقين يَعُدُّون مراسيلَ هؤلاء مُعْضَلاتٍ ومنقطِعات، فإنَّ غالبَ رواياتِ هؤلاء عن تابعي كبير، عن صحابي، فالظنُّ بمُرْسِلِه أنه أَسقَطَ من إسنادِه اثنين (٣).

٧ _ المُعْضَلِ (٤):

هو (٥) ما سُقَط من إسنادِه اثنانِ فصاعداً (٦).

۸ – وكذلك المنقطع (۱) :

فهذا النوعُ قلُّ من احتَجُّ به.

 ⁽١) هو إبراهيم بن يزيد النَّخعي الكوفي، فقيه العراق الثقة الإمام، مات
 سنة ٩٦. مترجم له في «تهذيب التهذيب» ١٧٧:١.

 ⁽۲) هو الحسن البصري أبوسعيد، الإمام الزاهد المشهور سيد التابعين.
 مات سنة ١١٠. مترجم له في «تهذيب التهذيب» ٢٦٣:٢.

⁽٣) لفظ: (من إسناده)، ساقط من «ب».

 ⁽٤) وقع في ١٤٥٤: (والمعضل)، بالواو. وهي مزيدة خطأ، إذ باقي الأنواع خالية من الواو.

⁽٥) لفظ: (هو)، زيادة من (ب). ﴿ (٦) أَي مُتَوَالِيَيْنِ.

⁽٧)) كذا في الأصل. وهو كما ترى لا يحمل تعريفاً مغايراً للنوع الذي قبله. =

وأجوَدُ ذلك ما قال فيه مالك: بلَغَنِي أنَّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قال: كذا وكذا. فإنَّ مالكاً متثبِّتٌ، فلعلَّ بلاغاتِه أقوى من مراسَيل مِثل حُمَيد، وقتادة.

٩ _ الموقوف:

هو ما أُسنِدَ إلى صحابيّ من قولِه أو فعلِه.

١٠ _ ومُقابِلُهُ المرفوع:

وَهُو مَا نُسِبَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى الله عليه وسلم من قولِه أو فعلِه (١).

= في حين أن (المنقطع) لديهم يغاير (المعضّل)، فتأمل والمعضّل: ما سَقَطَ من إسنادِهِ واحدٌ أو اثنانِ _ أو أكثر _ غيرَ متوالِيَيْنِ.

ثم إن المؤلف الذهبي أغفل نوع (المقطوع)، وهو مذكور في كتاب شيخه ابن دقيق العيد: «الاقتراح»، الذي هو أصل كتابه، ففيه: «المقطوع وهو غير المنقطع، وهو ما رُوي عمن دون الصحابي وقُطِعَ عليه». انتهى. وعبارة ابن الصلاح: «المقطوع ما جاء عن التابعين موقوفاً عليهم من أقوالهم أو أفعالهم».

(١) في هذا التغريف قصور، إذْ أَغفَل منه ذكر (التقرير). وهو مذكور في الاقتراح» فلعله سقط من الأصل. وقد عرَّف الحافظُ ابنُ حجر (المرفوع) في مَنْن ونخبة الفِكر» بقوله: «ما انتهى إسنادُه إلى النبي صلى الله عليه وسلم تصريحاً، أو حُكماً، من قوله، أو فعلِه، أو تقريره». انتهى أ

قال العلامة على القاري في «شرح شَرْح أَلنخبة» ص ١٦٦ «ومثالُ المرفوع من التقرير تصريحاً أن يقولَ الصحابيُّ: فَعلتُ بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم كذا، أو يقولَ غيرُه: فُعِلَ بحضرة النبي عليه الصلاة والسلام كذا، ولا يَذكُر إنكارَ النبي صلى الله عليه وسلم لذلك الفعل الذي فُعِلَ بحضرته، من فعل المتكلِّم أو غيره، سواءٌ قرَّره صريحاً، أو حُكمًا بأن سكت عليه». انتهى. وانظر (التهمة الأولى في بيان السنة التقريرية) بآخر الرسالة ص ٩٧.

۱۱ _ المتصل (۱):

ما اتَّصَل سَنَدُه، وسَلِمَ من الانقطاع، ويَصدُق ذلك على المرفوع والموقوف (٢).

١٢ _ المُسنَد:

هُو مَا اتْصَلُّ سَنَدُهُ بَذَكُرِ النَّبِي صَلَّى اللهُ عَلَيْهُ وسلم.

وقيل: يَدخُلُ في المسند كلُّ ما ذُكِرَ فيه النبيُّ صلى الله عليه وسلم، وإن كان في أثناءِ سَنَدِه انقطاع.

١٣ _ الشاذ:

هو ما خالف راويه الثقاتِ (٣)، أو: ما انفَرَد به من لا يَحتمِلُ حالُه قبولَ تفرُّدِه (٤).

١٤ ـ المنكر:

وهو ما انفرد الراوي الضعيف به. وقد يُعَدُّ مُفْرَدُ الصَّدُوقِ مِنكَراً (٥٠).

⁽١) جاء في «د»: (الموصول). والمثبت من «ب».

⁽٢) وقع في «ب»: (ويصدق على ذلك المرفوع والموقوف). وفي «د»: (ويصدق على المرفوع والموقوف)، فأثبته كما ترى.

⁽٣) وقع في «ب»: (ما خالف رواته الثقات). وهو تحريف.

⁽٤) وقع في «ب»: (قبول وتفرده). وهو خطأ.

⁽٥) وسيتعرضِ المؤلفُ لبحث المنكر ثانيةً فيما يأتي، انظر ص ٧٧. هذا، =

١٥ _ الغريب:

ضِدُّ المشهور.

فتارةً تَرجِعُ غرابتُه إلى المتن، وتارةً إلى السُّند.

والغريب صادقٌ على ما صَحَّ، وعلى ما لم يصحّ، والتفرُّدُ يكونُ لما انْفَرَدَ به الراوي إسناداً أو متناً (١)، ويكونُ لما تَفَرَّدَ به عن شيخ معيِّن، كما يقال: لم يروه عن سفيان إلا ابن مَهْدِي، ولم يروه عن ابن جُريج إلا ابنُ المبارك.

١٦ _ المُسَلْسَل:

ما كان سَنَدُه على صِفةٍ واحدةٍ في طبقاته. كما سُلْسِلَ بسَمِعتُ، أو كما سُلْسِلَ بالأوليَّة إلى سُفْيَان (٢).

⁼ وقد كثر منهم إطلاق (المنكر) على الحديث (الموضوع)، إشارةً منهم إلى نكارة معناه مع ضعف إسناده، وبُطلانِ ثبوته، كما تراه شائعاً منتشراً في كتب (الموضوعات) وكتب الضعفاء والمجروحين، مثل كتاب «ميزان الاعتدال في نقد الرجال» للمؤلف الذهبي، و «تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة» لابن عَرَّاق، وغير هذين الكتابين.

وانظر الإشارة إلى مواضع هذا الإطلاق، في هذين الكتابين وغيرهما، فيما كتبتُه في مقدمة «المصنوع لمعرفة الحديث الموضوع» للعلامة على القاري ص ٢٠.

⁽١) وقع في «ب»: (يكون لمن انفرد...). وهو تحريف.

⁽٢) هكذا في «د». وجاء في «ب»: (كما تَسَلْسَلَ بسمِعتُ، أو كما تسلسل...). والتسلسلُ هنا إلى سفيان بن عُيينة، عن عَمْرو بن دينار، عن أبي قابُوسَ مولى عبدالله بن عَمْرو بن العاص، عن عبدالله بن عَمْرو بن العاص رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: الراحمون يرحمُهم الرحمن تبارك وتعالى، ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء.

وعامَّةُ المسلسلاتِ واهِية، وأكثرُها باطِلةٌ، لكذبِ رُواتها(١). وأقواها المُسَلْسَلُ بقراءة سُورة الصَّفّ، والمسلسَلُ بالدمشقيين، والمسلسَلُ بالمصريين، والمسلسَلُ بالمحمَّدِين إلى ابن شِهاب (٢).

١٧ ـ المُعَنْعَـن:

ما إسنادُه فلانٌ عن فلان.

فمن الناس من قال: لا يَشْبُتُ حتى يَصِحَّ لقاءُ الراوي بشيخه يوماً مّا، ومنهم من اكتَفَى بمجرَّد إمكان اللَّقِيّ، وهو مذهَبُ مُسْلِم، وقد بالغَ في الردِّ على مخالِفِه (٣).

⁽١) قال الحافظ ابن الصلاح في كتابه، في (النوع ٣٣ معرفة المُسَلْسَل من الحديث): «وقلَّما تَسلَمُ المسلسلات من ضعف، أعني في وصف التسلسل، لا في أصل المتن، ومنه ما ينقطعُ تسلسُلُه في وَسَطِ إسنادِه، وذلك نقصٌ فيه، كالمسلسل بأوَّل حديثٍ سمعتُه _ يعني حديث: الراحمون يرحمهم الرحمن... _ على ما هو الصحيحُ في ذلك».

⁽٢) أنظر هذه الأحاديث الأربعة المسلسلة، في نهاية الرسالة، في(التتمة الثانية) ص ١٠٣. وإنما أخَّرتُها إلى هناك لطولها.

⁽٣) نعم، لقد بالغ الإمام مسلم رحمه الله تعالى، في الرد على مخالفه تجهيلاً وتقريعاً، وتهجيناً وتوبيخاً، فوصفه بأنه من منتحلي الحديث من أهل عصره، وبسُوءِ الرَّوِيَّة، وبأنَّ قولَه قولُ مخترَع مستحدَثُ مطَّرَح من الأقوال الساقطة، وبأنه أقلُ من أن يُعرَّجَ عليه ويُثَارَ ذكرُه، وينبغي أن يُضرَبَ عن حكايتهِ صَفْحاً لفسادِهِ، ولإماتتهِ يُعرَّجَ عليه ويُثَارَ ذكرُه، وينبغي أن يُضرَبَ عن حكايتهِ صَفْحاً لفسادِهِ، ولإماتتهِ وإخمال ذكرِ قائِله، إذ الإعراض عنه أجدَرُ أن لا يكون ذلك تنبيهاً للجُهّال عليه. من وأخمال أن المُعرفة من شرور العواقب، واغترارِ الجَهَلة بمُحْدَثاتِ الأمور، رأينا =

ثم بتقدير تَيَقُن اللقاء، يُشتَرَطُ أن لا يكون الراوي عن شيخِهِ مُدَلِّساً (٢)، فإن لم يكن حملناه على الاتصال (٢)، فإن كان مُدَلِّساً (٣)، فالأظهَرُ أنه لا يُحمَلُ على السماع.

ثم إن كان المدلِّسُ عن شيخِه ذا تدليس عن الثقاتِ فلا بأس، وإن كان ذا تدليس عن الضعفاءِ فمردود.

= الكشف عن فساد قولِهِ، ورَدَّ مقالتَهُ بقَدْرِ ما يَليقُ بها من الرد: أجدى على الأنام، وأحمَدَ للعاقبة إن شاء الله». إلى آخر ما قاله وأطال به وأسهَب.

ولطول كلامه وأهمية الوقوفِ عليه، أوردتُه ملخّصاً في آخر الرسالة في (التتمة الثالثة)، وذكرتُ جملةً من أقوال كبار العلماء، المفيدة لوجاهة قولِهِ ومذهبِه، ثم تعرَّضتُ لبيان المَعْنِيِّ بالرد والنقد في كلامه، وأنه عليُّ بن المدِيني رحمه الله تعالى، فانظر كلَّ ذلك في (التتمة الثالثة) في ص ١١٥.

وقال المؤلف الحافظ الذهبي في ترجمة الإمام مسلم بن الحجاج، في «سِير أعلام النبلاء» ١٢: ٥٧٣: «قال أبو بكر الخطيب: كان مسلم يُناضِلُ عن البخاري، حتى أَوْحَشَ ما بينه وبين محمد بن يحيى بسببه.

قلتُ _ القائل الذهبي _ : ثم إنَّ مسلماً لحِدَّةٍ في خُلُقِه، انحرف أيضاً عن البخاري، ولم يَذكُر له حديثاً، ولا سَمَّاه في «صحيحه»، بل افتتح الكتابُ بالحطَّ على من اشتَرَط اللَّقيَّ لمن رَوَى عنه بصيغة (عنْ)، وادَّعَى الإِجماعَ في أنَّ المُعاصرةَ كافية، ولا يُتوقَّفُ في ذلك على العلم بالتقائهما، ووَبَّخَ من اشتَرَط ذلك. وإنما يقولُ ذلك أبو عبدالله البخاريُّ، وشيخُهُ عليُّ بن المدينيِّ. وهو الأصوبُ الأقوى. وليس هذا موضعَ بسطِ هذه المسألة». انتهى. وانظر (التتمة الثالثة) في آخر الرسالة.

⁽١) لفظ (الراوي عن شيخه) ساقط من «ب».

⁽٢) جَملة: (فإن لم يكن حملناه على إلاتصال) ساقطة من «ب، ب

⁽٣) في (ب): (فإنْ دلْسَ).

فإذا قال الوليد (١) أو بَقِيَّة (٢): عن الأوزاعي (٣)، فواه، فإنَّهما يُدلِّسانِ كثيراً عن الهَلْكَي، ولهذا يَتَّقي أصحابُ (الصحاح) حديثُ الوليد، فما جاء إسنادُه بِضِيغةِ عن ابنِ جُرَيج (٤)، أو عن الأوزاعيِّ، تجنَّبوه.

وهذا في زماننا يَعْسُرُ نقدُه على المحدِّث، فإنَّ أولئك الأئمة . كالبخاري وأبي حاتم وأبي داود، عايَنُوا الأصول، وعَرَفوا عِلَلَها، وأمَّا نحن فطالَتْ علينا الأسانيد، وفُقِدَتْ العباراتُ المتيقَّنَة، وبمثلِ هذا ونحوه دَخَل الدَّخَلُ (٥) على الحاكم في تَصَرُّفِهِ في «المستدرك».

⁽١) هو الوليد بن مسلم القرشي الدمشقي أبو العباس، عالم الشام، ثقة، لكنه كان كثير التدليس والتسوية، مات سنة ٩٥. قاله الحافظ ابن حجر في «تقريب التهذيب».

⁽٢) هو بَقِيَّة بن الوليد الكَلَاعي الشامي الحِمْصي، أبو يُحْمِد، صدوق، لكنه كثير التدليس عن الضعفاء، مات سنة ٩٧. قاله الحافظ ابن حجر في «تقريب التهذيب».

⁽٣) هو أبو عَمْرو عبدالرحمن بن عَمْرو بن يُحْمِد الشامي الفقيه، نَزَل بيروت في آخر عمره، فمات بها مُرابطاً سنة ١٥٧. ويقع في اسم جدَّه: (يُحْمِد) تحريفً إلى (محمد)، لشهرةِ هذا وغرابةِ ذاك، فاعرِفه.

⁽٤) هو عبدالملك بن عبدالعزيز بن جُريج المكي، ثقة فقيه فاضل، وكان يُدلِّسُ ويُرسِل، مات سنة ١٥٠. قاله الحافظ ابن حجر في «تقريب التهذيب».

⁽٥) في «ب» و «د»: (الداخل). وهو تحريف، صوابه: الدَّخَل، كما أثبته، ومعناه: العيب والنقص.

١٨ _ المُـدَلَّس:

ما رواه الرجل عن آخَر ولم يُسمعه منه(١)، أو لم يُدركه.

فإن صَرَّح بالاتصال(٢) وقال: حدَّثنا، فهذا كذَّاب، وإن قال: عن، احتُمِلَ ذلك، ونُظِرَ في طبقتِهِ هل يُدرِكُ من هو فوقَهُ؟ فإن كان لَقِيَه فَقَد قرَّرِنَاه، وإن لم يكن لَقِيه فأمكن أن يكون مُعاصِرَه، فهو محلُّ تردُّد، وإن لم يُمكِن فمنقطِع، كقتادة عن أبي هريرة.

وحُكْمُ (قالَ): حُكمُ (عَنْ). ولهم في ذلك أغراض:

فإن كان لوصَرَّحَ بمن حَدَّثه عن المسمَّى (٣)، لعُرِفَ ضَعْفُه، فهذا غَرَضٌ مذموم وجِنايةً على السُّنَّة، ومن يُعاني ذلك جُرِحَ به (٤)، فإنَّ الدينَ النصيحة.

⁽١) وقمع في «د»: (عن آخر لم يُسمعه منه). وفي «ب»: (عن آخسر ما لم يسمعه منه). فأثبته كما ترى.

⁽٢) لفظ: (بالاتصال). زيادة من «ب».

⁽٣) وقع في «ب»: (فإن كان لوضوح بمن حدثه). وهو تحريف.

⁽٤) قوله: (يعاني ذلك). يَقِصِدُ به: يَفعلُه ويتعاطاه. وسيقول المؤلف أيضاً في بحث (المقلوب) في ص ٦٠: «ولن يُقلِح من تعاناه». أي فَعَله وصَنَعه. وهذا المعنى لهذا الفعل مولَّد، من استعمالات أهل القرن الثامن، وليس في كتب اللغة التي بأيدينا، ففي «القاموس» وشرحه في (عنى): «عاناه: شاجره وقاساه». انتهى.

وإن فَعَلهُ طَلَباً للعلو فقط، أو إيهاماً بتكثير الشيوخ (١) ، بأن يُسمِّي الشيخ مرَّة ويُكنِّيه أخرى، وَيَنْسُبه إلى صَنْعةٍ أو بلدٍ لا يكادُ يُعرَف به (٢) ، وأمثالَ ذلك، كما تقولُ: حدَّثنا البُخاريُّ، وتقصِدُ به من يُبَخِّرُ الناس، أو: حدَّثنا عليُّ (٣) بما وراء النهر، وتعني به نسهراً (١٤)، أو حَدَّثنا برنبيد (٥)، وتُسرِيد ميوضعاً نسهراً (١٤)، أو حَدَّثنا برنبيد (٥)، وتُسرِيد ميوضعاً

قلت: ولشهرتها ذكرها الأديبُ الحريري المتوفى سنة ٥١٦، في «مقاماته»، في المقامة الرابعة والثلاثين. وسكن فيها في القرن الثامن الإمام اللغوي مجدُالدين (محمد بن يعقوب الشيرازي الفيروزآبادي) صاحبُ «القاموس المحيط»، وتوفي بها في سنة ٨١٧ رحمه الله تعالى. وأقام بها في القرن الثاني عشر حتى نُسِبَ إليها: شارحُ والقاموس» الإمامُ المرتَضَى الزَّبِيدي (محمد بن محمد البِلْجُرامِيِّ الهِنْدِي)، ثم انتَقَل =

⁽١) وقع في «د»: (أو إيهاماً لتكثير الشيوخ).

⁽۲) في «ب»: (لا يُعرَفُ به).

⁽٣) 'اسمُ (علي) أشهَرُ من يُطلَق عليه عليُّ بن المديني، شيخ البخاري.

⁽٤) ما وراء النهر: المعنيُّ بالنهر هنا نَهْرُ جَيْحون، قال العلامة ياقوت الحموي في «معجم البلدان» ٢: ٤٥ «يُرادُ بما وراءَ النهر: نَهْرُ جَيْحُون بخُراسان، فما كان في شرقيَّهِ سمَّوْه ما وراءَ النهر، وما كان في غربيَّه فهو خُراسانُ وولايةُ خُوَارزم. وخُوَارزم ليست من خراسان إنما هي إقليمٌ براسِه».

⁽٥) زَبِيد: اسمُ مدينة مشهورة باليمن، بينها وبين صنعاء أربعون فرسخاً، وليس بعد صنعاء أكبرُ منها، ولا أغنى من أهلها، ولا أكثر خيراً، وهي بلدة جميلة الهندسة والبناء، واسعة البساتين، كثيرة المياه والفواكه، أُحدِثَتْ في أيام المأمون سنة في ٢٠، وينسب إليها جمع كثير من العلماء، منهم زأبو قُرَّة موسى بن طارق الزبيدي قاضيها ومحدَّثها، وأحدُ الرواة في الكتب الستة، يروي عن الثوري وابن جريج وربيعة وغيرهم، وروى عنه جماعة منهم: إسحاق بن راهويه وأحمد بن حنبل وأثنى عليه خيراً، مات سنة ٢٠٣، وله كتاب «السنن». انتهى من «معجم البلدان» وغيره.

بقُوص (١)، أو: حدَّثنا بحَرَّان (٢)، وتُريدُ قريةَ المَـرْج (٣)، فهذا مُحْتَمَل، والوَرَعُ تركُه.

ومن أمثلة التدليس: الحَسَنُ عن أبي هريرة (٤). وجمهورُهم على أنه منقطع، لم يَلْقَه (٩). وقد رُوِيَ عن الحَسَنِ قال: حدَّثنا أبو هريرة. فقيل: عَنَى بحَدَّثَنا: أهلَ بلدِه.

= عنها إلى مصر وتُوفي بها سنة ١٢٠٥ رحمه الله تعالى. وقد زرتُها في شعبان من عام ١٣٩٨،

فأَلفَيْتُهَا قد أَقفَرَتْ من كرامِها ولم يَبق فيها الفَضْلُ إلا تَوَهَّما! وأنشدني بعضُ الإخوة اليمنيين الفضلاء فيها، عند زيارتها بيتين لطيفين، هما: زيسيد لا تَسْكُسنْ بسها وعسن تَعِنَّ فسازدَجِسْ فسعَيْشُ همذي كَدِرِّ ومساءُ تسلك مسن صَبِسْ فيعَيْشُ هذا البيت الثاني تورية لطيفة، إذ المرادُ بالعَيْش هنا: الخُبز، وكان الخبزُ فيها في فترة من الأيام الماضية قاتم اللون يَضرِبُ إلى السواد. والمراد بصَبر هنا: اسمُ الجبل الذي في تَعِزَّ، ومن العين التي فيه يَشربُ أهلُها، وماؤها عَذْبُ خُلُو فُرَات. ومعذرةً من هذه الاستطرادة، فإنها لا تخلو من فائدة وطرافة.

- (١) قُـُوص: مدينة كبيرة، وهي أعظمُ مُدُن الصعيد في مصر.
- مَا ﴿ ﴿ ﴾ حَرَّانَ: مِدْينَةَ قَدْيمَةَ عَلَى طَرِيقِ الْمُوصَلِ وَالشَّامِ وَالرَّومِ ، بَيْنَهِ وَبَينَ الرَّهَا يَومِ، وَبَينَ الرَّهَا يَومِ، وَبَينَهَا وَبَينَ الرَّهَا يَومِ، وَبَينَهَا وَبَينَ الرَّهَا يَومِ، وَبَينَهَا وَبَينَ الرَّهَا يَومُ،
- (٣) المَرْجُ هنا، يعني بها قريةً من غولطة دمشق. هذا ووقعت العبارة في البعد: (كما يقول: حدثنا البخاري، ويقصد من يبخر الناس. أو: حدثنا زبيد كذا ويريد موضعاً بقوص. أو: حدثنا نجران كذا ويريد قرية المرج). انتهى. ولا يَخفى ما فيه من السَّقُط.
- (٤) الحَسَنُ هنا: هو الحسن البصري، أبو سعيد، الزاهد العابد، تقدَّم ذكره في ص ٤٢.
- (٥) لفظ (لم يلقه). من وب، هذا، وللعلماء في (سماع الحسن البصري من =

وقد يؤدِّي تدليسُ الأسماء إلى جهالةِ الراوي الثقة، فيُرَدُّ خبَرُه الصحيح. فهذه مَفْسَدَة، ولكنها في غير «جامع البخاري» ونحوه، الذي تَقرَّرَ أَنَّ موضوعَه للصحاح، فإنَّ الرجلَ (١) قد قال في «جامعه»: حدَّثنا عبدُالله. وأراد به: إبنَ صالح المصري (٢). وقال: حدَّثنا

= أبي هريرة) اختلاف طويل، وقد استوفى الحافظ الزيلعي في «نصب الرايـة» ١ : ٨٨ ـ ٩١، ما قيل في (سماع الحسن منه وعدمِه) استيفاء حسناً.

وأَثْبَتَ الحافظ ابن حجر في «تهذيب التهذيب» ٢: ٢٦٩، سماعَ الحسن منه، أخذاً من حديث (المختلِعات) عند النسائي في «سنننه» ٢: ١٦٨، وفيه قولُ الحسن: «لم أسمع من أبي هريرة غير هذا الحديث». قال الحافظ ابن حجر: وإسنادُه لا مطعن من أحدٍ في رُواتِه، وهو يؤيِّدُ أنه سَمِع من أبي هريرة في الجملة».

وجاء في «الطبقات الكبرى» لابن سعد ١٥٨١، أكثر من خبر صريح بسماع الحسن من أبي هريرة. وقد قَطَع شيخنا العلامة المحقق أحمد شاكر رحمه الله تعالى: التردَّد في ثبوت رواية الحسن عن أبي هريرة، وأثبَت بالأدلة الناطقة: سماع الحسن من أبي هريرة غير حديث، فانظر لزاماً تحقيقه هذا على «مسند الإمام أحمد» الحسن من أبي هريرة غير حديث، فانظر لزاماً تحقيقه هذا على «مسند الإمام أحمد» و (علي بن أبي طالب) ١٠٧١، كما أثبت سماع الحسن من (عثمان بن عفان) ١٠٨١، و (علي بن أبي طالب) ١٠٩١، و (ابن عباس) ٣١٨٠،

وانظر لنفي سماع الحسن من أبي هريرة «نصب الراية» ٤٧٤:٢ و ٤٧٦، و «المقاصد الحسنة» للسخاوي ص ٣٤٢، وفيه «قال الترمذي: لم يَسمع الحسنُ من أبي هريرة». وعلَّق عليه شيخنا العلامة عبدالله الصديق حفظه الله تعالى بقوله: «بل سَمِعَ منه، كما صَرَّح به الحسَنُ نفسُه في أحاديث بأسانيد جياد، منها حديث في فضل سورة الدخان». انتهى ملخصاً مما علَّقتُه على «قواعد في علوم الحديث» لشيخنا التهانوي رحمه الله تعالى ص ٣٥٩ ـ ٣٦٠، بزيادة يسيرة.

⁽١) أي الإمام البخاري.

⁽٢) لفظ (المصري) من «+». وهو أبو صالح عبدالله بن صالح بن محمد =

يعقوب. وأراد به: ابنَ كاسِب (١). وفيهما لِين. وبكل حال : التدليسُ منافٍ للإخلاص، لما فيه من التزيُّن.

١٩ _ المضطرب والمُعَلَّل (٢):

ما رُوي على أوجهٍ مختلِفة، فيَعتَلُ الحديث.

= الجُهْني المصري، كاتبُ الليث: مات سنة ٢٢٠. روى له البخاري متصلاً وتعليقاً وأبو داود والترمذي وابن ماجه. قال الحافظ الذهبي في «الميزان» ٢٤٢:٢، في ترجمة (ابن صالح المصري) هذا: «روى عنه البخاريُّ في «الصحيح» على الصحيح، ولكنه يُدلِّسُهُ فيقول: حدثنا عبدالله، ولا يَنْسُه، وهو هو». انتهى. وانظر احاذينُه التي يقول فيها البخاريُّ: (حدثنا عبدالله)، في ترجمته في «هدي الساري» للحافظ ابن حجر ٢: ١٣٨. وستأتى إشارة لها في (التتمة الرابعة) ص ١٤٣.

(۱) هو يعقوب بن حُمَيد بن كاسب المدني ثم المكي، وقد يُنسَبُ إلى جده فيقال: (حميد بن كاسب) كما جاء هنا. مات سنة ٢٤١. روى له البخاري في كتاب وأفعال العباد، وابن ماجه.

وروى البخاري في «صحيحه» في كتاب الصَّلح في (باب إذا اصطلحوا على صُلْح جَوْر فالصَّلْحُ مردود) ٥:١٠٥، وفي كتاب المغازي في (باب فضل من شَهِدَ بدراً) ٣٠٧:٧ «عن يعقوب عني منسوب عن إبراهيم بن سَعْد». فقيل إنه: يعقوب بن حُمَيد هذا، وقيل: يعقوب بن إبراهيم الدَّوْرَقي، وقيل: يعقوب بن محمد الزهري، وقيل: يعقوب بن إبراهيم بن سعد. والأول أشبه. وباقي الأقوال محتمَلة إلا الأخير، فإنَّ البخاري لم يَلق يعقوب بن إبراهيم بن البراهيم بن سعد. انتهى من «تهذيب التهذيب» ١١:٣٠٨. وانظر «فتح الباري» ٢٠١٥ و ٣٠١٠٠

ووقع في «ب»: (وقال: حدثنا عبدالله، وأراد به يعقوب بن كاسب). وفيه خطأ ظاهر.

(۲) جاء في «د»: (المضطرب). كما جاء في «الاقتراح». وجاء في «ب»
 (المُعَلَّل)، فإن كان هو بحث (المعلَّل) ففيه طَرَفٌ من بحث المضطرب، فلذا جمعتُ =

فإن كانت العِلّةُ غيرَ مؤثِّرة، بأن يَروِيَه الثَّبْتُ على وجهِ، ويُخالِفَه واهٍ (١)، فليس بمَعْلُول. وقد ساق الدارقطنيُّ كثيراً من هذا النمط في «كتاب العِلَل»، فلم يُصِب، لأنَّ الحُكمَ للثَّبْت.

فإن كان النَّبْتُ أرسَلَه مثلًا، والواهي وصَلَه، فلا عبرة بوصلِه لأمرين: لضعفِ راويه، ولأنه معلولُ بإرسال النَّبْت له.

ثم اعلم أنَّ أكثرَ المتكلَّمِ فيهم، ما ضعَّفهم الحُفَّاظُ (٢) إلا لمخالفتهم للأثبات.

وإن كان الحديثُ قد رَوَاه النَّبْتُ بإسناد، أو وَقَفَه، أو أَرسَلَه، ورفقاؤه الأثباتُ يُخالفونه، فالعِبرةُ بما اجتَمَع عليه الثقات، فإنَّ الواحد قد يَغلَط. وهنا قد ترجَّح ظهورُ غَلَطِه فلا تعليل، والعِبرةُ بالجماعة.

وإن تساوَى العَدَدُ (٣)، واختَلَف الحافظانِ، ولم يترجَّح الحكمُ لأحدِهما على الآخر، فهذا الضَّرْبُ يَسوقُ البخاريُّ ومسلمٌ الوجهينِ – منه – في كتابيهما (٤). وبالأولَى سَوْقُهما لما إختَلَفا في لفظِهِ إذا أمكن جَمْعُ معناه (٥).

⁼ بينهما. ثم إن(المعلّل) مما زاده الذهبي على كتاب شيخه في «الاقتراح»، إذ لم يذكره فيه ابن دقيق العيد، وذكر (المضطرب).

⁽١) هكذا في «ب». وجاء في «د»: (ومخالفُه واهٍ).

⁽٢) في «ب»: (ما ضعَّفهم النَّقَّاد).

⁽٣) في «ب»: (فإن تساوى...).

⁽٤) لفظ: (منه) زيادةً مني على الأصلين.

⁽٥) وقع في ١٣٠١: (٠٠٠ في لفظه أن يجمع إذا أمكن جمع معناه). وفيه اضطراب وخَلَل.

ومن أمثلة اختلاف الحافِظَينِ: أن يُسمِّيَ أحدُهما في الإسناد ثقةً، ويُبدِلَه الآخَرُ بثقةٍ آخَر، أو يقولَ أحدُهما: عن رجل، ويقولَ الآخِرُ: عن فلان، فيُسمِّي ذلك المبهَم، فهذا لا يَضُرُّ في الصحة.

فَأَمَّا إِذَا اخْتَلَفَ جَمَاعَةً فَيه، وَأَتَوْا بِه عَلَى أَقُوالَ عِدَّة، فَهَذَا يُوهِنُ الحديث، ويَدُلُّ عَلَى أَنَّ رَاوِيَه لَم يُتقِنه.

نعم لو حَدَّثَ به على ثلاثةِ أوجهٍ تَرجِعُ إلى وجهٍ واحد، فهذا ليس بمُعْتَل، كأن يقولَ مالكُ(١): عن الزَّهري، عن ابن المسيَّب، عن أبي هريرة. ويقولَ عُقَيلٌ(٢): عن الزَّهري، عن أبي سَلَمة (٣). ويَرويَه ابنُ عيينة، عن الزهري، عن سَعِيدٍ (٤) وَأبي سَلَمة معاً.

۲۰ _ المُلدرَج:

هي ألفاظ تقعُ من بعض الرواة، متصلةً بالمَتْن، لا يَبِينُ للسامع(٥) إلا أنها من صُلْبِ الحديث، ويَدلُّ دليلٌ على أنها من لفظِ

⁽١) في «ب»: (كما يقول مالك. . .). والمثنتُ أولى.

⁽٢) هو عُقَيل _ بالضم _ بن خالد بن عَقِيلِ _ بالفتح _ الأَيْلي ، المدني ثم المصري. مات سنة ١٤٤. من أثبَتِ من رَوَى عَبْنِ الزهري. مترجم له في «تهذيب التهذيب» ٧: ٢٥٥.

 ⁽٣) هو التابعي الجليل أبو سُلَمة بن عبدالرحمن بن عوف الزهري المدني.
 مات سنة ٩٤. مترجم له في «تهذيب التهذيب» ١١٥:١٢.

⁽٤) هو التابعي الجليل سعيد بن المسيّب القرشي المدني، أحد الأئمة الفقهاء الكبار. مات سنة ٩٤. مترجم له في «تهذيب التهذيب» ٨٤:٤.

^{ُ (}٥) في (ب): (لا يتبيُّن للسامع).

راوٍ، بأن يأتي الحديثُ (١) من بعض الطرق بعبارةٍ تَفْصِلُ هذا من هذا. وهذا طريقُ ظنيّ، فإنْ ضَعُفَ توقَفْنا أو رجَّحْنا أنها من المتن، ويَبْعُدُ الإدراجُ في وسط المتن، كما لوقال: «من مَسَّ أُنْثَيَيْهِ وذكرَهُ فلْيتوضاً» (٢).

وقد صنَّف فيه الخطيب تصنيفاً، وكثيرٌ منه غيرُ مُسلَّم له إدراجُه(٣).

(٢) عبارة ابن دقيق العيد في «الاقتراح» كما يلي: «ومما قد يَضعُفُ فيه – أي الإدراج – أن يكون مُدْرَجاً في أثناء لفظ الرسول صلى الله عليه وسلم، لا سيما إن كان مقدَّماً على اللفظ المروي، أو معطوفاً عليه بواو العطف، كما لوقال: «من مَسَّ انثييه وذكرَه فليتوضاً». بتقديم لفظ الأنثيين على الذكر، فها هنا يَضْعُفُ الإدراجُ، لما فيه من اتصال هذه اللفظة بالعامل – أي بفعل: مَسَّ – الذي هو من لفظ الرسول صلى الله عليه وسلم». انتهى.

والحديث رواه أصحابُ «السنن الأربعة» عن بُسْرة بنتِ صفوان رضي الله عنها، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «من مَسَّ ذكرَه فليتوضأ». انتهى. وروى الطبراني في «معجمه الوسط» حديث بُسرة من رواية عبدالحميد بن جعفر، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن بُسرة مرفوعاً: «من مَسَّ فَرْجَه وأُنْثَيَيْهِ فليتوضا وضوءه للصلاة». قال الطبراني: لم يقل فيه: (وأُنْثَيَيْهِ) عن هشام إلا عبدُالحميد بن جعفر». انتهى من «نصب الراية» للحافظ الزيلعي 1: ٥٤ - ٥٥.

(٣) سَمَّى ابن الصلاح في «المقدمة» ص ١٠٨، في (النوع العشرين: المدرّج) التصنيف بالاسم التالي «الفَصْل للوصل، المُدْرَج في النَّقْل»، وقال في مدحه: «فَشَفَى وكفَى». وسمَّاه الحافظ ابن كثير في «اختصار علوم الحديث» ص ٨٠، في النوع نفسِه: «فَصْل الوصل، لما أُدرِجَ في النقل»، وقال: «وهو كتابٌ حافل مفيد جداً». انتهى.

⁽١) في «ب»: (بأن يُروَى الحديثُ).

٢١ _ ألفاظُ الأداء (١):

ف (حدَّثَنا) و (سَمِعتُ) لِمَا سُمِعَ من لفظ الشيخ (٢). واصطُلِح

وقد وقفتُ في سنة ١٤٠٤ على نسخةٍ نفيسة من هذا الكتاب، بالاسم الذي قاله الحافظ ابن الصلاح: «الفَصْل للوصل، المُدرَج في النَّقَل»، في مكتبة طوبقبو في إصطنبول، برقم (٨٠٦١٨) من مكتبة أحمد الثالث، في مجلد كَبير الحجم، يقع في ٢٤٣ وَرَقَة، وهي نسخة جميلة الخط، واضحة الصحة والضبط، وعليها آثار القراءة والمقابلة والمطالعة من العلماء الكبار، ومنهم الحافظ ابن حجر.

وجاء في وجه النسخة من أعلى يسار الصفحة: «أنهاه مطالعةً ونَقَلَ منه نسخةً مزتّبةً مُختصِرُهُ الفقيرُ إلى عَوْن ربه أحمدُ بن علي بن حجر الشافعي عفا الله تعالى عنه». انتهى، فهي النسخة التي اختصر منها الحافظ ابن حجر هذا الكتاب، قال السيوطي في «تدريب الراوي» ص ١٧٨ بعد ذكر كتاب الخطيب: «على ما فيه من إعواز، وقد لخصه شيخ الإسلام _ ابن حجر _ وزاد عليه قَدْرَهُ مرتين وأكثر، في كتاب سَمَّاه: «تقريب المنهج بترتيب المُدْرَج». انتهى.

وجاء في آخر النسخة: «وافق الفراغ من نسخِهِ صبيحة يوم الاثنين، ثامن ذي الحجة سنة ستٍ وسَبْعين وسِت مئة، على يد الفقير إلى الله أحمد بن محمد بن عمر الكُرْدِي عفا الله عنه...». وبعدها: «قُوبل على نسخةِ شيخنا شمس الدين رحمه الله مخرجه، التي بخط يده، ووافق الفراغ يوم الاثنين ثاني وعشرين ذي الحجة من سنة ست وسبعين وست مئة».

وعلى النسخة تعليقات بخط بعض الحفاظ والعلماء من قرائها، وفيها إفادات تتعلق بموضوع الكتاب. فهي نسخة من نفائس الأعلاق. يسَّرَ الله لها بعض المتقنين لخدمتها ونشرها للعلماء.

(١) هذا العنوان ساقط من «ب». وهو معدود في (الاقتراح) بلفظ (العشرون في التمييز بين ألفاظ الأداء في المصطلح).

(٢) لفظ: (لما سَمِع) ساقط من «ب٨.

على أنَّ (حدَّثَني) لِمَا سَمِعتَ منه وحدَك، و (حدَّثَنا) لِمَا سَمِعتَه معَ غيرك. وبعضُهم سَوَّغ (حدَّثَنا) فيما قرأه هو على الشيخ (١).

وأما (أخبَرنا) فصادِقة على ما سَمِع من لفظ الشيخ، أو قرأه هو، أو قرأه آخرُ على الشيخ وهو يَسمع. فلفظ (الإخبار) أعم من (التحديث). و (أخبرني) للمنفرد. وسَوَّى المحقَّقون كمالك والبخاريِّ بين (حدَّثنا) و (أخبرنا) و (سَمِعتُ (٢)، والأمرُ في ذلك واسع.

فأمًّا (أنبأنا) و (أنا) (٣) فكذلك، لكنها غلَبتُ في عُرِف المتأخرين على الإجازة. وقولُه تعالى: ﴿قَالَتْ مِن أَنباًكُ هذا؟ قال: نَبَّانِيَ العليمُ الخبير﴾ (٤). دَالٌ على التَّسَاوِي. فالحديثُ والخبرُ والنَّبأُ مُترادِفاتٌ.

وأما المغاربة (٥) فيُطلقون: (أخبرَنا)، على ما هو إجازة، حتى إنَّ بعضهم يُطلِقُ في الإِجازة: (حدَّثَنا)! وهذا تدليس. ومن الناس من عَدَّ (قال لنا) إِجازَةً ومُناوَلةً.

ومن التدليس أن يقول المحدّث عن الشيخ الذي سَمِعَه، في أماكنَ لم يَسمَعُها: قُرِىء على فلان: أخبَرك فلان. فربما فَعَل ذلك

⁽١) هكذا في «ب». وجاء في «د»: (فيما يقرؤه). وهذا لفظُ (الاقتراح).

⁽٢) لفظ: (وسَمِعت)، من «ب». وليس في «د».

⁽٣) لفظ: (أنا) اختصار للفظِ (أخبرنا).

⁽٤) من سورة التحريم، الآية ٣.

⁽٥) عبارة (الاقتراح): «وأما العبارةُ عن الإجازة، فمن الناس من يُطلِقُ فيها: اخبرنا، وهم قومٌ من المغاربة، وهي أدق.

الدارقطنيُّ يقولُ: قُرِىء على أبي القاسم البغوي: أخبرك فلان(١). وقال أبو نُعَيم: قُرِىء على عبدالله بن جعفر بن فارس(٢): حدثنا هارون بن سليمان.

ومن ذلك (أخبرنا فلانٌ من كتابِه)، ورأيتُ ابنَ مُسَيَّب يفعله (٣). وهذا لا ينبغي فإنه تدليس، والصوابُ قولُك (٤): في كتابه.

(٢) يعني أن أبا نُعيم يفعل هذا فيما لم يسمعه من شيخه ابن فارس الأصبهاني، تدليساً. ووقع في «ب»: (على أبي عبدالله بن جعفر...). وهو تحريف.

وقال المؤلف الحافظ الذهبي في «تذكرة الحفاظ» ١٠٩٦:٣، في ترجمة أبي نُعيم الأصبهاني (أحمد بن عبدالله): «رأيتُه يقول: أنا عبدُالله بن جعفر فيما قُرىء عليه. فالظاهرُ أن هذا إجازة». انتهى.

(٣) لعله يعني به الحافظ محمد بن المسيّب الأرْغِياني النيسابوري، المولود سنة ٢٢٣، والمتوفى سنة ٣١٥. وقد ترجم إله المؤلف في «تذكرة الحفاظ» ٣: ٧٨٩ ــ ٧٩١، وفي «سِير أعلام النبلاء» ٤٢٢: ١٤ ــ ٤٢٦، وحلاه فيهما بالأوصاف التالية:

والأرْغِياني: الحافظ البارع الجوَّال الإمام، الزاهد القدوة شيخ الإسلام، أبو عبدالله محمد بن المسيب بن إسحاق النيسابوري ثم الأرْغِياني الإسْفِنْجِي، ثم أسهب في ترجمته. ولم يُشر فيها إلى شيء من شَأن التدليس عنده.

(٤) في دب: (والصوابُ قولُه).

⁽١) قال المؤلف الحافظ الذهبي في «تذكرة الحفاظ» ٩٩١، ٩ و ٩٩٤، في ترجمة الدارقطني (علي بن عمر الدارقطني البغدادي): «سَمِعُ البغويِّ...، قال ابنُ طاهر: للدارقطني مذهبُ خَفِيٌّ في التدليس، يقول فيما لم يسمعه من البغوي: قُرىء على أبي القاسم البغوي: حدَّثكم فلان، فيُوهِمُ أنه سَمِعَ منه، لكن لا يقول: وأنا أسمع». انتهى بزيادة قوله (فيوهم...) من كتاب «تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس» للحافظ ابن حجر.

ومن التدليس أن يكون قد حَضَر طِفْلًا (١) على شيخ وهو ابنُ سنتينِ أو ثلاث، فيقول: أنبأنا فلان، ولم يقل: وأنا حاضر. فهذا الحضورُ العَرِيُّ عن إذنِ المُسْمِع (٢) لا يُفيد اتصالًا، بل هو دون الإجازة، فإن الإجازة نوعُ اتصال عند أئمة (٣).

وحضورُ ابنِ عام (٤) - أَوْ عامَيْنِ إِذَا لَمْ يَقَتَرَنَ بَإِجَازَةٍ كَلَّا شَيءَ، إلا أَنْ يَكُونَ حَضُورُهُ (٥) عَلَى شَيْخٍ حَافَظٍ أَوْ مَحَدُّثٍ وَهُو يَقْهَمُ مَا يُحَدُّثُهُ، فيكون إقرارُه بكتابةِ اسمِ الطفل بمنزلةِ الإذن منه له في الرواية (٢) .

ومن صُور الأداء: حدَّثَنا حَجَّاجُ بن محمد (٧) ، قال: قال (٨) ابن جُرَيج. فصيغة (قال) لا تَدلُّ على اتصال (٩).

⁽١) في «ب»: (طفل). أي بالرفع. وفي «د»: (حَضَر جزءاً). وهو تحريف عن: طفلًا.

⁽٢) في «ب»: (المستمع). وهو تحريف.

⁽٣) لفظ: (عند أئمة). ساقط من «ب».

⁽٤) سَقَط لفظُ: (ابن) من «د».

⁽٥) يعني حضورَ الصغير من حيث هو، لا حضورَ صغيرِ ابنِ عام ٍ أو عامين.

⁽٦) هنا بحاشية «ب» مكتوبٌ كما يلي: (لا يخلو من شيء أو سقوط).

⁽٧) هـ أبو محمد حَجَّاج بن محمد المِصِّيصي الأعور، ترمذي الأصل، سكن بغداد ثم تحوَّل إلى المِصِّيصَة. رَوى عن ابن جُرَيج وطبقتِه. ورَوى عنه الإمامُ أحمد وطبقتُه. قال الإمام أحمد: ما كان أضبطه وأشدَّ تعاهده للحروف، كان صحيح الأخذ، ورَفَع أمرَه إجداً. وقال مرةً: كان يقولُ: حدثنا ابنُ جُريج، وإنما قرأ على ابن جريج، ثم تَرَك ذلك، فكان يقول: قال ابن جُريج. سَمِعَ التفسيرَ من ابن جُريج إملاءً، وقرأ عليه له تعالى.

⁽A) لفظ: (قال) الثانية ساقطٌ من «ب».

⁽٩) أي ذات الصيغة للفظ (قال). لكنها في كلام حَجَّاج بن محمد تُفِيدُ =

وقد اغتَّفِرَتْ في الصحابة، كقول الصحابي: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم.

فحُكمُها الاتصالُ إذا كان ممن تُيُقِّنَ سَمَاعُه من رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإن كان (١) لم يكن له إلا مُجرَّدُ رُوْية، فقولُه: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم محمولٌ على الإرسال، كمحمود بن الربيع، وأبي أمَامة بن سَهْل، وأبي الطُّفيل، ومروان (٢).

وكذلك (قال) من التابعي المعروف بلقاء ذلك الصحابي، كقول عُروة: قالت عائشة. وكقول ابن سيرين: قال أبو هريرة، فحُكمُه الاتصال.

وأرفَعُ من لفظةِ (قال): لفظةُ (عن). وأرفَعُ من (عن): (أخبرنا)، و (ذَكَرَ لنا)، و (أنبأنا). وأرفعُ من ذلك: (حـدَّثَنا)، و (سَمِعتُ).

وأما في اصطلاح المتأخرين ف(أنبأنا)، و(عن)، و(كتُبَ إلينا) واحِدٌ.

⁼ الاتصالَ إذا استعملها فيما قرأه على شيخِه ابنِ جُريج، كما تقدَّم في التعليقة برقم ٧، إذ القراءةُ على الشيخ من أعلى درجات الاتصال. إلا إذا أراد بلفظ (قال) التدليس. (١) لفظ: (كان) ساقط من «ب».

⁽٢) هو أبو عبدالملك مروان بن الحكم بن أبسي العاص الأموي المدني، ولد بعد الهجرة بسنتين وقيل بأربع. ورّوى عن النبسي صلى الله عليه وسلم، ولا يصح له منه السماع. ووَلِيَ الخلافة سنة ٦٤، ومات في سنة ٦٥.

هو ما رواه الشيخ بإسنادٍ لم يكن كذلك، فيَنقلِبُ عليه ويَنُطُّ من إسنادِ حديثٍ إلى مَثْنِ آخَرَ بعدَه. أو: أن يَنقلِبَ عليه اسمُ راوٍ مثلُ (مُرَّة بن كعب) بـ (كعب بن مُرَّة)، و (سَعْد بن سِنان) بـ (سِنَان بن سَعْد).

فمن فعَلَ ذلك خطأً فقريب (١)، ومن تعمَّد ذلك وركَّبَ متناً على إسنادٍ ليس له، فهو سارقُ الحديث، وهو الذي يقال في حَقِّه: فلانُ يَسرِقُ الحديث (٢). ومن ذلك أن يَسرِقَ حديثاً ما سَمِعَه، فيدَّعِيَ سماعَهُ من رجل.

وإن سَرَق فأتَى بإسنادٍ ضعيفٍ لمتن لم يَثبُت سنَدُه، فهو أخفُ جُرماً ممن سَرَق حديثاً لم يصحَّ متنه، وركب له إسناداً صحيحاً، فإن هذا نوع من الوضع والافتراء. فإن كان ذلك في متون الحلال والحرام، فهو أعظمُ إثماً وقد تبوَّأ بيتاً في جهنم.

وأمَّا سَرِقَةُ السماع وادِّعاءُ ما لِم يَسِيمِع من الكتب والأجزاء، فهذا كذب مجرَّد، ليس من الكذب على الرسول صلى الله عليه وسلم، بل من الكذب على الشيوخ، ولن يُفلِحُ من تعاناه (٣)، وقلَّ من سَتَر الله عليه منهم، فمنهم مَنْ يَفتضِحُ في حياتِه، ومنهم من يَفتضِحُ بعدَ وفاتِه، فنسألُ اللَّه السِّتر والعفو.

⁽١) وقعت العبارة في «د» و «ب» : (فمن يعدّ ذلك حطأً فقريب) .وصوَّ بتُهاكما ترى .

⁽٢) هنا في «ب» فوق هذه الكلمة، ما يلى: (أن يتفطن ويجد الصواب).

 ⁽٣) يعني: فَعَله وصنَعه وتعاطاه. وهو معنى مولّد، كما سبق التنبيه إليه في
 ص (٤٧).

فصــــل

لا تُشتَرَطُ العدالةُ حالةَ التحمُّل، بل حالةَ الأداء، فيَصِحُ سماعُهُ كافراً وفاجراً وصَبيّاً، فقد رَوَى جُبير بن مُطْعِم رضي الله عنه أنه سَمِعَ النبيّ صلى الله عليه وسلم يقرأ في المغرب بـ (الطُّوْر)(١). فسَمِعَ ذلك حالَ شِركِه، ورَوَاه مؤمناً.

واصطلح المحدِّثون على جعلِهم سَمَاعَ ابن خمس سنين: سَمَاعاً، وما دونها: حُضُوراً. واستأنسُوا بأنَّ محموداً (عَقَل مَجَّةً) (٢). ولا دليلَ فيه. والمعتبَرُ فيه إنما هو أهليةُ الفهم والتمييز.

ويشير المؤلف بهذا إلى حديث محمود بن الربيع رضي الله عنه، الذي رواه الشيخان في وصحيحيهما، البخاريُّ في ستة مواضع أوَّلُها في كتاب العلم، في (باب متى يصحُّ سماعُ الصغير) ١:١٧١، ومسلمٌ في كتاب المساجد، في (باب الرُّخصة في التخلف عن الجماعة بعُذْر) ٥:١٣١، ولفظُهما متقارب، وهذا لفظُ =

⁽۱) رواه البخاري في أربعة مواضع من صحيحه، في كتاب الأذان في (باب الجهر بالمغرب) ٢٤٧:٢، وفي كتاب الجهاد في (باب فداء المشركين) ١٦٨:٦، وفي كتاب الجهاد في (باب فداء المشركين) ٢٤٨٠، وفي كتاب التفسير في وفي كتاب المغازي بعد (باب شهود الملائكة بدراً) ٣٢٣:٧، وفي كتاب التفسير في (تفسير سورة والطور) ٣٠٣، ولفظه في كتاب المغازي «سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في المغرب بالطور، وذلك أوَّلَ ما وَقَر الإيمانُ في قلبي».

ورواه مسلم في كتاب الصلاة في (باب القراءة في الصبح) ١٨٠:٤، ومالك في «الموطأ» في (باب القراءة في المغرب والعشاء). ١٩٩. وأبو داود والنسائي وابن ماجه.

⁽٢) أي: محمود بن الربيع الأنصاري، الصحابي الجليل، الذي كان عُمره عند وفاة النبي صلى الله عليه وسلم خمسَ سنين. والمَجَّةُ: هي زَرْقُ الماء من الفم بقُوَّة.

١ ــ مسألة: يَسُوغُ التصرُّفُ في الإسناد بالمعنى إلى صاحب الكتابِ أو الجزء. وكرِهَ بعضُهم أن يزيدَ في ألقابِ الرواة في ذلك، وأن يزيدَ تاريخَ سماعِهم، وبقراءةِ من سَمِعُوا، لأنه قَدْرُ زائد(١) على المعنى.

ولا يَسُوغُ إذا وَصَلْتَ إلى الكتاب أو الجزء، أن تَتصرَّفَ في تغيير أسانيدِه ومُتُونِه، وَلهذَا قال شيخنا ابنُ وَهب: ينبغي أن يُنظَرَ فيه: هل يَجبُ؟ أو هو مُستَحْسَن؟ وقوَّى بعضُهم الوجوبَ مع تجويزهم الرواية بالمعنى، وقالوا: ما لَهُ أن يُغيِّر التصنيفَ. وهذا كلامٌ فيه ضعف.

= البخاري: «عَقَلتُ من النبي صلى الله عليه وسلم مجَّةً مَجَّها في وجهي، وأنا ابنُ خمس سنين، من دلو ــ في دارنا ـــ». انتهى.

واستَدلَّ بعضُ العلماء بهذا الحديث، على صحة سماع الحديث من ابن خمس سنين. والحقُ _ كما قاله المؤلف هنا _ لا دليل فيه. وذلك أنَّ هناك فرقاً بيناً بين عَقْل الطفل الصغير: (المجَّة)، وبين ضبطِه (سماعَ الحديث)، فالطفل يَعقِلُ (المجَّة)، لأنها فعلُ بسيطُ مشهودُ للعين، مُلامِسٌ محسوسٌ بالحاسَّة الجسمية، أما ضبطُه (سماعَ الحديث)، فهو عملية عقلية، مركَّبة من الفاظِ ومَعانِ ذاتِ نَسَقٍ معيَّن، لا يَستوعبُها ذِهنُ الطفل، ولا يَضبطها ويَعقِلُها مِثلَ استيعابِه وعقلِه: (المجَّة).

فلا يصحَّ تنزيلُ ذلك الفعل المحسوس البسيط، منزلة السماع المركَّب، فالاستدلالُ بحديث محمود بن الربيع رضي الله عنه، لا يَنهضُ دليلًا على صحة سماع ابن أربع سنين أو خمس سنين.

كتبتُ هذا بحثاً من عندي، ثم رأيتُ _ والحمد لله تعالى _ ما يؤيده في كلام الحافظ السخاوي، في كتابه «فتح المغيث» ٢٠٧١، فرحَمَاتُ الله على علمائنا السابقين، ما تركوا لمن بعدَهم فِكراً ولا ذِكراً.

⁽١) هنا عند لفظِ: (زائد). تنتهي نسخة «ب».

أمَّا إذا نقلنا من (الجزء) شيئًا إلى تصانيفنا وتخارِيجِنا، فإنه ليس في ذلك تغيير للتصنيف الأول.

قلتُ: ولا يَسُوغُ تغييرُ ذلك إلا في تقطيع حديثٍ، أو في جَمْع ِ أحاديثَ مفرَّقةٍ، إسنادُها واحد، فيقال فيه: وبِهِ إلى النبي صلى الله عليه وسلم.

٢ ـ مسألة: تَسمَّحَ بعضُهم أن يقول: سَمِعتُ فلاناً، فيما قَرَأه عليه، أو يَقرُؤه عليه الغيرُ. وهذا خلافُ الاصطلاح أو من باب الروايةِ بالمعنى، ومنه قولُ المؤرِّخين: سَمِعَ فلاناً وفلاناً (١).

" مسألة: إذا أَفرَد حديثاً من مثل نسخة هَمَّام (٢)، أو نسخة أبي مُسْهِر (٣)، فإنْ حَافَظَ على العبارة جاز وِفاقاً، كما يقول مسلم:

⁽١) يعني: قَرَأ عليهما، لا أنه سَمِعَ منهما، كما هومقتَضَى لفظِ: سَمِعَ.

⁽٢) أي همّام بن مُنَبّه الصنعاني اليماني، التابعيّ الجليل، مات سنة ١٣٢. مترجم له في «تهذيب التهذيب» ٢١: ٦٧. ونسخته عن أبي هريرة رضي الله عنه تَبلغُ مترجم له في «المهذيب ٢: ٣١٢ ـ ٣٦٧، ورَوَى منها الإمام البخاري والإمام مسلم جملةً في «صحيحيهما».

وقد اعتنى بها إخراجاً وطبعاً وتحقيقاً الصَّديق المفضال العلامة الدكتور محمد حميدالله الحيدر آبادي، جزاه الله عن العلم والسنة خير الجزاء. واعتنى بها من بعده شيخنا العلامة المحقق أحمد شاكر رحمه الله تعالى وجزاه عن السنة خيراً كثيراً وإحساناً، فانظر الجزء السادس عشر من «المسند للإمام أحمد» بتحقيقه وتعليقه ومقدمته أيضاً.

⁽٣) هو أبو مُسْهِر الدمشقي (عبدالأعلى بن مُسْهِر)، رَوَى عنه أحمد والبخاري وكبارُ هذه الطبقة. مات سنة ٢١٨ في بغداد مسجوناً بسبب إباثِه القولَ بخلق القرآن، رحمه الله تعالى. مترجم له في «تهذيب التهذيب» ٩٨:٦.

«فذكَرَ أحاديثَ، منها: وَقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم». وإلا فالمحقِّقون على الترخيص في التصريف السائِغ.

٤ ــ مسألة: اختصار الحديث وتقطيعُه جائز إذا لم يُخِلَّ معنى . ومن الترخيص تقديم مَثْنِ سَمِعَه على الإسناد، وبالعكس، كأن يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: النَّدَمُ تَوْبَة، أَخبَرَنا به فلان عن فلان (١).

ه _ مسألة: إذا ساق حديثاً بإسناد، ثم أَتبِعَه بإسنادٍ آخَرَ وقال: مثلُه، فهذا يجوزُ للحافظ المميِّز للألفاظ، فإن اختَلَف اللفظُ قال: نحوُه، أو قال: بمعناه، أو بنحوِ منه.

٦ مسألة: إذا قال: حدَّثنا فلانٌ مذاكرةً، دَلَّ على وَهْنٍ مَّا،
 إذْ المذاكرةُ يُتَسمَّحُ فيها.

ومن التساهل: السَّماعُ من غير مقابلة، فإن كان كثيرَ الغَلَط لم يَجُز، وإن جَوِّزنا ذلك فيَصِحُّ فيما صَحَّ من الغلط، دون المغلوط، وإن نَدَر الغَلَطُ فمُحتَمَل، لكن لا يجوزُ له فيما بعدُ أن يُحدِّثَ من أصل شيخِه.

⁽١) جاء هذا الحديث عن ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعاً، في «مسند الإمام أحمد» ٢: ٣٧٦، و «سنن ابن ماجه في كتاب الزهد، في (باب ذكر التسوبة) ٢ - ٣٤٦، و «مستدرك الحاكم» ٢: ٣٤٣. وقال الحافظ الذهبي في «تلخيص المستدرك»: «حديث صحيح».

٢٣ _ آداتُ المحدِّث:

تصحيحُ النيَّةِ من طالب العلم متعيِّن، فمن طَلَب الحديثَ للمكاثرة أو المفاخرة، أو ليَروِي، أو لِيتناوَلَ الوظائف، أو ليُثنَى عليه وعلى معرفتِه، فقد خَسِر. وإنْ طلبَه لله، وللعمل به، وللقُربةِ بكثرة الصلاة على نبيه صلى الله عليه وسلم، ولنفع الناس، فقد فاز. وإن كانت النيَّةُ ممزوجةً بالأمرينِ فالحكمُ للغالب.

وإن كان طَلَبَه لفَرْطِ المحبةِ فيه، مع قطع النظرِ عن الأُجْرِ وعن بني آدم، فهذا كثيراً مَّا(١): يَعتري طلبةَ العُلُوم، فلعلَّ النيَّة أن يَرزُقها اللَّهُ بعدُ. وأيضاً فمن طَلَب العلم للآخِرة كَسَاهُ العِلمُ خَشْيَةً للَّه(٢)، واستكانَ وتواضَعَ، ومن طلبه للدنيا تكبَّر به وتكثَّر وتجبَّر، وازدَرى بالمسلمين العامَّة، وكان عاقبةُ أمره إلى سِفَالٍ وحَقَارة.

فليحتسِب المحدِّثُ بحديثهِ، رجاءَ الدخولِ في قوله صلى الله عليه وسلم: «نَضَّر الله امرءاً سَمِعَ مقالتي فوعاها، ثم أدَّاها إلى من لم يَسمعها» (٣).

⁽١) وقع في الأصل الذي هو (د): (فهذا كثير ما يعتري). وهو خطأ.

⁽٢) وقع في الأصل:(كسره العلموخشع ألِله).وهو تحريف،صوَّبتُه كما ترى.

⁽٣) رواه بهذا اللفظ الدارمي في مقدمة «سننه» ٢: ٦٥، في (باب الاقتداء بالعلماء)، من حديث جُبَير بن مُطعِم مرفوعاً. ورواه بنحوه ابنُ ماجه في مقدمة «سننه» ١: ٨٥، في (باب من بلَّغ علماً)، وفي كتاب المناسك ٢: ١٠١٥، في (باب الخطبة يوم النحر). وقد رَوَى هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم أربعة وعشرون صحابياً، منهم: زيد بن ثابت، وعبدالله بن مسعود، ومعاذ بن جبل، وأبو الدرداء، وأنس بن مالك، وغيرهم.

ولْيَبْذُلْ نَفْسَه للطلبةِ الأخياز، لا سيما إذا تَفَرَّد، ولْيَمْتَنِعْ مع الهَرَمِ وتغيَّرِ الذهن(١)، ولْيَعْهَدْ إلى أهله وإخوانه حالَ صحته: أنكم متى رأيتموني تغيَّرتُ، فامنَعُوني من الرواية.

فمن تَغيَّرَ بسُوءِ حَفظٍ ولهِ أحاديثُ معدودة، قد أَتقَنَ روايتَها (٢)، فلا بأس بتحديثِه بها زمنَ تغيَّره.

ولا بأس بأن يُجيزَ مرويًاتِه حالَ تغيُّره، فإنَّ أصولُه مضبوطةً ما تغيَّرت، وهو فَقَدَ وَعْيَ ما أجاز. فإن اختَلَط وخَرِفَ امتُنِعَ من أُخْذِ الإجازةِ منه.

ومن الأدب أن لا يُحدِّثَ مع وجودٍ من هو أُولَى منه لِسِنَه وإِتقانِه (٣). وأن لا يُحدِّثَ بشيء يَرويه غيرُه أعلى منه، وأن لا يَغُشَّ المبتدِئين، بل يَدُلَّهم على المُهِمّ، فالدِّينُ النصيحة.

فإنْ دَلَّهُم على مُعَمَّرٍ عامِيٍّ، وعَلِمَ قُصورَهُم في إقامةِ مرويَّاتِ العاميِّ، نَصَحهُم ودَلَّهُم على عارفٍ يَسمعون بقراءتِه، أو حَضَر مع العاميِّ ورَوَى بنُزولٍ، جَمْعاً بين الفوائد.

ورُوي أنَّ مالكاً رحمه الله كان يَغتسِلُ للتحديث، ويَتبخُّرُ،

⁽١) أي ولْيَمتَنِعْ من التحديث وليقِفْ عنه، خشيةَ التخليطِ فيه بسبب الهَرَم أو الخَرَف.

⁽٢) رسم في الأصل هكذا: (قد أدمن في دربتها).

 ⁽٣) هكذا في (الاقتراح): (لِسِنَهِ). وجاء في الأصل: (لدينه). وأرجِّحُ أنها
 محرفة عن (لِسِنَه) فلذا أثبتها.

ويتطيَّبُ، ويَلبَسُ ثيابَه الحسنة، ويَلزمُ الوَقارَ والسَّكينة، ويَزْبُرُ من يَرفعُ صوتَه(١)، ويُرَتِّلُ الحديث.

وقد تَسمَّح الناسُ في هذه الأعصار بالإسراع المذموم، الذي يَخفَى معه بعضُ الألفاظ. والسماعُ هكذا لا مِيزةَ له على الإجازةِ، بل الإجازةُ صِدْقُ، وقولُك: سَمِعتُ أو قرأتُ هذا الجزءَ كلَّه مع التَّمْتَمَةِ وَدَمْج بعض الكلمات _ كَذِبُ.

وقد قال النَّسائيُّ في عِدَّةِ أماكنَ من «صحيحِه»(٢): وذَكَرَ كلمةً معناها كذا وكذا.

وكان الحُفَّاظُ يَعقِدون مجالسَ للإِملاء، وهذا قد عُدِمَ اليوم، والسماعُ بالإِملاء يكون مُحقَّقاً ببيانِ الألفاظِ للمُسمِع والسامع.

ولْيجتنِبْ روايةَ المشكلات، مما لا تحملُه قلوبُ العامَّة، فإن رَوَى ذلك فليكن في مجالسَ خاصة.

ويَحرُمُ عليه روايةُ الموضوع، وروايةُ المطروح، إلا أن يُبيِّنَه للناس ليَحذَرُوه.

الثقية (٣):

تُشتَرَطُ العدالة في الراوي كالشاهد، ويمتازُ الثقةُ بالضبطِ

⁽١) أي ينهاه ويزجره.

 ⁽۲) يقصِدُ: من «سُننه». وتسميتها بالصحيح تساهلُ معروف وقع ممن قبلَ المؤلف.

⁽٣) «الثقة من جَمَع الوصفين: العدالة، وتمامَ الضبط. ومن نَزَل عن التمام =

والإِتقان، فإن انضاف إلى ذلك المعرفةُ والإِكثارُ، فهو حافظ(١). والحُفَّاظُ طبقات (٢):

= إلى أوَّل درجات النقصان، قيل فيه: صدوق، أو لا بأسَ به، ونحوُ ذلك، ولا يقال فيه: ثقة إلا مع الإردافِ بما يُزيل اللَّبس». انتهى من «النكت الوفيَّة». للحافظ البِقاعي في أول (معرفة من تُقبَلُ روايتُه ومن تُرَدُّ) في الورقة ١٩٣ من المخطوط.

(١) قال الحافظ ابن حجر في «نكته على ابن الصلاح» ص ٢١ من نسختي المخطوطة: «للحافظ في عُرفِ المحدَّثين شروط، إذا اجتَمَعَتْ في الراوي سمَّوه حافظاً، وهو: الشَّهرةُ بالطلب، والأخذُ من افواهِ الرجال لا من الصَّحَف! والمعرفةُ بطبقاتِ الرواة ومراتِبهم، والمعرفةُ بالتجريح والتعديل، وتمييزُ الصحيح من السقيم، حتى يكون ما يستحضره من ذلك أكثرَ مما لا يستحضره، مع استحضار الكثير من المتون. فهذه الشروطُ إذا اجتمعَتْ في الراوي سَمَّوْه حافظاً». انتهى.

(٢) بَلَغ عَددُ الطبقاتِ التي ذكرها المؤلفُ هنا ٢٤ طبقة، بدأ فيها بطبقة الصحابة، وانتهى بطبقة شيوخه. وبلَّغها في كتابه «المُعِين في طبقات المحدثين» ٢٨ طبقة، بدءاً بالصحابة، وانتهاءً بطبقة شيوخه.

وبلَّغها المؤلف في جزئِهِ المسمى: «ذكرُ من يُعتَمدُ قولُه في الجرح والتعديل» إلى ٢٢ طبقة، لكنه بدأ فيها بالطبقة الرابعة التي هنا: طبقة شعبة، وانتهى بطبقة شيوخه. وبلَّغها الحافظ السخاوي في جزء «المتكلمون في الرجال» إلى ٢٦ طبقة، بدءاً بطبقة الصحابة، وانتهاءً بطبقة شيوخه.

وبَلَغ عَددُ من ذكرهم الذهبي في كتابه: «المُعين» ٢٤٢٤، ومن ذكرهم في جزئه: «ذكرُ من يعتمد قوله في الجرح والتعديل» ٧١٥. وبَلَغ عَددُ من ذكرهم السخاوي في جزئه: «المتكلمون في الرجال» ٢١٠. وهؤلاء الذين ذكرهم السخاوي، ترجمتُ لكل واحد منهم ترجمة موجزة مؤدية هناك.

- ١ في ذِرْوَتِها أبو هريرة رضي الله عنه(١).
 - ٢ ــ وفي التابعين كابن المسيَّب(٢).
 - ٣ ـ وفي صِغارِهم كالزُّهريِّ (٣).
- 2 6وفي أتباعِهم كسفيان (2)، وشعبة (6)، ومالك (7).

- (١) هو أبو هريرة الدُّوْسِي الصحابي الجليل، حافظُ الصحابة، اسمُه عبدالرحمن، على أقوال كثيرة فيه. مات سنة ٥٧ أو بعدها، وهو ابن ٧٨ سنة.
- (۲) هو أبو محمد سعيد بن المسيّب، التابعي المَدني. ولد سنة ۱۳، ومات
 سنة ۹٤.
- (٣) هو أبوبكر، محمد بن مسلم بن عُبَيدالله بن عبدالله بن شهاب القرشي الزهري، المدني، الفقيه الحافظ، ولذ سنة ٥٠ أو بعدها، ومات تننة ١٢٥ أو قبلَها بسنة أو سنتين.
- (٤) هو أبو عبدالله، سفيان بن سعيد الثوريّ، الكوفيّ. ولد سنة ٩٧، ومات سنة ١٦١.
- (٥) هو أبو بِسْطام، شعبة بن الحجَّاج العَتَكي، الواسطي ثم البَصْري. ولد
 سنة ٨٦، ومات سنة ١٦٠.
- (٦) هو أبو عبدالله، مالك بن أنس الأصبَحي، المدني ولادةً ووفاةً، الإمام المتبوع. ولد سنة ٩٣، ومات سنة ١٧٩.

وقد حققت هاتين الرسالتين الأخيرتين بفضل الله تعالى وعونه، مع رسالتين للتاج السبكي: «قاعدة في الجرح والتعديل» و «قاعدة في المؤرخين»، وطُبِعَتْ جميعُها في سنة ١٤٠١ في بيروت ثم في القاهرة، بعنوان: (أربع رسائل في علوم الحديث)، فعليك بها ففيها الفوائد الجمّة.

- وکیع^(۴)، ویحیی بنِ سعید^(۲)، ووکیع^(۴)، ووکیع^(۴)، وابنِ مهدي^(٤).
- ٦ ـ ثم كأصحاب هؤلاء، كابن المَدِيني (٥)، وابنِ
 مَعِين (٦)، وأحمد (٧)، وأسحاق (٨)، وخَلْق.
- (۱) هو أبو عبدالرحمن، عبدالله بن المبارك المَرْوَزِي. ولد سنة ۱۱۸، ومات سنة ۱۸۱.
- (۲) هو أبو سعيد، يحيى بن سعيد القطان، البصري. ولد سنة ١٢٠، ومات سنة ١٩٨.
- (٣) هو أبوسفيان، وكيع بن الجَرَّاح الرُّؤَاسي، الكوفي. ولد سنة ١٢٩، ومات سنة ١٩٧.
- (٤) هـو أبوسعيـد، عبدالـرحمن بن مَهْدِي، البصـري، اللؤلؤي. ولد سنة ١٣٥، ومات سنة ١٩٨.
- (٥) هـو أبو الحسن، علي بن عبدالله، المَدِيني، البصري. ولد سنة ١٦١، ومات سنة ٢٣٤.
- (٦) هـو أبوزكريا، يحيى بن معين، البغدادي. ولد سنة ١٥٨، ومات بالمدينة المنورة حاجاً سنة ٢٣٣.
- (V) هنو أبو عبدالله، أحمد بن محمد بن حنبل، الشيباني، البغدادي، الإمام المتبوع. ولد سنة ١٦٤، ومات سنة ٢٤١.
- (٨) هــو أبو يعقوب، إسحاق بن إبراهيم، المروزي، ثم النيسابوري، يُعرَف بابن راهُوْيَه. ولد سنة ١٦١، ومات سنة ٢٣٨.
- (٩) هـو أبو عبدالله، محمد بن إسماعيل، البخاري. ولد سنة ١٩٤، ومات سنة ٢٥٦.
- (١٠) هــو أبو زُرْعَة، عُبَيداللهِ بن عبدالكريم، الرازي. ولد سنة ٢٠٠، ومات سنة ٢٦٤.

حاتم (۱) ، وأبي داود (۲) ، ومُسْلِم (۳) .

۸ ـ ثم النَّسائيِّ (٤)، وموسى بنِ هارون (٥)، وصالح ِ
 جَزَرَة (٦)، وابن خُزَيمة (٧).

بابن الشَّرْقي (^). وممن يُوصَفُ بالحفظ والإتقانِ
 جماعةٌ من الصحابة والتابعين (٩).

- (۱) هـو أبو حاتم، محمد بن إدريس، الرازي. ولد سنة ١٩٥، ومات سنة ۲۷۷.
- (٢) همو أبو داود، سليمان بن الأشعث، السَّجِسْتَاني. ولد سنة ٢٠٢، ومات بالبصرة سنة ٧٠٠.
- (٣) هـو أبو الحسين، مسلم بن الحجاج، القُشيري، النيسابوري. ولد
 سنة ٢٠٤، ومات سنة ٢٦١.
- (٤) هـو أبوعبـدالرحمن، أحمـد بن علي بن شُعَيب، النسـائي. ولـد
 سنة ٢١٥، ومات سنة ٣٠٣.
- (٥) همو أبو عمران، موسى بن هارون الحمَّال، البغدادي، البزَّاز. ولد سنة ٢١٤، ومات سنة ٢٩٤.
- (٦) هـو أبو علي، صالح بن محمد، البغدادي، نزيل بُخَارى. ولد بالكوفة سنة ٢٠٥، ومات في بخارى سنة ٢٩٣. و (جَزَرَة) لقبُ له يُضافُ إلى اسمِه.
- (٧) هـو أبو بكر، محمد بن إسحاق بن خزيمة، النيسابوري. ولد سنة ٢٢٣،
 ومات سنة ٣١١.
- (A) هـو أبو حامد، أحمد بن محمد بن الشَّرْقي، النيسابوري، تلميذ مسلم.
 ولد سنة ۲٤٠، ومات سنة ٣٢٥. ووقع في الأصل هنا (ثم الشرقي). وصوابه: (ابنِ الشرقي) كما أثبته.
- (٩) هكذا جاءت هذه العبارة هنا، في طبقة (ابن الشَّرْقي). وهي هنا: الطبقة التاسعة. وابنُ الشرقي جاء في «تذكرة الحفاظ» ٣: ٨٢١ في الطبقة الحادية عشرة، بحسب ترتيب الطبقات هناك. وليس في هذا شيء من التوقف! إنما التوقف

- ١٠ ـــ ثم عُبَيدِالله بنِ عمر (١) ، وابنِ عَوْن (٢) ، ومِسْعَر (٣) .
 ١١ ــ ثم زائدة (٤) ، والليث (٩) ، وحمَّادِ بن زيد (٦) .
 ١٢ ــ ثم يُـزيدُ بنِ هــارون (٧) ، وأبــو أســامــة (٨) ، وابنُ وهب (٩) .
- = في فَهْم إيراد المؤلف هنا بعدَ هذا: طبقةَ (عُبَيدالله بن عُمَر...)، ثم طبقةَ (رُغبَيدالله بن عُمَر...)، ثم طبقةَ (زائدة...)، ثم طبقةَ (يزيد بن هارون...). وهي طبقات متقدمةً في الولادة والوفاة على عَدَدٍ من الطبقات التي قبلها: طبقةِ (النسائي...)، وطبقةِ (البخاري...)، وطبقةِ (ابنالمديني...). فهل رجع المؤلف بالذكر إلى الطبقة الخامسة والسادسة؟ تامل.
- (۱) هـ و أبو عثمان، عُبَيدالله بن عمر بن حفص بن عاصم بن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب، العَدُوي، المدني. مات سنة ١٤٧.
- (٢) هـو أبو عون، عبدالله بن عون بن أَرْطَبان، البصري. ولد سنة ٦٦، ومات سنة ١٥١.
- (٣) هـو أبو سَلَمة، مِسْعَر بن كِذَام، الهلالي، الكوفي، الرَّوَّاسِيِّ، لكبر
 رأسه. مات سنة ١٥٥.
- (٤) هـو أبو الصَّلْت، زائدة بن قُدَامة ، الثقفي ، الكوفي . مات سنة ١٦١ وقد شاخ .
- (٥) هـو أبو الحارث، الليث بن سعد بن عبدالرحمن، الفَهْمي، المصري. ولد سنة ٩٤، ومات سنة ١٧٥.
- (٦) هـو أبو إسماعيل، حماد بن زيد بن درهم، الأزدي، البصري. ولد سنة ٩٨، ومات سنة ١٧٩.
- (۷) هـو أبو خالد، يزيد بن هارون، الواسطي. ولد سنة ۱۱۸، ومات
 سنة ۲۰۹.
- (٨) هو أبو أسامة، حماد بن أسامة، الكوفي. ولد سنة ١٢١، ومات سنة ٢٠١.
 وجاء هنا (أبو أسامة) وما بعده بالرفع فأبقيته كذلك، ورفعتُ الاسمَ الذي قبلَه.
- (٩) هـو أبو محمد، عبدالله بن وَهْب، المِصْري. ولد سنة ١٢٥، ومات سنة ١٩٧. ووقع في (خلاصة الخزرجي) تحريف في (المِصري) إلى (البصري)، فاعرفه.

- ۱۳ ثم أبو خيثمة (۱) ، وأبو بكر بن أبي شيبة (۲) ، وابن نُمير (۳) ، وأحمد بن صالح (٤) .
- ١٤ _ ثـم عَـبًاسٌ الـدُّوْرِي (٥)، وابـنُ وارَهْ (٢)،
 والترمذيُّ (٧)، وأحمدُ بن أبـي خَيْثَمة (٨)، وعبدُالله بن أحمد (٩).
- (١) همو أبو خيثمة، زهير بن حرب، النسائي، البغدادي. ولد سنة ١٦٠، ومات سنة ٢٣٤.
- (۲) هـو أبو بكر، عبدالله بن محمد بن أبـي شيبة، الكوفي. ولد سنة ١٥٩،
 ومات سنة ٢٣٥.
- (٣) هـو أبو عبدالرحمن، محمد بن عبدالله بن نُمَير، الهَمْداني، الخَارِفي، الكوفي. مات سنة ٢٣٤.
- (٤) هو أبو جعفر، أحمد بن صالح، الطَّبَري الأصل، ثم المصري. ولد يمصر سنة ١٧٠، ومات فيها سنة ٢٤٨.
- (٥) هـو أبو الفضل، عباس بن محمد بن حاتم، الدُّوْري، البغدادي، صاحب يحيى بن معين. ولد سنة ١٨٥، ومات سنة ٢٧١.
- . . ---(٦) هــو. أبو عبدالله، محمد بن مسلم بن عثمان بن وَارَهْ، الرازي: مات مات . سنة ٢٧٠.
 - (۷) هـو أبو عيسى، محمد بن عيسى بن أسَوْرَة، الترمذي. ولذ سنة ۲۰۹،
 ومات سنة ۲۷۹.
 - (٨) هـو أبو بكر، أحمد بن أبي خيثمة زهير بن حـرب، النسائي، ثم البغدادي. ولد سنة ١٨٥، ومات سنة ٢٧٩.
 - (٩) هـو أبو عبدالرحمن، عبدالله بن أحمد بن محمد بن حنبل، الشيباني، البغدادي. ولد سنة ٢١٣، ومات سنة ٢٩٠.

١٥ ــ ثم ابن صاعد (١) ، وابن زياد النيسابوري (٢) ، وابن جَوْصَا (٣) ، وابن الأُخْرَم (٤) .

١٦ ـ ثم أبو بكر الإسماعيلي (٥)، وابن عَـدِيّ (٦)،
 وأبو أحمد الحاكم (٧).

- (۱) هـو أبو محمد، يحيى بن محمد بن صاعد بن كاتب، الهاشمي،
 البغدادي. ولد سنة ۲۲۸، ومات سنة ۳۱۸.
- (۲) هـو أبو بكر، عبدالله بن محمد بن زياد بن واصـل، النيسابـوري،
 الشافعي. ولد سنة ۲۳۸، ومات سنة ۳۲٤.
- (٣) هـو أبو الحسن، أحمد بن عُمَير بن يوسف بن جَوْصَاء، الدمشقي. ولد في حدود ٢٣٥، ومات سنة ٣٢٠.
- (٤) هـو أبو جعفر، محمد بن العباس بن أيوب الأصبهاني، ويعرف بابن الأخرم. مات سنة ٣١٠.
- (٥) هـو أبو بكر، أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل بن العباس الإسماعيلي،
 الجُرجَاني. ولد سنة ٢٧٧، ومات سنة ٣٧١.
- (٦) هــو أبو أحمد، عبدالله بن عَدِيّ، ويُعرَف أيضاً بابن القَطَّان، الجُرْجاني. ولد سنة ٢٧٧، ومات سنة ٣٦٥.
- (٧) هنو أبو أحمد، محمد بن محمد بن أحمد، الحاكم، النيسابوري، الكرّابيسي. ولد سنة ٢٨٥، ومات سنة ٣٧٨. وهو المشهور بوصف (الحاكم الكبير)، أو (أبو أحمد الحاكم)، مؤلف كتاب «الأسماء والكُنى»، وهو شيخ الحاكم أبي عبدالله النيسابوري، مؤلف «المستدرك على الصحيحين».

فائدة: لقبُ (الحاكم) عند كل منهما، لتولِّيه القضاء، وليس لما زَعَمه بعضُ المتأخرين: لحفظهِ ألفَ أَنفِ حديث أو إحاطتِهِ بالسنة. فالحاكم الكبير تولَّى قضاء الشاش وطُوس، والحاك أبو عبدالله تولى القضاء في نيسابور. قال ابن خَلَّكان في والوفيات» ١: ٤٨٥، في رجمته: «وإنما أُعُرِف بالحاكم لتقلَّدِهِ القضاء».

- ١٧ ــ ثم ابنُ منده (١) ، ونحوُه .
- ١٨ ــ ثم البَرْقَانيُّ (٢)، وأبوحازم العَبْدَوِي (٣).
 - 19 _ ثم البيهقيُّ (٤)، وابنُ عبدالبّر (٥).
 - ۲۰ _ ثم الحُمَيدي (٦)، وابنُ طَاهِر (٧).
 - ٢١ _ ثم السِّلَفِيِّ (^) ، وابنُ السَّمْعاني (٩) .
-(۱) هنو أبو عبدالله، محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن مَنْــَدَهُ. الأصبهاني. ولد سنة ۳۱۰، ومات سنة ۳۹۰.
- (٢) هـو أبوبكر، أحمد بن محمد، الخُوَارَزْمِي، البَرْقَاني، الشافعي، البغدادي، نزيل بغداد. ولد سنة ٣٣٦، ومات في بغداد سنة ٤٢٥.
- (٣) هـو أبو حازم، عُمَر بن أحمد بن إبراهيم بن عَبْدُويَهُ، المسعودي، الهُذَلي، العَبْدُوي، النيسابوري. ولد نحو سنة ٣٤٠، ومات سنة ٤١٧. ويقال أيضاً: (العَبْدُوْيي) كما بيَّنتُه تعليقاً على جزء «المتكلمون في الرجال» للسخاوي ص ١٠٧.
- (٤) هـو أبو بكر، أحمد بن الحسين بن علي، الخُسْرُو جِرْدِي، البيهقي، الشافعي. ولد سنة ٣٨٤.
- (٥) هـو أبو عُمَر، يوسف بن عبدالله بن محمد بن عبـدالبَر، النَّمَـرِي، الأندلسي، القرطبي. ولد سنة ٣٦٨، ومات سنة ٤٦٣.
- (٦) هـو أبو عبدالله، محمد بن فتُوح بن عبدالله بن فتُوح بن حُمَيد، الأزدي، الخمَيدي، الأندلسي، ثم البغدادي. ولد قبل سنة ٤٨٠، ومات سنة ٤٨٨.
- (٧) هـو أبو الفضل، محمد بن طاهر بن علي، المُقْدِسي، يعرف بابن طاهر
 المقدسي، ويعرف أيضاً بابن القَيْسَراني. ولد سنة ٤٤٨، ومات سنة ٥٠٧.
- (٨) هـ و أبو طاهر، أحمد بن محمد بن أحمد، الأصبهاني، ثم الإسكندري، السَّلَفِي. ولد سنة ٤٧٢ تخميناً، ومات سنة ٤٧٥. والسَّلَفِي بكسر السين هنا، نسبة إلى (سِلَفَة) بكسر السين، لقب جدَّه أحمد، وهو لفظ أعجمي معناه ثلاث شِفاه، لأنه كان مشقوق الشَّفَة.
- (٩) هـ و أبو سَعْد وأبو سَعِيد، عبدالكريم بن محمد بن منصور، السمعاني، المروزي. ولد سنة ٥٠٦، ومات سنة ٥٦٢.

۲۲ ـ ثم عبدالقادر (۱) ، والحازمي (۲) .

۲۳ ـ ثم الحافظ الضياء (۳) ، وابنُ سيد الناس خطيبُ ونس (٤) .

٢٤ ـ ثم حفيدُه حافظ وقتِه أبو الفتح (٥) .

وممن تقدَّم من الحفاظِ^(٦) في الطبقةِ الثالثة: عَدَدُ من الصحابةِ وخلقٌ من التابعين وتابعيهم، وهلُمَّ جراً إلى اليوم^(٧).

ا حفشل يحيى القطان، يقال فيه: إمام، وحُجَّة، وثَبْت، وجِهْبذ، وثِقَةٌ ثِقَة.

٢ ـ ثم ثقة حافظ.

⁽١) هــو أبو محمد، عبدالقادر بن عبدالله، الترُّهَاوي، الحنبلي. ولــد سنة ٥٣٦، ومات سنة ٦١٢.

 ⁽۲) هـو أبو بكر، محمد بن موسى، الحازمي، الهَمَذاني. ولد سنة ٥٤٨،
 ومات كَهْلًا سنة ٨٤٥. وهو صاحب «شروط الأثمة الخمسة».

⁽٣) هــو أبو عبدالله، محمد بن عبدالواحد بن أحمد، السعدي، المَقْدِسي، ثم الدمشقي الصالحي، الحنبلي. ولد سنة ٥٦٩، ومات سنة ٦٤٣.

⁽٤) هـ و أبو بكر، محمد بن أحمد بن عبدالله بن محمد بن يحيى بن سيّد الناس، اليَعْمُري، الأندلسي الإشبيلي، خطيب طنجة ثم بِجَايَة ثم تونس. ولد سنة ٥٥٧، ومات في تونس سنة ٦٥٩.

⁽٥) هنو أبو الفتح، محمد بن محمد بن محمد بن سيد الناس، اليَعْمُري، الأندلسي الأصل، المصري، حفيدُ الذي قبلَه. ولد بالقاهرة سنة ٦٧١، ومات سنة ٧٣٤. وهو صاحب وعيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسَّير».

⁽٦) وقع في الأصل: (ومن تعدي من الحقاظ...).

⁽٧) هكذا جاءت عبارة الأصل هنا. وفيها شيء، والله تعالى أعلم.

٣ ــ ثم ثقةً مُتقِن.

٤ ـ ثم ثقةٌ عارف، وحافظٌ صدوق، ونحو ذلك.

فهؤلاء الحُفَّاظُ الثقات، إذا انفرد الرجلُ منهم من التابعين، فحديثُه صحيح. وإن كان من الأتباع قيل: صحيح غريب. وإن كان من أصحابِ الأتباع قيل: غريبٌ فَرْد.

ويَنْدُرُ تفرُّدهم، فتجدُ الإِمامَ منهم عندَه مِئتا ألفِ حديث، لا يكادُ ينفرد بحديثين ثلاثة.

ومن كان بعدَهم فأين ما يَنفرِدُ به(١)، ما غلمتُه، وقد يُوجَد.

ثم نَنْتَقِلُ إلى اليَقِظِ الثقةِ المتوسِطِ المعرفةِ والطلب، فهو الذي يُطلَقُ عليه أنه ثقة، وهم جُمهورُ رجال ِ «الصحيحين» فتابِعِيُّهم، إذا انفَرَد بالمَتْن خُرِّج حديثُه ذلك في (الصحاح).

وقد يَتوقَفُ كثيرٌ من النُقَّاد في إطلاق (الغرابة) مع (الصحة)، في حديثِ أتباع ِ الثقات. وقد يُوجَدُ بعضُ ذلك في (الصحاح) دون بعض (٢).

وقد يُسمِّي جماعةٌ من الحفاظ الحديث الذي ينفرد به مثلُ هُشَيْم، وحفص بن غِياتٍ: منكراً.

فإن كان المنفرد من طبقة مشيخة الأئمة، أطلقوا النكارة على

⁽١) هكذا وقعت العبارة في الأصل: (فأين ما ينفرد به)، ولعل صوابها: فقَلَّ ما ينفردُ به. والله تعالى أعلم.

⁽٢) في الأصل: (دون بعضه).

ما انفرد به مثلُ عثمانِ بن أبي شيبة، وأبي سَلَمة التَّبُوْذَكِيّ، وقالوا: هذا منكر.

فإن رَوَى أحاديثَ مِن الأفراد المنكرة، غَمَزُوه وليَّنوا حديثُه، وتوقفوا في توثيقه، فإن رَجَعُ عنها وامتَنَع من روايتها، وجَوَّز على نفسِه الوَهَمَ، فهو خيرُ له وأرجَحُ لعدالته، وليس من حَدِّ الثقةِ: أَنَّهُ لا يَغلَطُ ولا يُخطِىء، فمن الذي يَسلمُ من ذلك غيرُ المعصومِ الذي لا يُقَرُّ على خطأ؟.

فصـــل

الثقة: من وتُقَه كثيرٌ ولم يُضعَّف. ودُونَه: من لم يُوثَق ولا ضُعِّف.

فإن خُرِّج حديثُ هذا في «الصحيحين»، فهو مُوَثَّق بذلك، وإن صَحَّح له صَحَّح له مثلُ الترمذيِّ وابنِ خزيمة فجيِّدُ أيضاً، وإن صَحَّحَ له كالدارقطنيِّ والحاكم، فأقلُّ أحوالِه: حُسْنُ حديثه.

وقد اشتَهَر عند طوائف من المتأخرين، إطلاقُ اسم (الثقة) على من لم يُجْرَح، مع ارتفاع الجهالةِ عنه (١). وهذا يُسمَّى: مستوراً، ويُسمَّى: محلُّه الصدق، ويقال فيه: شيخ.

⁽١) منهم ابن حبان، انظر مذهبه في ذلك في أول كتابه «الثقات» ١٣:١، وفي «الصارم المنكي» لابن عبدالهادي ص ٩٣، وانظر البحث فيه مُوسَّعاً جداً في (الإيقاظ ـ ٢٠ في بيان خِطَّة ابن حبان في كتابه الثقات)، في «الرفع والتكميل» للكنوي ص ٢٠١ ـ ٢٠٨ من الطبعة الثانية، وص ٣٣٢ ـ ٣٣٩ من الطبعة الثالثة.

وقولهم: (مجهول)، لا يلزمُ منه جهالةُ عينِه، فإن جُهِلَ عينُه وحالُه، فأولَى أن لا يَحتجُوا به.

وإن كان المنفرِدُ عنه من كبارِ الأثبات، فأقوى لحاله، ويَحتَجُّ بمثلِه جماعةٌ كالنَّسائي وابنِ حِبَّان.

ويَنْبُوعُ معرفةِ (الثقات): تاريخُ البخاريِّ، وابنِ أبي جاتم، وابنِ أبي جاتم، وابنِ جبَّان، وكتابُ «تهذيب الكمال».

فصـــل

من أُخرَج له الشيخان على قسمين:

أحدُهما: ما احتَجًا به في الأصول. وثانيهما: من خرَجا له متابعةً وشَهادَةً واعتباراً (١).

فَمن احتجًا به أو أحدُهما، ولم يُوثَّق، ولا غُمِزَ، فهو ثقة، حديثُهُ قوي.

ومن احتَجًا به أو أحدُهما(٢)، وتُكلِّم فيه:

⁽١) قوله: وشهادةً. يعني استشهاداً وعلى سبيل الشاهد لا الأصل.

⁽٢) من قولِهِ: (ولم يُوثَّق...) إلى قولِهِ هنا: (أو أحدُهما). ساقطٌ من نسخة الأصل، واستدركتُه وأثبته من «الحاوي للفتاوي» للحافظ السيوطي ٢٠٨:٢، في رسالة «بلوغ المأمول في خدمة الرسول» صلى الله عليه وسلم. وقد نَقَل فيها من رسالة «المُوقِظة» هذه: جُلَّ هذا الفصل، ولكن وقع هناك تحريف مرَّتين في اسم رسالة الذهبي هذه، فجاءت باسم «الموعظة»!

فتارةً يكون الكلامُ فيه تعنُّتاً، والجمهورُ على توثيقِه، فهذا حديثُهُ قويّ أيضاً (١).

وتارةً يكون الكلامُ في تليينِهِ وحِفظِهِ له اعتبارَ. فهذا حديثُه لا يُنحطُّ عن مرتبة الحسن، التي قد نُسمِّيها: من أدنى درجات (الصحيح)(٢).

فما في «الكتابين» بحمد الله رجلُ احتَجَّ به البخاريُّ أو مسلمٌ في الأصولِ، ورواياتُهُ ضعيفة، بل حَسَنةٌ أو صحيحة.

ومن خَرَّجَ له البخاريُّ أو مسلمٌ في الشواهد والمتابَعات، ففيهم من في حِفظِه شيء، وفي توثيقِه تردُّد. فكلُّ من خُرِّجَ له في «الصحيحين»، فقد قَفَزَ القَنْطَرة (٣)، فلا مَعْدِلَ عنه إلا ببرهانٍ بَيِّن.

⁽١) لفظ: (أيضاً) ساقط من الأصل، وأثبته من «الحاوي للفتاوي».

⁽٢) قبلت: هذا صريح في أن البخاري ومسلماً رحمهما الله تعالى، لم يلتزما في أحاديث كتابيهما أن تكون كلُّها في أعلى درجات الصحة، وهو ظاهر لا غموض فيه. ومن شواهد ذلك حديثُ أبي هريرة: (من عادَى لي ولياً)، الآتي ذكرُهُ وتخريجُه في آخر الرسالة ص ٨٩. فإنه يؤيد ما قاله المؤلف تمامَ التأييد، فانظره، وانظر زيادة إيضاح هذا الموضوع وبيانِه، في (التتمة الرابعة) في آخر الرسالة ص ١٤١.

⁽٣) يعني برواية أحدِ الشيخين له في الأصول. وكلمة (فقد قَفَزَ القنطرة) كناية عن أنه صار في عِداد الثقات، فلا يُلتَفَتُ إلى ما قيل فيه. وهذه الكلمة قالها الحافظ أبو الحسن علي بن المفضَّل المقدسي المالكي، المتوفى سنة ٦١١ كما في والاقتراح؛ لابن دقيق العيد، وقال عقِبَها: «وبه نقول، ولا نخرج عنه إلا ببيانٍ شافٍ وحجة ظاهرة...».

نعم، الصحيحُ مراتب، والثقاتُ طَبَقات، فليس مَنْ وُتُق مطلقاً كمن تُكلِّم فيه، وليس من تُكلِّم في سُوءِ حفظِه واجتهادِه في الطَّلَب، كمن ضعَّفوه، ولا من ضعَّفوه ورَوَوْا له كمن تركوه، ولا من تركوه كمن اللهموه وكذَّبوه.

فالترجيحُ يَدخُلُ عند تعارُضِ الروايات. وحَصْرُ الثقاتِ في مصنَّفٍ كالمتعذِّر. وضَبْطُ عَدَدِ المجهولين مستحيل.

فامًّا من ضُعِّفَ أو قيل فيه أدنى شيء، فهذا قد ألَّفتُ فيه مختصراً سمَّيتُه بـ «الميزان».

فصـــل

ومن الثقات الذين لم يُخْرَجْ لهم في «الصحيحين» خَلْق، منهم: من صَحَّح لهم الترمذيُّ وابنُ خزيمة، ثم: من رَوَى لهم النسائي وابنُ حِبَّان وغيرُهما، ثم: منْ لم يُضَعِّفُهم أحد(١)، واحتَجَّ هؤلاء المصنفون بروايتهم.

وقد قيل في بعضهم: فلإن ثقة، فلإن صدوق، فلان لا بأس به، فلان ليس به بأس، فلان محله الصدق، فلان شيخ، فلان مستور، فلان رَوَى عنه شعبة، أو: مالك، أو: يحيى (٢)، وأمثال

⁽١) لفظ: (مَنْ). هنا زيادة مني على الأصل.

 ⁽٢) أي يحيى بنُ سعيد القطان. ويُشير المؤلف بهذا إلى ما تقرَّر أنَّ هؤلاء:
 شعبة ومالكاً ويحيى. . . قد التزم كل منهم أن لا يَروِيَ إلا عن ثقة، فإذا روَوْا عن =

ذلك ك: فُلانٌ حسنُ الحديث(١)، فلانٌ صالحُ الحديث، فلانٌ صدوقٌ إن شاء الله.

فهذه العباراتُ كلُّها جيِّدة، ليسَتْ مُضعِّفةً لحالِ الشيخ، نعم ولا مُرَقِّيةً لحديثِه إلى درجة الصِّحَةِ الكاملةِ المتفَقِ عليها(٢)، لكنْ كثيرً ممن ذكرنا مُتَجَاذَبُ بين الاحتجاجِ به وعَدَمِه.

وقد قيل في جَمَاعاتٍ: ليس بالقويِّ، واحتُجَّ به. وهذا النَّسائيُّ قد قال في عِدَّةٍ: ليس بالقويِّ، ويُخرِجُ لهم في «كِتابه»، قال: قولُنا: (ليس بالقوي) ليس بجَرْحِ مُفْسِد.

والكلامُ في الرُّواة يَحتاجُ إلى وَرَع تامٌ، وبَراءةٍ من الهوى والمَيْل، وخِبرةٍ كاملةٍ بالحديثِ، وعِلَلِه، ورجالِه.

ثم نحن نفتَقِرُ إلى تحرير عباراتِ التعديلِ والجرح وما بين ذلك، من العباراتِ المُتَجَاذَبَة.

ثم أَهَمُّ من ذلك أن نَعلمَ بالاستقراءِ التامِّ: عُرْفَ ذلك الإِمامِ الجِهْبذ، واصطلاحَه، ومقاصِدَه، بعباراتِه الكثيرة.

⁼ شيخ وسكتوا عنه، يُعَدُّ ذلك توثيقاً له. وقد استَوعَبَ هذا الموضوعَ شيخنا العلامة التهانويُّ رحمه الله تعالى، في كتابه «قواعد في علوم الحديث» ص ٢١٦ ـ ٢٢٧، فانظره وانظر ما علَّقتُه عليه، مما يفيد أن هذا أغلبئ وليس بكلى.

⁽١) ضُبِط في الأصل لفظُ: (كفلانٌ حسَنُ الحديث). بضمتين فوق نون (فلان)، وضمةٍ فوق (حسَنُ الحديثِ)، فأبقيتهما كذلك، ووجهُهُ عربيةً أنه أراد الحكاية.

⁽٢) وقع في الأصل: (إلى درجة الصالحةِ الكاملة). وهو تحريفِ عما أثبته.

أما قولُ البخاري: (سكتوا عنه)، فظاهِرُها أنهم ما تعرَّضوا له بجَرْح ولا تعديل، وعَلِمنا مقصدَه بها بالاستقراء: أنها بمعنى تركوه.

وكذا عادَتُه إذا قال: (فيه نظر)، بمعنى أنه متَّهم(١)، أو ليس بثقة. فهو عنده أَسْوَأُ حالاً من (الضعيف).

وبالاستقراءِ إذا قال أبوحاتم: (ليس بالقوي)، يُريد بها: أنَّ هذا الشيخ لم يَبلُغ درَجَةَ القويِّ الثَّبْت. والبخاريُّ قد يُطلِقُ على الشَّيخ: (ليس بالقوي)، ويريد أنه ضعيف.

ومن ثُمَّ قيل: تجبُ حكايةُ الجرح والتعديل(٢)، فمنهم من نَفَسُهُ حادً في الجَرْح، ومنهم من هو معتدِل، ومنهم من هو متساهل.

فالحادُّ فيهم: يحيى بنُ سعيد، وابنُ معين، وأبوحاتم، وابنُ خِراش، وغيرُهم.

والمعتدلُ فيهم: أحمد بن حنبل، والبخاري، وأبوزُرْعَة.

والمتساهلُ كالترمذيّ، والحاكم، والدارقطنيّ في بعض الأوقات.

⁽١) وقيَّد المؤلفُ في بعض المواضع من كتابه «ميزان الاعتدال» هذا الحكم بقوله: غالباً، فقال في ترجمة (عبدالله بن داود الواسطي) ٤١٦:٢ «وقد قال البخاري: فيه نظر. ولا يقولُ هذا إلا فيمن يَتَّهُمُهُ غالباً». وقال في ترجمة (عثمان بن فائد) ٣:١٥ و ٥٦ «قال البخاري: في حديثه نظر. وقلَّ أن يكون عند البخاري رجلٌ فيه نظر إلا وهومتهم».

⁽٢) وقع في الأصل: (ومن ثم قيل في حكاية الجرح والتعديل). وفيه تحريف عما أثبته.

وقد يكون نَفَسُ الإمام ـ فيما وافَقَ مذهبه، أو في حال شيخه ـ ألطف منه فيما كان بخلاف ذلك. والعصمة للأنبياء والصديقين وحُكَّام القِسْط(١).

ولكنَّ هذا الدين مؤيَّد محفوظ من الله تعالى، لم يَجتمع علماؤه (٢) على ضلالة، لا عَمْداً ولا خطأ، فلا يَجتمع اثنانِ على توثيقِ ضعيف، ولا على تضعيفِ ثقة (٣)، وإنما يقعُ اختلافهم في مراتبِ القُوَّةِ أو مراتب الضعف. والحاكمُ منهم يَتكلَّمُ بحسبِ اجتهادِهِ وقُوَّةِ مَعارِفِه، فإن قُدِّرَ خطؤه في نقده (٤)، فله أجرٌ واحد، والله الموفق.

⁽١) كذا وقع في الأصل. وفيه غرابةً ووَقْفَة.

⁽٢) جاء في الأصل: (لم يجمع). فأثبته: لم يَجتَمِع كما جاء في «فتح المغيث» للسخاوي ص ٤٨٢، وغيره.

⁽٣) هذه العبارة واضحةُ الدلالةِ والمرادِ تمامَ الوضوح، وهو أنَّ اللهِ تعالى قد حَفِظَ هذا الدينَ، وحَفِظَ علماءَه وعَصَمهم من أن يُجمِعوا على تضعيفِ ثقة، أو على توثيق ضعيف، حِفظاً منه سبحانه لهذا الدين.

وقد نَقَل هذه الجملة من كلام الذهبيّ : الحافظُ ابنُ حجر في آخِر كتابه «شرح النخبة» في (الخاتمة)، وأتبَعَها بقوله: «ولهذا كان مذهبُ النسائي أن لا يُترَك حديثُ الرجل حتى يَجتمع الجميعُ على تركه». انتهى. فأورَث صنيعُه هذا اضطراباً شديداً جداً، في فهم كلمة الذهبي لشُرَّاح «النخبة» ومُحَشِّيها وقارئيها والناقلين عنها!

وقد أنعم الله تعالى على العبد الضعيف، بتجلية هذه الكلمة وبيانِ المراد منها على وجهه، في صفحاتٍ طِوال، علَّقتها على «الرفع والتكميل في الجرح والتعديل»، في أوائل (الإيقاظ ــ ١٩) ص ٢٨٤ ــ ٢٩١ من الطبعة الثالثة، فانظره لزاماً ففيه الفوائد الفرائد بحمد الله تعالى.

⁽٤) وقعت العبارة في الأصل: (فإن بدر خطؤه. . .) وهي تحريف عما أثبته.

وهذا فيما إذا تكلَّموا في نقدِ شيخ وَرَدَ شيءٌ في حِفظِه وغَلَطِه (!)، فإن كان كلامُهُم فيه من جهةِ معتَقَدِه، فهو على مراتب:

فمنهم: من بِدْعَتُه غليظة.

ومنهم: من بدُّعتُه دون ذلك.

ومنهم: الداعي إلى بدعتِه.

ومنهم: الكافُّ، وما بينَ ذلك.

فِمتى جَمَع الغِلَظَ والدعوةَ تُجُنِّبَ الأخذُ عنه. ومتى جَمَع الخِفَّةَ والكفَّ أخذوا عنه وقَبِلُوه. فالغِلَظُ كغُلاةِ الخوارج، والجهميةِ، والرافضةِ.

والخِفَّةُ كالتشيُّع والإرجاء.

وأمًّا من استَحلَّ الكذبَ نَصْراً لِرَأْيِه كالخطَّابيَّة فبالأولى رَدُّ حديثهِ.

قال شيخنا ابنُ وَهْب: العقائدُ أُوجِبَتْ تكفيرَ البعض للبعض، أو التبديع، وأُوجِبَتْ العَصَبِيَّة، ونشأ من ذلك الطعنُ بالتكفيرِ والتبديع، وهو كثير في الطبقة المتوسَّطةِ من المتقدمين.

والذي تَقرَّرَ عندنا: أنه لا تُعتَبرُ المذاهّبُ في الرواية، ولا نُكفِّرُ

⁽١) وقع في الأصل: (في نقد شيخ ورديه في حفظه وغلطه). فصححته كما

(١) وقع في الأصل: (ولا تكفير أهل القبلة). وهي تحريف عما جاء في (الاقتراح): (ولانكفّرُ).فاثبتها.

(٢) وهكذا عبارة الإمام المن دقيق العيد في «الاقتراح» ص ٣٣٣، الذي هو أصل «الموقظة». والظاهر أن المقصود بلفظ (إلا بإنكار متواتر من الشريعة) أي بإنكار معلوم من الدين بالضرورة. ولذا عدًّل الحافظُ ابنُ حجر العبارة في «نزهة النظر شرح نخبة الفكر» ص ٥٢، فقال:

«ثم البدعة إمّا بمكفّر، كأن يَعتقد ما يَستلزِمُ الكفر، فلا يَقبَلُ صاحبَها الجمهورُ. والتحقيقُ أنه لا يُرَدُّ كلُّ مكفَّرٍ ببدعتِهِ، لأن كل طائفة تَدَّعي أن مُخالِفِيها مبتدِعة، وقد تُبالِغُ فتكفّرُ مُخالِفِيها، فلو أُخِذَ ذلك على الإطلاق، لاستلزم تكفيرَ جميع الطوائف.

فالمعتمَدُ أن الذي تُرَدُّ روايتُهُ من أنكر أمراً متواتراً من الشرع، معلوماً من الدين بالضرورة، فأمَّا من لم يكن بهذه الصِّفَة، وانضمَّ إلى ذلك ضبطُهُ لما يرويه، مع ورعِهِ وتقواه، فلا مانعَ من قبوله». انتهى. ونقلَه عنه تلميذُه الحافظ السخاوي في «فتح المغيث» ٢:٣٣٣، في مباحث (معرفة من تُقبَلُ روايتُه ومن تُردُّ)، وأقرَّه، ثم قال:

«وقال شيخنا ــ الحافظ ابن حجر ــ أيضاً: والذي يظهر أن الذي يُحكَمُ عليه بالكفر، من كان الكفرُ صريحَ قوله، وكذا من كان لازِمَ قولِهِ وعُرِضَ عليه فالتَزَمه، أما من لم يلتزمه وتَنصَّلَ منه فإنه لا يكون كافراً، ولو كان اللازمُ كُفْراً، أي غيرَ قطعي.

وسبَقَه ابنُ دقيق العيد فقال: الذي تَقرَّر عندنا أنه لا تُعتَبرُ المذاهبُ في الرواية، إذْ لا نُكفَّرُ أحداً من أهل القبلة إلا بإنكارِ قَطْعِيّ من الشريعة، فإذا اعتَبرْنا ذلك، وانضمَّ إليه الورعُ والتقوى فقد حَصَل مُعتمَدُ الرواية». انتهى. ونقَلَه عن السخاوي بتمامِهِ وأقرَّه العلامةُ الأميرُ الصنعاني في «توضيح الأفكار» ٢٣٦: والعلامة جمال الدين القاسمي في «قواعد التحديث» ص ١٩٤، وأقرَّه.

فالمؤلف ــ الحافظ الذهبي ـ وشيخه ابن دقيق العيد رجمهما الله تعالى، _

ذلك (١) ، وانضمَّ إليه الورَّعُ والضبطُ والتقوى فقد حَصَل مُعْتَمَدُ الروَاية (٢). وهذا مذهبُ الشافعي رضي الله عنه، حيث يقول: أَقبَلُ شهادةَ أهلِ الأهواءِ إلا الخَطَّابيَّةَ من الرَّوَافِض.

قال شيخنا: وهل تُقبَلُ روايةُ المبتدع فيما يؤيِّدُ به مذهبه؟ فمن رأى رَدَّ الشهادةِ بالتُّهْمَة، لم يَقبَل. ومن كان داعيةً مُتَجاهِراً ببدعتِه، فليترَك إهانةً له، وإحماداً لمذهبِه، اللهم إلا أن يكون عنده أثرُ تفرَّدَ به، فنُقدَّمُ سَمَاعَهُ منه(٣).

= لا يقصدان (بإنكار متواتر) المتواتر، لعينِ التواتر، بل يقصدان ما كان معلوماً من الدين بالضرورة إثباتاً أو نفياً. والله أعلم.

هذا، وقد اختلفَتْ الأقوالُ والأراء، في مسألة تكفير المبتدعة أهل الأهواء، واضطربَتْ فيها اجتهاداتُ العلماء. وهي مسألةً خطيرة شائكةً دقيقة، لا يَنهضُ بتمحيصها إلا الجهابذة الأفذاذ النبغاء. وخيرُ من قيام بتمحيصها وتلخيصها حنيما أعلم على استيفاء جوانبها على وجه مبسوط، وافي شافي بالشواهد والأدلة، هو الإمامُ الحافظُ شيخُ الإسلام ابنُ تيمية رحمه الله تعالى، في مواضع من كتبه.

ولما كان كلامُه في هذا الموضوع الهامُّ طويلًا، لا تَحتملُه هذه التعليقاتُ الوجيزة، جعلتُه (التتمةَ الخامسة) في آخر الرسالة ص ١٤٧، فارجع إليه لِزاماً لِتَرَى العَجَبِ العُجَابَ من التحقيق والتدقيق، والله وليُّ التوفيق.

(١) هكذا الصواب في هذه العبارة، كما جاءت منقولة عن ابن دقيق العيد، عند السخاوي في «توضيح الأفكار» عند السخاوي في «فتح المغيث» ١: ٣٣٤، والأمير الصنعاني في «توضيح الأفكار» ٢ : ٢٣٦. ووقعت هنا في الأصل وفي «الاقتراح» ص ٣٣٤ هكذا: (فإذا اعتقدنا ذلك . . .). ولا مدخل للاعتقاد هنا في هذه المسألة، إنما المقام للاعتبار، أي إذا اشترطنا ذلك وعَمِلنا به . . . ، فقد حَصَل معتمَدُ الرواية .

 ⁽۲) وقع في الأصل: (والتقوى فيه حَصَل...). والتصويب عن «الاقتراح»،
 (۳) أي على مصلحة إهانة المبتدع.

ينبغي أن تُتَفَقَّدَ حالُ الجارح مع من تَكلَّم فيه (١)، باعتبار الأهواء، فإن لاح لك انحراف الجارح، ووجدت توثيقَ المجروح من جهةٍ أخرى، فلا تَحفِلُ بالمنحرِف وبغَمْزِه المبهَم، وإن لم تجد توثيقَ المغموز فتأنَّ وترفَّق.

قال شيخُنا ابنُ وَهْب رحمه الله: ومن ذلك (٢): الاختلافُ الواقعُ بين المتصوِّفة وأهل ِ العلم ِ الظاهرِ، فقد وَقَع بينهم تنافُرُ أوجَبَ كلامَ بعضِهم في بعض.

وهذه غَمْرَةٌ لا يَخلُصُ منها إلا العالمُ الوَافي بشواهد الشريعة. ولا أَحْصُرُ ذلك في العلم بالفروع، فإنَّ كثيراً من أحوال المُحِقِّينَ من الصوفية (٣)، لا يَفِي بتمييزِ حَقِّه من باطِلِه عِلمُ الفروع، بل لا بُدَّ من

⁽١) هكذا جاء بدء هذه العبارة في الأصل. ولعله سقط منه لفظ: فَصْل. أو حرف الواو. وعبارة «الاقتراح»: (ومن وَجْهِ الكلام بسبب المذاهب: يجبُ أن تُتَفَقَّد مذاهبُ الجارحين...).

⁽٢) قوله: ومن ذلك...، أي مما تَدخُلُ فيه الآفة عند الجرح: الاختلافُ الواقعُ...

⁽٣) قوله: (المُحِقِّين) بضم الميم وكسر الحاء والقاف المشددة، بعدها ياء ثم نون، جَمْعُ (مُحِقِّ)، اسمُ فاعل من: أَحَقَّ الرجلُ إذا قال حقاً.

ووقع في الأصل بلفظ (المُحقَقِين) أي بقافين، ومثلُه وقع في كتاب «الاقتراح» لابن دقيق العيد أصل هذا الكتاب، المطبوع بتحقيق الأستاذ الفاضل قحطان عبدالرحمن الدُّوري ص ٣٣٨، وكذا وقع في «فتح المغيث» للسخاوي ص ٤٨٥ من طبعة الهند الأولى، في مبحث (معرفة الثقات والضعفاء)، وقد نَقَلَ فيه كلام ابن دقيق العيد، وكذا في الطبعتين اللتين طُبِعتا بعدَها في القاهرة وبيروت، وهما ممتلوءتان من التحريف والأخطاء!! وكذا وقع في نسخة مخطوطة قديمة من «فتح المغيث» أيضاً! =

معرفةِ القواعدِ الأصولية، والتمييزِ بين الواجبِ والجائز، والمستحيلِ عقلًا والمستحيل عادةً (١).

وهو مقامٌ خَطِر، إذ القادِحُ في مُحِقِّ الصُّوفية، داخلٌ في حديث «من عادَى لي وَلِيَّا فقد بارزَني بالمُحارَبة» (٢). والتارِكُ لإِنكارِ الباطلِ

وكلَّه تحريف وتصحيف عن (المُحِقِّين) كما أثبتُه وضبطتُه، بدليلِ ما بعدَه من قوله: (لا يَفي بتمييزِ حَقَّه من باطِلِه . . . ، وهو مَقامٌ خَطِرٌ ، إذْ القادحُ في مُحِقَّ الصُّوفية داخلٌ في حديثِ: من عادَى لي وَلِيًّا فقد بارزني بالمُحاربة . والتاركُ لإنكار الباطِلِ مما سَمِعْه من بعضِهم تاركُ للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر » . انتهى . فالكلامُ في (المُحِقّ) و (الباطِل) ، ولا دَخلَ لوَصْفِ (المُحققين) في هذا المقام أبداً . ولكن لشيوع ِ هذا اللفظ وقلّةِ ذاك ، تُقبّلَ هذا التحريف بقبول عضل الله .

(١) تمامُ عبارة «الاقتراح» هنا: «فقد يكون المتميِّزُ في الفقه جاهلًا بذلك، حتى يَعُدَّ المستحيلُ عادةً مستحيلًا عقلًا».

(٢) هو في «صحيح البخاري» بنحو هذا اللفظ، ففي كتاب الرقاق (باب التواضع) ٣٤٠:١١ «عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن الله قال: من عادَى لي ولياً فقد آذَنْتُه بالحرب. وما تقرّب إليّ عبدي بشيء أحبّ إلي مما افترضتُه عليه ... ».

وجاء في «سنن ابن ماجه» ١٣٢٠: ١٣٢٠، في كتاب الفتن (باب من تُرجَى له السلامة من الفتن)، من حديث معاذ بن جبل يرافعه «... وإنَّ من عادَى لله ولياً فقد بارز الله بالمحاربة...». وسنده ضعيف.

وانظر ما قاله الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» ٣٤١:١١، عند حديث أبي هريرة هذا الذي رواه البخاري، فإنه يشهد ويؤيّد لما قاله الحافظ الذهبي فيما تقدم في ص ٨٠، من أنَّ في (الصحيح) من لا يُنحطُّ حديثُه عن مرتبةِ الحَسَن، التي قد نُسمّيها: من أدنى درجات (الصحيح).

مما سَمِعَه من بعضِهم تاركُ للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر(١).

وحديث أبي هريرة هذا أورده النووي في «الأربعين النووية» الحديث الثامن
 والثلاثين. وتكلَّم عليه الحافظ ابن رجب في «جامع العلوم والحكم» ص ٣١٣ ـ
 ٣١٥، بما يوافق كلام الحافظ ابن لَججر تماماً.

(١) هذا شاهد ناطق _ من شوّاهد كثيرة _ على أن الحافظ الذهبي رحمه الله تعالى يحبُّ الصوفية الصالحين السالكين على الجادَّة، وإنما يَخافُ ويَحذَرُ ويُحذَّرُ ويُحذَّرُ من الصوفية أو المتصوِّفة أهل الشَّطط والشطح! وقد قال في «ميزان الاعتدال» عن ترجمة ابن الفارض الشاعر الصوفي المشهور (عمر بن علي)، المتوفى سنة ٢٦٤: «حدَّث عن القاسم بن عساكر، يَنعَقُ بالاتحادِ الصَّرِيح في شعره، وهذه بليَّة عظيمة، فتدبَّر نظمَه ولا تَستعجِلْ، ولكن حسن الظنَّ بالصوفية». انتهى. وانظر ما يزيد هذا الذي قلتُه تأكيداً، فيما علَّقتُه على «قاعدة في المؤرخين» للتاج السبكي ما يزيد هذا الذي قلتُه الثانية، وص ٥٩ من الطبعة الثالثة.

وانظر على سبيل المثال: ترجمة التابعي الجليل (أبي مسلم الخولاني النداراني) في «تاريخ الإسلام» ١٠٢٠ – ١٠٥، و «سِير أعلام النبلاء» ١٠٧ – ١٠٥ وترجمة التابعي الجليل (محمد بن واسع البصري) في «تاريخ الإسلام» ١٠٩٠ – ١٦٢، و «سِير أعلام النبلاء» ٦: ١١٩ – ١٢٣، وترجمة التابعي الجليل (أُويْس الفَرني) في «سِير أعلام النبلاء» ٤: ١٩ – ٣٣، وفي «ميزان الاعتدال» ١: المَرني) في «سِير أعلام النبلاء» ٤: ١٩ – ٣٣، وفي «ميزان الاعتدال» ١:

انظر كيف أطال في تراجمهم، وليس هؤلاء من أهل الرواية والحديث، ولكنهم من أهل السلاح والتقوى، فأسهَب في ذكر فضائلهم ومناقبهم، حُبًا منه لذلك. وانظر أيضاً في الجزء الخامس من «تاريخ الإسلام» ص ١٨٣ ــ ١٨٤ ترجمة (يزيد بن أبان الرَّقَاشي) الزاهد، ووازِنْ بين طول ِ ترجمته وقِصَرِ الترجماتِ الثلاثِ التي أقبلَها.

وانظر فيه أيضاً ترجمة (يزيد بن حُمَيد الضَّبَعي) ص ١٨٦، ووازِنْ بين طول ِ ترجمتِه وقِصَرِ الترجماتِ الثلاثِ التي بعدَها، وترجمةً (حَبِيب العَجَمي) الزاهد في ص ٢٣٣ ــ ٢٣٥، ووازِنْ بينها وبين التراجم التي بعدَها، وترجمةَ (الحسن بن الحُرُّ النَّخَعي) في ص ٢٣٥ ــ ٢٣٦، ووازِن بينها وبين التراجم التي بعدِّها، فإنك تَرى = ومن ذلك (١): الكلامُ بسبب الجهل بمراتب العلوم، فيُحتاجُ إليه في المتأخرين أكثَرُ، فقد انتَشَرَتْ علومٌ للأوائل، وفيها حَقُّ كالحسابِ والهندسةِ والطِّب، وباطلٌ كالقول ِ في الطبيعيَّاتِ وكثيرٍ من الإلهيَّاتِ وأحكام ِ النجوم.

فيَحتاجُ القادحُ أن يكون مُميِّزاً بين الحقِّ والباطل، فلا يُكفِّرَ من ليس بكافر، أو يَقبلُ روايةً-الكافر.

ومنه (٢): الخَلَلُ الواقعُ بسببِ عَدَمِ الوَرَعِ والأُخْذِ بالتوهُم والقرائنِ التي قد تَتخلَّفُ (٣)، قال صلى الله عليه وسلم: «الظَّنُّ أَكِذَبُ الحديث» (٤). فلا بد من العلم والتقوى في الجَرْح، فلصُعُوبةِ

فيها التطويل الكثير المستلذ للذهبي، لصلاح من يُترجِمُ له من أولئك الصالحين،
 فرحمة الله تعالى عليه ما أشد حبه لهم.

^{. . .} وانظر لزاماً _ طَرَفاً مما يتصل بهذا الموضوع، ونقدي لموقف المؤرّخ اليافعي من الحافظ الذهبي، في دعوى حَطّه على بعض كبار الصوفية _ فيما علَّقته على «الرفع والتكميل» ص ٣١٣ _ ٣١٨ من الطبعة الثالثة.

 ⁽١) أي ومما تَدخُلُ فيه الآفةُ عند الجرح. . .

⁽٢) قوله: ومنه، أي مما تَدخلُ فيه الآفةُ عند الجرح. . . .

⁽٣) وقع في الأصل: (تختلف). وهو محرّف عما جاء في «الاقتراح»: (تتخلّف).

⁽٤) هو جزء من حديث رواه الشيخان عن أبي هريرة مرفوعاً، البخاريُّ في مواضع أوَّلها في كتاب النكاح في (باب لا يخطب على خِطبة أخيه) ١٩٨:٩، ومسلمٌ في كتاب البِرِّ في (باب تحريم الظن والتجسُّس) ١١٨:١٦، وأوَّل الحديث: «إياكم والظنَّ، فإن الظنَّ أكذبُ الحديث. . . ». وقد أورده في «الاقتراح» بتمامه، واختصره المؤلف.

اجتماع هذه الشرائط في المزكِّين، عَظُمَ خَطَرُ الجَرْح والتعديل (١). ٢٤ ـ المُؤْتلِف والمختلِف (٢):

فَنَّ واسعٌ مهم، وأهمَّه ما تكرَّر وكَثُر، وقد يَنْدُرُ كأَجْمَد بن عُبَادَة عُجْيَان (٣)، وآبِي اللَّحْم، وابنِ أَتَشِ الصَّنْعَاني، ومحمد بن عَبَادَة الواسِطي العِجْلي، ومحمد بن جُبَّان الباهِلي (١)، وشُعَيثِ بن مُحَرَّر. والله أعلم.

* * *

(١) عبارة الإمام ابن دقيق العيد في «الاقتراح»: «ولصعوبة اجتماع هذه الشرائط، عَظُمَ الخَطَرُ في الكلام في الرجال، لقلّةِ اجتماع هذه الأمور في المزكّين، ولذلك قلتُ: أعراضُ المسلمين حُفْرةُ من حُفَر النار، وَقَف على شَفِيرها طائفتانِ من الناس: المحدّثون والحُكّام».

(٢) وقع في الأصل هكذا: (المختلِف والمؤتلِف)، بتقديم لفظ (المختلِف) على (المؤتلِف)، وهو خلاف المعهود في تسمية هذا النوع. وقد جاء في «الاقتراح» على المعهود، فيكون هذا من خطأ الناسخ.

وقد ذكر المؤلّفُ هنا (المؤتلِفُ والمختلِف) دون تعريف. وهو معرَّف في كتاب شيخه «الاقتراح» كما يلي: «وهو أن يَشترِكُ اسمانِ في صورةِ المخط، ويَختَلِفا في النَّطق، كَحيَّان وحَبَّان، الأول بالياء آخر الحروف، والثاني بالباء ثانيها وكبَشِير، وبُشَير، الأول بفتح الباء، والثاني بضمها، إلى أمثال ذلك».

- (٣) قال المؤلف في «المشتبِه في الرجال» ص ٣: «أَجْمَدُ ـ بالجيم ـ بنُ عُجْيَان، شَهِدَ فتح مصر. وعُجْيَان بوزن عُثمان، وقيل بوزن عُليَّان». انتهى. وهو صحابي جليل، ترجم له الحافظ ابن حجر في «الإصابة في تمييز الصحابة» ٢١:١.
- (٤) لفظُ (حُبَّان) هذا: بضم الحاء، كما ضَبَطه المؤلف في كتابه «المشتبِه في الرجال» ص ١٣٢: وضَبَطه قبلَه الحافظُ عبدالغني بن سعيد الأزدي المصِري في كتابه «المؤتلِف والمختلِف» ص ٣٢ (حَبَّان) بفتح الحاء. وغلَّطه في هذا =

تُمَّتُ المقدِّمةُ: الموقظة، علَّقها لنفسه الفقير إبراهيم بن عمر بن حَسَنِ الرُّبَاطِ الرَّوْحائيُّ (۱)، في الليلة التي يُسفِرُ صباحُها عن يوم الخميس خامِسَ عشر ربيع الأوَّل سنة اثنتين وثلاثين وثمانِ مئة، والحمدُ لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا محمد خاتم النبين، وعلى آله وصحبه أجمعين.


(١) ذكرتُ في (التقدمة) ص ١١، أنَّ (إبراهيمَ بن عُمَر بن حَسَنِ الرَّبَاطِ الرَّوْحائيُّ)، هو الحافظُ البِقَاعي، الإمامُ المحدَّث المفسَّر المقرىء الفقيه، المؤرِّخ الأديب المتفنِّن، المحقق الضابط المتقِن...، وذكرتُ تاريخَ ولادتِه ووفاتِه رحمه الله تعالى، وأشرتُ إلى بعض مصادر ترجمته الحافلة.

* * *


يقول الفقير إلى الله تعالى عبدالفتاح أبو غدة ـ تاب الله عليه، وغَفَر له ولوالديه وللمسلمين ـ : تمَّ نسخُ هذه المقدِّمة من أصليها المذكورين في تقدمتي أوَّلَ الكتاب، بعدَ عصريوم السبت ١٩ من رجب سنة ١٤٠١، في مدينة أنديانا بولس في أميركا خلال زيارتي لها، والتحمد لله على فضله وعونه وتيسيره، وتمَّتُ مقابلتُها مني بالأصلين شيئاً فشيئاً.

ثم قابلتها بهما في ثلاثة مجالس بمكة اللهكرمة في المسجد الحرام، بعدَ صلاة العشاء والتراويح من ليلة يوم الخامس والعشرين والسادس والعشرين والسابع والعشرين من رمضان المبارك من سنة ١٤٠١، بمعاونة بعض الطلبة المحبين.

وفرغتُ من التعليق عليها في آخريوم الجمعة ٣٠ من رمضان المبارك من السنة المذكورة بمكة المكرمة، وأرجو من الله أن ينفع بها ويؤجرني عليها، ويَنفعني بدعواتِ المستفيدين منها. والحمدُ لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً.



التّنمات الخمس التّنمات الخمس المحال إليها في التعليق على "الموقظة »



التتمة الأولى في بيان السُّنَّة التقريرية

تقدم في ص ٤١ من «الموقظة» قولُ المؤلف الحافظ الذهبي في تعريف (الحديث المرفوع): «هوما نُسِبَ إلى النبي صلى الله عليه وسلم من قولِهِ أو فعلِه». انتهى. واستدركتُ عليه: (أو تقريرِه)، ونقلتُ مثال السنة التقريرية عن العلامة على القاري رحمه الله تعالى. وأحلتُ القارىءَ هناك إلى هذه التتمة.

ورأيتُ هنا أن أنبه لما قد شاع عند بعض العلماء، ووقع لبعض كبار العلماء المعاصرين: أن (السنة التقريرية) هي ما سكت عنه النبي صلى الله عليه وسلم سكوتاً، فإذا أفصَحَ أو أبان إقرارَه عليه بالقول أو بالفعل، لم يَبق من السنة التقريرية، بل صار من السنة القولية أو الفعلية. وهذا خطأ في العلم، وكَبْوةُ في الفهم، ولذا رأيتُ كشفه في هذه التتمة بالشواهد الحديثية الصريحة، وبأقوال العلماء المحدثين والأصوليين والفقهاء، فأقول وبالله التوفيق:

معنى (التقرير) منه صلى الله عليه وسلم: أَهْوَأَن يَصْدُرَ فعلُ أَو قولُ من إنسان في حضرة النبي صلى الله عليه وسلم ومجلسِهِ الشريف، أو يُخبَرَ به، فيَعْلَمُه الرسولُ عليه الصلاة والسلام، ويُقِرَّ الفاعلَ أو القائلَ أو الناقلَ على ذلك، بمعنى أنه صلى الله عليه وسلم لا يَنهاهُ ولا يُنكِرُ عليه، ولا يُشيرُ له إلى أنه خلافُ الأولى.

فَاقِلُّ مَا يَتَحَقَّقُ بِهِ التقريرُ أو الإقرارُ مِن النَّبِي صلى الله عليه وسلم ــ بعدَ

علمه بما كان _ السكوتُ منه عليه الصلاة والسلام، إذ لا يسكتُ رسولُ الله على باطل، ولا يُمالِيءُ أحداً خالَفَ شَرْعَ الله في تصرفه أو قوله.

وليس معنى (التقرير) أو (الإقرار): السكوت التامَّ لا غيرُ منه صلى الله عليه وسلم، كما هو مشتهر عند بعض العلماء وكما فهم أحدُ الشيوخ الأجلَّة، ورأى أنَّ فعلَ الغير أو قولَه، إذا لَحِقَه أو صَحِبَه استراوحٌ من النبي صلى الله عليه وسلم بالقول، خَرَج عَن كُونِه إقراراً إلى كونِه قولاً وإنشاءً من الرسول صلى الله عليه وسلم .

وهذا غيرُ سديد، فإنَّ عِمادَ الإِقرار هو الرضا والموافقةُ على ما صَدَر من غيره بالسكوتِ منه، أو بالثناءِ والاستبشار. أما الإنشاءُ فهو غيرُه، وهو أن يَبتدىءَ الرسول صلى الله عليه وسلم ببيان الشيء من تلقاء نفسِه، فيصرِّحَ بجوازه أو يُشِيرَ إليه.

أمًّا إذا صَحِبَ أو لَحِقَ صُدورَ ذاك القول ِ أو الفعل ِ من القائم به: استبشارٌ من النبي صلى الله عليه وسلم ، أو تبسَّم ، أو إقرارٌ قولي بمثل قوله: (صَدَق سلمان) ، وقوله: (أصبتَ السُّنَة) ، وقوله في حديث دَابَّةِ البحر – الغَنْبَر – : (هل معكم من لحمه شيء فتُطعِمُونا) ؟ وقوله: (وما أدراك أنها رُقْيَة ؟ خُذُوها – أي الغَنَم – واضربوا لي معكم بسَهْم) ، وقوله: (لقد حَكمتَ بحكم الله من فَوْقِ سَبْعَةِ أَرْقِعَة) أي سماوات .

إذا صَحِبَه هذا كان من أقوى الإقرار وأوضحِه في الدلالة على جواز ذلك القول أو الفعل، كما ذكره علماء أصول الفقه في مبحث (التقرير) من كتبهم، وعلماء مصطلح الحديث في كتبهم، وتقدَّم في ص ١١ قول العلامة على القاري: «سواء قرَّرَهُ صَرِيحاً، أو حُكماً بأن سَكتَ عليه».

وقال العلامة الشوكاني الفقيه الأصولي المحدَّث في كتابه «إرشاد الفحول» ص ٣٩، في آخر مبحث (التقرير): «وإذا وقع من النبي صلى الله عليه وسلم الاستبشارُ بفعل أو قول، فهو أقوى في الدلالة على الجواز». أنتهى.

وقال من الأصوليين المتأخرين المعاصرين: العلامة الشيخ محمد الخضري في كتابه «أصول الفقه» ص ٢٣٧: «تقريرُ الرسول للفعل مع القُدْرَةِ على إنكارِه: دليلُ إباحتِه، ويَنسَخُ ما سبَقَه مما يَدلُ على تحريم الفعل أويُخصَصُه، لأنه لولم يُعتبر كذلك، لكان سكوتُ الرسولِ عن الإنكار تأخيراً للبيان عن وقت الحاجة، وهو مُحال، فإنْ رُئِيَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم مستبشِراً من الفعل، كان ذلك أدلً على إباحته». انتهى. ثم ساق دليلاً على ذلك استبشار الرسول صلى الله عليه وسلم بحُكم مُجَزِّز المُدْلِجِيّ بأنَّ أقدامَ أسامة من أقدام أبيه زَيْد.

ومنهم: العلامة الفقيه الأصولي الحجة الشيخ أحمد إبراهيم، في كتابه «علم أصول الفقه» ص ١٧، قال: «ومن أمثلة التقرير: كلُّ ما أقرَّه ولم ينكره رسولُ الله صلى الله عليه وسلم، مما رآه أو سَمِعَه من عمل أصحابِه بحضرتِه أو في غَيْبَتِه، وقد يَظهَرُ منه صلى الله عليه وسلم ما يدل على استحسانه ورضاه به.

ومن أمثلة ذلك: أنه لما أرسل معاذاً إلى اليمن قاضياً، قال له: بم تقضي؟ فقال: بكتاب الله، قال: فإن لم تجد؟ فقال: بسنة رسول الله، قال: فإن لم تجد؟ فقال: أجتهد رأيي، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: الحمد لله الذي وفّق رسول رسولِه لما يُرضي الله ورسولَه». انتهى.

ومنهم: العلامة الفقيه الأصولي الشيخ عبدالوهاب خلاف، في كتابه «علم أصول الفقه» ص ٣٦، قال: «والسُّنَنُ التقريرية: هي ما أقرَّه الرسول مما صَدَر عن بعض أصحابه من أقوال وأفعال، بسكوته وعدم إنكاره، أو بموافقته وإظهار استحسانه، فيُعتَبَرُ _ القولُ أو الفعلُ _ بهذا الإقرار والموافقة صادراً عن الرسول صلى الله عليه وسلم نفيه.

مِثلُ ما رُوي أنَّ صحابيينِ خَرَجا في سفر، فحضَرتهما الصلاة، ولم يجدا ماءً، فتيمَّما وصَلَّيا، ثم وَجَدا الماء في الوقت، فأعاد أحدُهما ولم يُعِد الآخر، فلما قصًا أمْرَهما على الرسول أقرَّ كلاً منهما على ما فَعَل، فقال للذي لم يُعِد: أصبتَ السَّنةَ وأجزأتُك صلاتُك، وقال للذي أعاد: لك الأجرُ مرَّتين». انتهى.

ومنهم: العلامة الفقيه الأصولي الضليع الشيخ محمد أبو زهرة، في كتابه «أصول الفقه» ص ١٠٠، قال: «والسُّنَّةُ التقريريَّةُ هي أن يَرَى النبيُّ صلى الله عليه وسلم فعلاً، أو يَسمع قولاً، فيُقرَّه، فقد يقعُ من أصحابه في حضرتِه أقوالُ وأفعال فلا ينكرها، فيُعَدُّ ذلك إقراراً لها.

ومن ذلك إقرارُه صلى الله عليه وسلم لمن تيمَّم من الصحابة للصلاة، إذ لم يجدوا الماء، ثم وجدوه بعد الصلاة، وإقرارُه لعلي رضي الله عنه في بعض أقضيته، وإقرارُه لمن أكلوا حِمارَ الوَحْش. وهكذا كثير من المسائل التي كانت تقع من الصحابة، في حضرتِه أو غيبتِه ويُقِرُّها، فإنَّ إقرارها بيانُ شَرْعِيَّتِها». انتهى.

وقال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» ٢١١٤ ـ ٢١٦، في كتاب الصوم في (باب من أقسَم على أخيه ليُفطِر في التطوع)، عند حديثِ سَلْمان وأبي الدرداء، وقول الرسول فيه: صَدَق سلمان: «وفي هذا الحديث في رواية ابن سعد: فقال النبي صلى الله عليه وسلم: لقد أشبع سلمان علماً، . . . وقرَّره النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك».

وقال الحافظ ابن حجر أيضاً في «فتح الباري» ٤: ٧٥ ـ ٧٦، في كتاب جزاء الصيد، في (باب إذا صاد الحلالُ فأهدَى للمُحرِم الصيدَ أكلَه)، عند حديث أبي قتادة الذي فيه اصطيادُه حِمارَ وَحْش، إذ لم يكن هو مُحرِماً، وإطعامُه منه للصحابة وهم مُحرِمون، ثم قولُ الرّمنول لهم ـ وهو مُحرِم ت بعد أن وصلوا إليه وسألوه عنه: هل معكم منه شيء؟ فقال قتادة: «فناوَلْتُه العَضُدَ، فأكلها حتى تَعرَّقها وهو مُحرم».

قال الحافظ ابن حجر هنا: «وفي حديث أبي قتادة من الفوائد: الاستيهابُ من الأصدقاء، وقبولُ الهدية من الصديق. وقال عياض: عندي أن النبي صلى الله عليه وسلم طَلَب من أبي قتادة ذلك، تطييباً لقلب من أكل منه، بياناً للجوازِ بالقول إذْ قال لهم: كلوا، وبالفعل إذْ أكل هو منه، لإزالة الشبهة التي حَصَلَتُ لهم».

وروى البخاري في «صحيحه» في كتاب البيوع ٢٩٩٠، في (باب التجارة في البحر): «عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه ذَكر رجلًا في بني إسرائيل خرج في البحر فقضى حاجَتَه. وساق الحديث». انتهى.

وهو حديثُ الرجل الإسرائيلي الذي خَرَجَ يَستقرضُ من رجل في بلدةٍ أخرى على البحر: ألفَ دَينار لموعدٍ معين، فطلب منه صاحبُ المال شهيداً يَشهَدُ عليه وكفيلاً يكفُلُه، فقال له المستقرضُ: كفي بالله شهيداً، وكفي بالله كفيلاً، فقال: صدقت وأعطاه الألف دينار. ثم لما حان الموعدُ خَرَج بالمال لوفائِهِ فلم يجد مركباً يُسافِرُ به في البحر إلى صاحب المال، فنَقَر خَشَبةً وأدخَلَ فيها الألف دينار مع صحيفةٍ...، وأولَجَها في البحر رجاء أن تَصِلَ إلى الرجل المُقرِض في حينها فوصَلَتْ...

قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» ٤: ٢٠٠، عند شرح هذا الحديث: «ووَجْهُ تعلُّقِ هذا الحديث بالترجمة ظاهر، من جهة أنَّ شَرْعَ من قَبْلَنا شَرْعٌ لنا إذا لم يَرِدَ في شرعنا ما يَنسخُه، ولا سيما إذا ذكره صلى الله عليه وسلم مُقَرَّراً له، أو في سياقِ الثناءِ على فاعله، أو ما أشبَة ذلك». انتهى.

وهذا الحديث رواه البخاري بنمامِهِ في كتاب الكفالة ٤:٩٦٤، في (باب الكفالة في القرْضِ والدُّيون...). قال الحافظ ابن خجر في «فتح الباري» ٤: ٢٧٤: «ووَجْهُ الدلالة من الحديث على الكفالة: تَحَدُّثُ النبيِّ صلى الله عليه وسلم بذلك، وتقريرُهُ له. وإنما ذَكَرَ ذلك ليُتأسَّى فيه، وإلا لم يكن لذكره فائدة».

وقال الإمام ابن القيم في «زاد المعاد» ٢: ٣٨٠، بعد ذكره سَرِيَّة الخَبَط، التي الماء أن البحر قَذَف للصحابة بدابَّة العَنْبَر، التي أكلوا منها حتى سَمِنُوا، ثم لما قَدِمُوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم سألوه عن ذلك، فقال لهم: «هورِزْقُ أخرجه الله لكم، فهل معكم من لحمه شيء فتُطعمونا؟ قال جابر: فأرسَلُنا إلى

رسول الله صلى الله عليه وسلم منه فأكله»، قال ابن القيم: «وفي هذه الواقعة من الفقه: دليلٌ على جواز الاجتهاد في الوقائع في حياة النبي صلى الله عليه وسلم، وإقرارُه على ذلك». انتهى.

قال الإمام أبو الوفاء بن عقيل الحنبلي رحمه الله تعالى، في كتاب «الجدّل» له ص ٥: «وتزيدُ السُّنَةُ على الكتاب بقسمين يختصانِ بها دون الكتاب: الفعل، والإقرار على الفعل.

ففعلُ النبي صلى الله عليه وسلم يجوزُ أن يَدُلَّ على ما يُقتَدَى به فيه، من إيحاب وندب وإباحة، لمساواته لنا في التكليف والدخول تحت المرسوم والمحدود. فأما فعلُ الله تعالى فخارجٌ عن هذا القبيل، لعدم دخوله تحت مرسوم غيرو، فهو حاكم غيرُ محكوم عليه.

وإقرارُ النبي صلى الله عليه وسلم على القول والفعل، يَدلُ على جوازهما، لأنه بُعث مبيّناً ومؤدِّياً ومعرَّفاً وجوهَ المصالح والمفاسد، فلا يجوز عليه الإقرارُ على ما هو قبيح في الشرع.

وإقرارُ الله تعالى على ما يَعلمُ قُبِحَه لا يدل على التشريع، لأنه إنما أقرَّ، بتأخير المؤاخذة والإمهال عن المعاجلة. وذلك إقرار لا يُوجِبُ أن يكون ما العاصي عليه: شرعاً ولا جائزاً، مع أنه أقرَّ مع النهي على ألسِنَةِ الرسل. فالرسل سُفراء عنه في إنكار المفاسد والنهي عنها، والحثِ على المصالح المأمور بها». انتهى ...

وانظر في موضوع (السنة التقريرية) إضافةً إلى ما تقدم ذكره من المصادر: كتاب «البدعة: تحديدها وموقف الإسلام منها» للدكتور عزت علي عطية ص ١٧٣ ـــ ١٧٩ (الفصل الخامس: سُنَّة الإقرار)، وكتاب «أفعال الرسول صلى الله عليه وسلم ودلالتها على الأحكام الشرعية» للدكتور محمد سليمان الأشقر عليه وسلم ودلالة على الأحكام التقرير، وأنواع التقرير ودلالة كل منها).

التتمة الثانية في ذكر الأحاديث الأربعة المسلسلة التي أشار إليها المؤلف في ص ٤٤

١ _ الحديث المُسَلْسَل بقراءةِ سُورَة الصَّفّ:

وهي سورة مدنية، في الجزء الثامن والعشرين من أجزاء المصحف الشريف، وآياتها ١٤ آية. وسُمَّيتُ سُورةَ الصَّفُ لما جاء في أوَّلِها من قوله تعالى: ﴿ سَبَّحَ لِلَهِ مَا في السمواتِ وما في الأرضِ وهو العزيزُ الحكيمُ. يا أيها الذين آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ ما لا تَفْعَلُون. إنَّ اللَّه يُحِبُ الذين يُقَاتِلُون في سَبِيلِهِ صَفًا كَانَّهم بُنْيَانُ مَرْصُوصٌ ﴾.

قيل: إنها نَزَلَتْ في قوم من المؤمنين، تمنَّوا معرفة أفضل الأعمال ليعملوا بها، فلما أُنزِلَ الجهادُ شَقَّ ذلك على أناس منهم، فعُوتبوا بهذه الآية الكريمة.

قال الحافظ ابن كثير في «تفسيره» ١٣٠ عند هذه السورة: «رَوَى الترمذي _ في «جامعه» في أبواب التفسير ٢٠٦١ ـ عن عبدالله بن عبدالرحمن الدَّارِمي، حدثنا محمد بن كثير، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سَلَمة، عن عبدالله بن سَلَام، قال:

قَعَدُنا نَفَراً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، فتذاكرنا، فقلنا: لو نعلم: أيَّ الأعمالِ أحبُ إلى الله عز وجل لعَمِلناه، فأنزلَ الله: ﴿ سَبَّحَ لله ما في السمواتِ وما في الأرضِ وهو العزيزُ الحكيم. يا أيُّها الذين آمنوا لِنَم تقولون ما لا تفعلون ﴾. سيعني حتى خَتَم السورة كلَّها هـ.

قال عبدُالله بن سَلاَم: فقرَأها علينا رسولُ الله صلى الله عليه وسلم. قال أبو سَلَمة: فقرأها علينا أبو سَلَمة. قال أبو سَلَمة. قال ابنُ كثير: فقرأها علينا الأوزاعيُّ. قال عبدُالله: فقرأها علينا ابنُ كثير.

قلتُ _ القائل الحافظُ ابن كثير _: ورواه الإمام أحمد _ في «المسند» في (مسند عبدالله بن سَلَام) ٥:٢٥٢ _ عن يَعْمَر، عن ابن المبارك، عن الأوزاعي به.

وقد أخبرني بهذا الحديثِ الشيخُ المسنِدُ أبو العباس أحمد بن أبي طالب الحجّار قراءةً عليه وأنا أسمع، أخبرنا أبو المُنجّا عبدالله بن عُمَر بن اللَّتِي، أخبرنا أبو الوقتِ عبدالأول بن عيسى بن شُعيب السِّجْزِي، قال: أخبرنا أبو الحسن عبدالرحمن بن المظفّر بن محمد بن داود الداودي، أخبرنا أبو محمد عبدالله بن أحمد بن حَمَّويةُ السَّرَقُنْدي، أخبرنا عيسى بن عُمَر بن عِمران السَّمَرْقَنْدي، أخبرنا الإمام الحافظ أبو محمد عبدالله بن عبدالرحمن الدَّارِمي بجَمِيع «مُسْنَدِه»، أخبرنا محمد بن كثير، عن الأوزاعي، فذكر بإسنادِهِ مثله.

وتسلسل لنا قراءتُها إلى شيخنا أبي العباس الحجَّار، ولم يقرأها، لأنه كان أُمِّياً، وضاق الوقتُ عن تلقينِها إِياه. ولكن أخبرني الحافظ الكبير أبوعبدالله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبيُّ رحمه الله، أخبرنا القاضي تقي الدين سليمان بن الشيخ أبي عمر، أخبرنا أبو المُنجَّا بن اللَّتِي. . . فذكرَه بإسناده، وتَسَلْسَلَ لي من طريقِه، وقرأها عليُّ بكمالِها، ولله الحمدُ والمِنَّة». انتهى كلام الحافظ ابنُ كثير. وفيه تَسَلْسُلُ هذا الحديث من طريق المؤلف الحافظ الذهبي رحمه الله تعالى.

وقال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» ٦٤١:٨، في كتاب التفسير عند تفسير سورة «الصف»: «وقد وقع لنا سماعُ هذه السورة مسلسلاً في حديثٍ ذُكِرَ في أوَّلِه سَبَّ نزولها، وإسنادُه صحيح، قَلَّ أَنْ وَقَع في المسلسلاتِ مثلُه، مع مَزِيد عُلُوه». انتهى.

قال العبد الضعيف عبدالفتاح: وأنا أروي الحديثَ المسلسلَ بقراءة سورة

الصف، من طرق كثيرة عن عددٍ من شيوخي المشارقة والمغاربة، وأذكُرُ منها الآن طريقين فقط، أرويه منهما إجازةً:

الأول من طريق شيخنا العلامة المحدِّث القاضي الفقيه الدرَّاكة الشيخ عبدالحفيظ الفاسي المغربي رحمه الله تعالى. وقد ساقه بطريق التسلسل، في كتابه: «الآيات البينات في شرح وتخريج الأحاديث المسلسلات» ١٠:١١ - ٢٠ من طرق متعددة عن شيوخه المغاربة.

والثاني من طريق شيخنا العلامة المحدث المسنِد الفقيه الشيخ محمد ياسين الفاداني المكي حفظه الله تعالى وأمتع به. فقد ساقه في كتابه «العُجَالة في الأحاديث المسلسلة» ص 18 ـ 10.

ثم نَقُل كل من الشيخين في كتابه عَقِبَ هذا الحديث: كلام العلامة ابن الطيب: شمس الدين محمد بن الطيب الفاسي المغربي ثم المدني، الإمام اللغوي الأديب المحدث المسند، شيخ الإمام المرتَضَى الزبيدي صاحب «تاج العروس» شرح «القاموس»، المولود سنة ١١١، والمتوفى سنة ١١٧٠ بالمدينة المنورة، من كتابه «المسلسلات»، الذي جَمَع فيه أزيدَ من ثلاث مئة مسلسل، وتكلَّم عليها حديثاً حديثاً كلاماً حسناً وافياً.

ومن ذلك قولُه الذي نقلَه الشيخان عَقِبَ هذا الحديث: «هذا حديث صحيح ، متصل الإسناد والتشلسل، ورجال إسناده ثقات، بل قال بعض الحفاظ: هو أصح حديث وقع لنا مسلسلاً، وأصح مسلسل يُروَى في الدنيا، رواه الترمذي في «جامعه» ٢٠٦٠، والدارمي ـ في «مسنده» ٢٠١٠ في أول كتاب الجهاد والحاكم في «مستدركه» ٢٠٦٠ مسلسلاً، وصحّحه على شرط الشيخين، ورواه الإمام أحمد ٥٤٠٥ وأبو يعلى في «مسنديهما»، والطبراني في «المعجم الكبير»، وغيرهم من عدة طرق، كما نبّه على ذلك كلّه الحافظ جار الله ابن فهد المكي ـ في تأليف له مستقل في المسلسلات ـ وأشار السخاوي إلى جميع طرقه ـ في تأليف له مستقل، جَمَع فيه مئة حديث مسلسل، وبيّن شأنها ـ والله أعلم».

٢ _ الحديث المسلسل بالدمشقيين:

أرويه من طرق عدة ، غن طائفة من شيوخي ، أكتفي منها بسياقة طريق واحدة اختصاراً ، فأرويه إجازةً عن شيخنا العلامة المحدَّث المسنِد الفقيه الشيخ محمد باسين الفاداني المكي ، أطال الله بقاءه ، وحَفِظَ حَوْباءَه ، وقد ساقه في كتابه «العُجَالة في الأحاديث المسلسلة» صَلْ ٤٦ ، قال حفظه الله تعالى وأمتَع به:

و المنتخفي الشيخ أبو الخير بن محمد المَيْداني الدمشقي، عن شيخه الشيخ سليم بن محمد المُسُوتي الدمشقي، عن أحمد مُسلِّم الكُزْبَري الدمشقي، عن الوجيه عبدالرحمن بن محمد الكُزْبَرِي الدمشقي. (ح).

وأرويه عالياً عن الشيخ محمود حلمي السعدي الشهير بالعُبَجِي الدمشقي، عن المُعَمَّر البدر عبدالله بن درويش السكري الدمشقي، عن الوجيه عبدالرحمن بن محمد الكزبري الصغير الدمشقي، عن أبيه الشمس محمد الكزبري الأوسط والشهاب أحمد بن عُبَيد العطار الدمشقي.

كلاهما عن الشهاب أحمد بن علي المنيني الدمشقي، عن الشيخ أبي المواهب محمد الحنبلي البعلي الدمشقي، عن أبيه عبدالباقي بن عبدالباقي الحنبلي الدمشقي، عن الشهاب أحمد الطبيعي الكبير الدمشقي، عن الشريف الكمال أبي البقاء محمد بن جَمْزة الحَسني الطبيعي الكبير الدمشقي، عن الشريف الكمال أبي البقاء محمد بن جَمْزة الحَسني السمس الدمشقي، عن خاله التقيّ ابن قاضي عَجْلُون الدمشقي، عن الشمس ابن ناصِرالدين الدمشقي، عن أبي هريرة عبدالرحمن بن الحافظ الكبير محمد بن أحمد الذهبي الدمشقي، عن الحافظ جمال الدين أبي الحجاج يوسف بن الزكيّ عبدالرحمن بن يوسف المِزّي الدمشقي، عن الإمام محيي الدين يحيى بن عبدالرحمن بن يوسف المِزّي الدمشقي، عن الإمام محيي الدين يحيى بن شَرَف الدين النووي الدمشقي.

⁽١) سقط هذا الاسم من «العجالة» سهواً! وهو ثابت في «المناهل السَّلْسَلة في الأحاديث المُسَلِّسَلة» لشيخ بعض شيوخي: الشيخ محمد عبدالباقي الأيوبي اللكنوي ثم المدني، ص ٢٩٠، وفي «ثَبَت الكزبري» بتعليق شيخنا ياسين الفاداني، ص ٥٠.

قال في _ ختام كتابه _ «الأذكار» ص ٣٥٥: «أنا شيخنا الحافظ أبو البقاء خالد بن يوسف النابلسي ثم الدمشقي، أنا أبو طالب نعمة الله، _ وفي الأذكار: عبد الله _ وأبو منصور يونس، وأبو القاسم الحسين بن هِبَة الله بن صَصْرَى، وأبو يعلى حمزة، وأبو الطاهر إسماعيل، قالوا:

أخبرنا الحافظ أبو القاسم علي بن الحَسن _ ووقع فيه وفي «المناهل»: الحسين. وهو تحريف _ هو ابن عساكر، أنا الشريف أبو القاسم علي بن إبراهيم بن العباس الحُسَيني خطيب دمشق، أنا أبو عبدالله محمد بن علي بن يحيى بن سُلْوَان، أنا أبو القاسم الفضل بن جعفر، أنا أبو بكر عبدالرحمن بن القاسم بن فَرَج الهاشمي، أنا أبو مُسْهِر، نا سعيد بن عبدالعزيز، عن ربيعة بن يزيد، عن أبي إدريس الحَوْلاني، عن أبي ذر رضي الله عنه، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، عن جبريل، عن الله تبارك وتعالى، أنه قال:

يا عبادي، إني حرَّمتُ الظُّلمَ على نفسي وجعلتُه بينكم محرَّماً فلا تَظَالموا.

يا عبادي، إنكم الذين تُخطئون بالليل والنهار، وأنا الذي أغفِرُ الذنوبَ ولا أُبالِي، فاستغفروني أغفِر لكم.

يًا عبادي، كلكم جائع إلا من أطعمتُه، فاستطعموني أُطعِمكم. يا عبادي كلكم عارٍ إلا من كسوتُه، فاستكسوني أكْسُكم.

يا عبادي، لو أنَّ أُولَكم وآخِرَكم، وإِنسَكم وجِنَّكم، كانوا على أَفجَرِ قلبِ رجلٍ واحدٍ منكم، لم يَنقُص ذلك من مُلكي شيئاً.

يا عبادي، لو أنَّ أوَّلكم وآخِرَكم، وإِنسَكم وجنكم، كانوا على أتقى قلب رجل واحدٍ منكم، لم يزد ذلك في مُلكي شيئاً.

يا عبادي، لو أن أولكم وآخِركم، وإنسكم وجنكم، كانوا في صعيدٍ واحد، ﴿ فَسَالُونِي فَأَعَطَيتُ كُلِ إِنسَانَ مِنهُم مَا سَأَلَ، لَمْ يَنقُص ذلك مِن مُلكي شَيئاً إِلاَّ ﴾ كما يَنْقُصُ البحرُ أَن يُغْمَسَ فيه المِخْيَطُ غَمِسةً واحدةً. يا عبادي، إنما هي أعمالكم أحفَظُها عليكم، فمن وَجَد خيراً فليَحمدِ الله عزَّ وجل، ومن وَجَد غير ذلك فلا يلومَنَّ إلا نفسَه.

قال النووي: قال أبو مُسْهِر: قال سعيد بن عبدالعزيز: كان أبو إدريسَ إذا حدَّث بهذا الحديث جَثَا على رُكْبَتَيْه.

قال النووي: هذا حديث صحيح، رويناه في «صحيح مسلم» ١٣١:١٦ - في كتاب البِرَ في باب تحريم الظلم - وغيرِه، ورجالُ إسنادِهِ مني إلى أبي ذر كُلُهم دمشقيون. ودَخَل أبو ذر دمشق.

فأجتمع في هذاالحديث جُمَلٌ من الفوائد: منها صِحَّةُ إسنادِهِ ومتنِهِ، وعُلُوهُ، وتَسَلَّسُلُه بالدمشقيين. ومنها ما اشتَمَل عليه من البيانِ لقواعِدَ عظيمةٍ في أصول الدين وفروعِه، والآداب ولطائفِ القلوبِ وغيرِها، ولله الحمد والمِنَّة. ورَوَينا عن الإمام أبي عبدالله أحمد بن حنبل قال: ليس لأهل الشام حديثُ أشرَفُ من هذا الحديث. انتهى كلام النووي.

قال شمسُ الدين ابن الطيّب الفاسي: سياقُ مسلم أتمُّ، مع تقديم وتأخير، وليس فيه ذكرُ جبريل، فإنه قال: حدثنا عبدالله بن عبدالرحمن بن بَهْرام الدارمي، نا مروان يعني ابنَ محمد الدمشقي، نا سعيد بن عبدالعزيز، عن ربيعة بن يزيد، عن أبي إدريسَ الخُولاني، عن أبي ذُرٌ، عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما رُوَى عن الله تبارك وتعالى أنه قال:

يا عبادي، إني حرَّمتُ الظلمَ على نفسي، وجعلتُه بينكم محرَّماً، فلا تَظَالموا. يا عبادي، كلكم ضالً إلا من هَديتُه، فاستَهْدُوني أَهْدِكم. يا عبادي، كلكم جائع إلا من أطعمتُه، فاستطعموني أُطْعِمْكم. يا عبادي، كلكم عارٍ إلا من كسوته، فاستكسوني أُكْسُكُمْ.

يا عبادي، إنكم تُخطئون بالليل والنهار، وأنا أغفِرُ الذنبوب جميعاً،

فاستغفروني أغفر لكم. يا عبادي، إنكم لن تَبلُغوا ضُرِّي فَتَضُرُّوني، ولن تبلغوا نفعي فتنفعوني.

وساق الحديث، إلا أنه قدَّم: أتْقَى، على أَفْجَر، وقال: فأعطيتُ كلَّ إنسانٍ مسألتَه، ما نَقَص ذلك مما عندي إلا كما يَنْقُصُ المِخْيَطُ إذا أُدخِل البحر. يا عبادي، إنما هي أعمالكم أحصيها عليكم، ثم أُوفيكم إياها. والباقي مثلُه. انتهى».

وذكر شيخنا الفاداني حفظه الله تعالى، في ص ٤٤ ــ ٤٦ من «العُجَالة»، قبلَ هذا الحديث: حديثاً آخر مسلسلاً بالدمشقيين، وهو حديث عبدالله بن حَوَالَه الأزدي المرفوع: «إنكم ستجدون أجناداً: جُنداً بالشام، وجُنداً بالعراق...». وجاء في تسلسل إسناده بالدمشقيين الحافظ ابنُ حجر العَسْقَلاني كما يلي: «... عن القطب محمد بن محمد الخَيْضَري الدمشقي، عن الحافظ ابن حجر، وأقام بدمشق شهرين وعشرة أيام، عن أبي هريرة عبدالسرحمن بن الحافظ أبي عبدالله الذهبي الدمشقي...». انتهى.

فاستفدنا من هذا السياق فائدتين تاريخيتين نادرتين، جاءتا في ضمن الإسناد، وهما مدة إقامة الحافظ ابن حجر بدمشق، ولقاؤه وتلقيه عن ابن الحافظ الذهبي رحمة الله عليهم أجمعين. وفي مثل هذا قالوا: يُوجَدُ في الأنهار ما لا يوجد في البحار.

٣ _ الحديث المسلسل بالمصريين:

أرويه من عِدَّةِ طرق، عن طائفة من شيوخي، أكتفي منها بسوق طريق واحد اختصاراً، فأرويه إجازةً عن شيخنا العلامة المحدث المسند الفقيه الشيخ محمد ياسين الفَادَاني المكي، حفظه الله تعالى ورعاه، وأمتَع به وأولاه، وقد ساقه في كتابه «العُجَالة في الأحاديث المسلسلة» ص ٤٣، قال سلَّمه الله وعافاه:

«أخبرنا به العلامة المحدِّث القاضي محمود أبو العيون بن محمد المصري، والعلامة السيد توفيق البكري المصري، كلاهما عن الشمس محمد الأنبابس، عن

مصطفى المُبلِّط الأحمدي المصري، عن محمد بن محمد الأمير الكبير المالكي المصري، عن شيخ الإسلام علي بن أحمد العَدَوي الصعيدي المصري، عن محمد السَّلَمُوني المصري، عن الشيخ محمد الخَرْشي المصري، والشيخ عبدالباقي بن يوسف الزُّرْقاني المصري، كلاهما:

عن أبي الإمداد البرهان إبراهيم بن إبراهيم بن على اللَّقاني المصري، عن الشيخ سالم السَّنْهُوري، عن النجم محمد بن أحمد الغَيْطي، عن قاضي مصر نورالدين بن ياسين الطرابلسي الحنفي، عن الشمس محمد بن عبدالرحمن السَّخَاوي المصري، عن العِز عبدالرحيم بن الفُرَات، عن قاضي مصر الخطيب بالجامع الجديد العِز أبي عمر عبدالعزيز بن البدر بن جَمَاعة.

أنا الخطيب الزين أبوعبدالله محمد بن الحسين بن عبدالله القرشي، المعروفُ بابن الفُوِّي، أنا الشمس أبوعبدالله محمد بن عماد بن محمد بن الحُسَين الحرَّاني المصري السَّكَنْدَرِي الحنبلي، أنا الفقيه الفَرَضي أبومحمد عبدالله بن رفاعة بن غدير _ كذا، وفي المناهل: عزيز _ السعدي المصري، أنا قاضي مصر أبو الحسن علي بن الحسن بن الحُسَين الخِلَعِي الشَّافعي، في الأول من (فوائده)، قال: أنا أبو العباس أحمد بن محمد بن الحاج الإشبيلي ثم المصري. (ح).

- قال السخاوي: وحدثني أستاذي أحمد بن علي - بن حجر - العسقلاني المصري، قال: قرأتُ على عبدالله بن عمر بن علي السُعودي المصري، وعبدالرحمن بن أحمد بن المبارك الغَزّي المصري، قلتُ لكل منهما: أخبرك جماعة منهم أبو محمد إبراهيم بن علي بن محمد الخِيمي المصري، أنا الحافظ رشيدالدين أبو الحسين يحيى بن علي القرشي العطار. (ح).

قال السخاوي: وأنا بعُلُو ابوعبدالله محمد بن أحمد الخليلي الخطيب القَلْقَشَنْدِي، عن الصدر أبي الفتح محمد بن محمد المَيْدُومي، أنا _ أبوطاهر إسماعيل بن عبدالقوي بن عروق المصري. من «المناهل» _ وأبوعيسى عبدالله بن عبدالواحد بن عِلاق.

قالا: أخبرنا القاسم هبة الله بن علي بن مسعود بن ثابت البُوْصِيري المصري، قال: أخبرنا أبو صادق مُرشِد بن يحيى بن القاسم المدني، أخبرنا أبو الحسن علي بن عمر بن حُمَّصة الحَرَّاني الصَّوَّاف، قال حدثنا أبو القاسم حمزة بن محمد بن علي بن العباس الكِنَاني الحافظ إملاءً، قال حدثنا عِمران بن موسى بن حميد الطَّبيب، أنا يحيى بن عبدالله بن بكير.

أنا الليثُ بن سعد بن عامر بن يحيى المَعَافِري، عن أبي عبدالرحمن الحُبُلِيّ، سمعت عبدالله بن عَمْرو يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

يُصاحُ برجل من أمتي على رؤوس الخلائق في يوم القيامة، فيُنشَرُ له تسعةُ وتسعون سِجِلًا، كلَّ سجل منها مَدَّ البصر، يقول الله جل جلاله: أتُنكِرُ من هذا شيئاً؟ فيقول: لا يا رب، فيقول الله عز وجل: ألك عُذرُ أو حَسَنةُ؟ فيهابُ الرجلُ فيقول: لا يا رب، فيقول الله عز وجل: بَلَى إنَّ لك عندنا حسناتٍ، وإنَّه لا ظُلمَ عليك _ اليوم _.

فيُخرَجُ له بطاقةً فيها: أشهَدُ أن لا إلّه إلا الله وأنَّ محمداً عبدُه ورسولُه، فيقول: يَا رَب، ما هذه البطاقةُ مع هذه السجلات؟ فيقول الله عز وجل: إنك لا تُظلَم، فتُوضَعُ السجلاتُ في كِفَّةٍ، والبطاقةُ في كِفَّةٍ، فطاشَتْ السجلاتُ وثَقُلَتْ البطاقةُ حولا يَثَقُلُ مع اسمِ الله شيء _.

قال ابنُ الطيب الفاسي: هذا حديثُ جيد الإسناد، عظيمُ الموقع، مسلسلٌ بالمصريين، وصحابيَّه سكن مصر مع أبيه عَمْرو، وأقام بعدَه مدةً يسيرة، ثم تحوَّل منها. رَوَاه الحاكم في «صحيحه» _ أي المستدرك ٢:١ _، وهو صحيح على شرط مسلم كما نبَّه عليه السخاوي وغيرُه، انتهى».

٤ _ الحديث المسلسل بالمحمَّدِين:

أرويه أيضاً من طرق متعددة، عن جماعة من شيوخي، أكتفي منها بإيراده من طريق واحدة اختصاراً، فأرويه إجازةً عن شيخنا العلامة المحدث المسنِد الفقيه الشيخ محمد ياسين الفّادَاني المكي، نفع الله بن العباد والبلاد، وقد ساقه في كتابه «العُجَالة في الأحاديث المسلسلة» ص ٦٦ ــ ٦٣، قال حفظه الله وجمَّل به أهلَ الإسناد:

المحافظ السيد محمد بن جعفر الكَتَّاني الفاسي، عن شيخه محمد بن محمد سِرً الحافظ السيد محمد بن جعفر الكَتَّاني الفاسي، عن شيخه محمد بن محمد سِر الحَتْم، عن السيد محمد بن خليل القَاوُقْجِي، عن الشيخ محمد بن أحمد بن يوسف البَهِي المصري المالكي الأزهري، عن السيد أبي الفيض محمد مرتَضَى بن محمد الربيدي، عن محمد بن عبدالله بن أيوب المعروف بالمنوَّر التَّلِمْسَاني، ومحمد بن محمد الطيِّب الفاسي المغربي ثم المدني، كلاهما:

عن الشيخ البركة أبي عبدالله محمد بن عبدالرحمن الفاسي صاحب «المِنَح البادية»، قال: أخبرنا أبو الجمال محمد الجنزائري، وأبو الصلاح محمد بن عبدالجبار، وأبو السعد محمد العَيَّاشي، قالوا أنا محمد البابلي. (ح).

وزاد ابن الطيب فقال: أخبرنا الإمام أبو السعادات محمد بن عبدالقادر الفاسي، عن الإمام محمد بن أحمد الفاسي، عن محمد القصار، عن أبي عبدالله محمد بن عبدالرحمن اليسيتني، عن محمد بن محمد بن عبدالرحمن الحطاب، والأستاذ أبي عبدالله محمد بن غازي، كلاهما:

عن الحافظ الشمس محمد السخاوي، عن التقي محمد بن فَهْد، عن الجمال محمد بن عبدالرحمن محمد بن عبدالرحمن العُفِيف المخزومي، عن الضياء أبي الفضل محمد بن عبدالرحمن المالكي، عن الشرف محمد بن محمد بن علي بن الحسين الطبري، عن أبيه أبي عبدالله محمد، عن أبي المظفر محمد بن علوي بن مهاجر الموصلي، عن أبي بكر محمد بن علي بن ياسر الجَيَّاني، عن الإمام الخطيب أبي طاهر محمد بن محمد بن أبي بكر بن عبدالله المروزي.

عن محمد بن مأمون بن علي، عن أبي سعيد محمد بن موسى بن الفضل الصيرفي، عن أبي العباس محمد بن يعقوب الأصم، عن محمد بن عبدالله بن عبدالحكم المصري، عن محمد بن إسماعيل بن أبي فُدَيك، عن محمد بن

عبدِ الرَّحْمن بن أبي ذئب، عن محمد بن مسلم بن شِهاب الزُّهري ، عن السائب بن يزيد:

أنَّ النَّداءَ يومَ الجمعة، كان أوَّلُه في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي زمان أبني بكر وفي زمان عمر: إذا خَرَج الإِمامُ وإذا قامَتْ الصلاة، حتى إذا كان في زمان عثمان وكَثُر الناس، فزاد النَّداءَ الثالثَ على الزَّوْرَاء.

قال ابن الطيّب: هذا حديثُ صحيح، رواه البخاري في «صحيحه» _ في كتاب الجمعة في (باب الأذان يوم الجمعة) ٣٩٣:٢ _ ومالك وغيرُهما، وتسلسُلُه كذلك. انتهى».

ثم قال شيخنا الفاداني:


حديث آخر مسلسل بالمُحَمَّدين

بالسند إلى أبي بكر محمد الجَيَّاني، أنا محمد بن الفضل الصاعِدي الفُرَاوي، أنا محمد بن علي بن الحسين الخَبَّازي النيسابوري، نا محمد أبو سَهْل بن أحمد بن عبدالله الحَفْصي المَرْوَزي، أنا أبوالهيثم محمد الكُشْمِيْهَني، أنا أبوعبدالله محمد الكُشْمِيْهني، أنا أبوعبدالله محمد البُخَاري، أنا محمد بن خالد هو الذُّهلي، أنا محمد بن وهب بن عطية، أنا محمد بن حَرْب، أنا محمد بن الوليد الزُّبيْدي، أنا محمد الزُّهري.

عن عُرْوَة بن الزُّبَير، عن زينب بنت أبي سَلَمة، عن أم سَلَمة أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى في بيتها جاريةً، في وجهها سَفْعَةً، -فقالَ: اسْتَرْقُوا لها، فإنَّ بها النَّظرة»(١). انتهى كلام شيخنا الفاداني.

وهذا الحديث رواه البخاري في «صحيحه» أُفي كتاب الطب في (باب رُقْيَة العين) ١٠:١٩٩.

⁽١) السَّفْعَةُ – بفتح السين ويجوز ضمَّها – سوادٌ في الوجه. والمرادُ أنه رأى في وجهها موضعاً على غير لونه الأصلي. والنَّظرَةُ هنا: العَيْن. أي أنها أُصيبَتْ بالعين. واستَرْقُوا لها: اطْلَبُوا لها من يَرْقِيها من العين بالدعاء المشروع لذلك. انظر كتاب والطب النبوي، لابن القيم ص ١٥٠ – ١٦٠، (فصلٌ في هديه صلى الله عليه وسلم في علاج المصاب بالعَيْن).



التتمة الثالثة

في بيانِ مذهب الإمام مسلم في الحديث المعنعن بشرطه --- وبيانِ المَعْنِيِّ بالنقد والردِّ في كلامه

تقدمَتْ الإشارةُ تعليقاً في ص 23 ــ 20، إلى أن مسلماً رحمه الله بالغ في الرد على مخالفه. . . ، وأحلتُ القارىء هناك إلى هذه التتمة ، ليقف فيها على كلام مسلم في المسألةِ لأهميته ، وعلى جملةٍ من أقوال كبار العلماء ، المفيدة لوجاهةِ قولِهِ ومذهبِه ، وليقف على بيان المعنِيّ بالردِّ والنقدِ في كلامه ، وأنه عليُّ بنُ المديني رحمه الله تعالى ، فأبسُطُ هنا ما يُجلِّي ذلك إن شاءَ الله ، ومن الله تعالى أستمد العون والسداد(۱).

⁽١) وعليُّ بنُ المديني من كبار شيوخ مسلم، التَقَى به وأخَذَ عنه، ولكنه لم يُخرِج عنه في وصحيحه، قال الحافظ الذهبي في وسِير أعلام النبلاء، ١٦:١٢ه، في ترجمة الإمام مسلم، بعد ذكرِه لشيوخِه الذين أخرَج عنهم في والصحيح: ووله شيوخ سوى هؤلاء لم يُخرِج عنهم في وصحيحه، كعلي بن الجَعْد، وعلي بن المديني، ومحمد بن يحيى الذَّهلي، انتهى».

وقد خشيتُ أن تكون قساوةُ لهجةِ الردِّ الآتي في كلام مسلم، متأثرةً بشيء من الخلاف والنزاع الذي قد يقع في بعض الأحيان بين الشيخ والشيخ أو بين الشيخ والتلميذ في بعض الأمور الذاتية، فرجعتُ إلى مصادر كثيرة، ترجَمتُ لعلي بن المديني ولمسلم بن الحجاج رحمهما الله تعالى، مثل «تاريخ بغداد»، و «سِيَر أعلام النبلاء»، و «تذكرة الحفاظ » و «تهذيب الكمال» و «تهذيب التهذيب» وغيرها، فلم أجد ذكر شيء من ذلك والحمدُ لله.

والحقيقةُ العلميةُ إذا تَشَبَّعَتْ بها نَفْسُ العالم واقتَنَع بها، وخُولِفَ فيها، كثيراً ما تدفعُهُ إلى الشدةِ في الدفاع عنها، فالظاهرُ أنَّ شِدَّةَ مسلم ناشئةً من هذا الباب. والله أعلم.

ويزدادُ الأمرُ غرابةُ وتعجباً إذا صَعَّ قولُ الحافظ ابن حجر، الآتي نقلُه تعليقاً في ص ١٣٣: وادَّعي =

قال الإمام مسلم بن الحجاج رحمه الله تعالى، في مقدمة «صحيحه» الماء الإمام مسلم بن الحجاج رحمه الله تعالى، في مقدمة «صحيحه النووي: «وقد تكلَّم بعضُ منتحلي الحديثِ من أهل عصرنا، في تصحيح الأسانيد وتسقيمها، بقول لوضربنا عن حكايته وذكر فساده صفيحاً، اذ الإعراض عن القول المطرّح أحرى صفّحاً، لكان رأياً متيناً ومذهباً صحيحاً، إذ الإعراض عن القول المطرّح أحرى لإماتته وإخمال ذكر قائله، وأجدر أن لا يكون ذلك تنبيهاً للجُهال عليه.

غيرَ أَنَّا لَمَّا تَخُوَّفنا مِن شُرُورِ العُواقب، واغترارِ الجَهَلة بِمُحْدَثاتِ الأمور، وإسراعِهم إلى اعتقادِ خطأِ المخطئين، والأقوالِ الساقطةِ عند العلماء، رأينا الكشف عن فسادِ قولِهِ، ورَدَّ مقالَتِهِ بقَدْرِ ما يَليقُ بها مِن الردِّ: أَجْدَى على الأنام، وأحمَدَ للعاقبةِ إن شاء الله(١).

⁼ بعضُهم أنَّ البخاري إنما التَزَم ذلك _ أي شَرْطَه في الحديثِ المعنعَنِ _ في «جامعه»، لا في أصل الصحة، وأخطأ في هذه الدعوى، بل هذا شَرْطٌ في أصل الصحة عند البخاري...»، كما سيأتي ذكرهُ والتعليقُ عليه مني في ص ١٣٦ و ١٣٧.

⁽١) قلت: هذه الكلمات القاسية التي قالها الإمامُ مسلم رحمه الله تعالى هنا، وسيقولُ مَثلَها أو أقسَى منها في آتي كلامِه، سواءً كان المعتيُّ بها الإمامَ عليَّ بن المديني وهو الصحيح، أو الإمامَ البخاريُّ شيخَ مسلم على قول من قال ذلك وهو ضعيف، أيا كان المرادُ بها منهما: تبدو شديدةً خشِنةً جافية، ويُستغرَبُ من الإمام مسلم المحدِّثِ الحافظِ لكلام رسول الله صلى الله عليه وسلم، والمُستَنُّ بسُنَّتِهِ: أن يقولَ هذه العباراتِ الحادِّةَ في حق شيخه ابن المديني، أو شيخِهِ البخاري، وحمة الله تعالى عليهم أجمعين.

وأحسنُ ما يُعتذَرُ له في هذا الموقف ما قاله شيخ شيوخنا العلامة المحقق شَبير أحمد العثماني في مقدمة كتابه وفتح المُلْهِم بشرح صحيح مسلم، ٧٣:١ من الطبعة الهندية، وص ١٧٤ من طبعة والمقدمة، المستقلة في كراتشي سنة ١٣٩٣، قال رحمه الله تعالى في مُساق كلام ذكره هناك:

د إنَّ المؤمنَ الغيورَ الصادقَ في نِيَّتِهِ، إذا بَلَغه عن أحدٍ من المعروفين شيء يَزعَمُ فيه أن القولَ به يُرادِفُ هَدْمَ الدين، ورَدُّ أحاديثِ سبد المرسلين صلى الله عليه وسلم ــ وإن لم يكن الواقع كذلك ــ تأخذُهُ غَيرةٌ دينية، وحَمِيَّةُ إسلامية، يَنشأ عنها غضَبٌ في الله تعالى على ذلك ِ القائل، وإبغاضُهُ لوجهِ الله تعالى.

وزَعَم القائلُ الذي افتتحنا الكلامَ على الحكايةِ عن قولِهِ، والإخبارِ عن سُوء رَوِيَّتِهِ - أي فِكرِهِ -: أن كلَّ إسنادٍ لحديثٍ فيه فلانٌ عن فلان - وقد أحاط العلمُ بأنهما كانا في عصرٍ واحد، وجائزُ أن يكون الحديثُ الذي رَوَى الراوي عمَّن رَوَى عنه، قد سَمِعَه منه وشافَهَ به، غير أنه لا نَعلمُ له منه سَمَاعاً، ولم نجد في شيء من الروايات أنهما التقيا قطُ أو تشافَها بحديث - أن الحُجَة لا تقوم عنده بكل خبر جاء هذا المجيء، حتى يكون عنده العلمُ بأنهما قد اجتَمَعا من دهرهما مرةً فصاعداً، أو تشافَها بالحديث بينهما، أو يَرِدَ خبرٌ فيه بيانُ اجتماعِهما وتلاقِيهما مرةً من دهرهما فم فما فوقها.

فإن لم يكن عنده علمُ ذلك، ولم تأتِ روايةٌ صحيحة تُخبِرُ أن هذا الراويَ عن صاحبه، قد لَقِيَه مرةً وسَمِعَ منه شيئاً، لم يكن في نقله الخبرَ عمن رَوَى عنه ذلك _ والأمرُ كما وصفنا _ حُجَّة، وكان الخبرُ عنده موقوفاً، حتى يَرِدَعليه سماعُه منه لشيء من الحديث، قلَّ أو كَثْرَ في روايةٍ مثل ما وَرَد.

وهذا القولُ _ يَرحمُك الله خ في السطعن في الأسانيد، قولُ مختَرَعٌ مستخُّدَث، غيرُ مسبوقِ صاحبُه إليه، ولا مُساعِدَ له من أهل العلم عليه.

فَيْحَمِلُهُ ذَلَكَ عَلَى الوقيعَةِ، وإغلاظِ القول ِ فيه، والتكلُّم ِ بمُسْتَشْنَعَاتِ الأقوال ِ في حقه، ظناً منه أنه بصَنِيعِه هذا مُناضِلُ عن الدين، وذابُ عن حَوْض الشريعة.

ومثالُه ما تكلَّمَ به مسلم رحمه الله تعالى في حنَّ البخاري رحمه الله تعالى، في بحثِ اشتراطِ اللقاءِ في مقدمة «صحيحه»، ظناً منه أنَّ الأصل الذي أصَّلَهُ (البخاري إن سُلَّم صِحَّتُه، كان مستلزِماً لردَّ ذخيرةٍ من الأحاديث الصحيحة وتوهينها، فاشتدَّ نكيرُه عَلَى تلك المقالةِ وقائلِها بأشنع ما يمكن! ومع هذا فعامَّةُ الشراح قد رجُحوا مذهبَ البخاري وصوَّبوه، ولم يلوموا مسلماً في تشدِيدِهِ وتغليظِه.

وهكذا ما جَرَى بين الصحابة رضي الله عنهم من المشاجرات والفِتَن، بناءً على التأويل والالجتهاد، فإنَّ كل فريقٍ ظنَّ انَّ الواجب ما صار هو إليه، وأنه أوفَقُ للدين، وأصلَحُ لأمور المسلمين، فلا يُوجِبُ ذلك طعناً فيهم. وانظر في قِصَّة موسى مع هارون عليهما الصلاة والسلام، وتأمَّلُ فيها تجد فيها شفاءً لما يَتخالَجُ في الصدور من مشاجراتِ الصحابة، ومناقشاتِ الأثمةِ اللهقات،

وذلك أن القولَ الشائعَ المتفَقَ عليه، بين أهلِ العلم بالأخبار والروايات قديماً وحديثاً: أنَّ كلَّ رجل ثقةٍ رَوَى عن مثلِهِ حديثاً، وجائزٌ ممكنٌ له لقاؤه والسماعُ منه، لكونهما جميعاً كانا في عصر واحد، وإن لم يأتِ في خبرٍ قط أنهما اجتمعا ولا تشافَها بكلام: فالروايةُ ثابتة، والحُجَّةُ بها لازمة، إلا أن يكون هناك دلالةٌ بيَّنةٌ أنَّ هذا الراويَ لم يَلْقَ من رَوَى عنه، أو لم يَسمع منه شيئاً. فأمًا والأمرُ مُبْهَمُ على الإمكان الذي فسرنا، فالروايةُ على السماع أبداً حتى تكون الدلالةُ التي بيّنا.

فيُقالُ لمِخترِع هذا القول ِ الذي وصفنا مقالَتَهُ، أو للذابِّ عنه: قد أُعطيتَ في جملةِ قولك أنَّ خبر الواحِدِ الثقةِ، عن الواحِدِ الثقة: حُجَّةُ يَلزمُ به العمل، ثم أدخلتَ فيه الشرطَ بعدُ، فقلتَ: حتى نَعلمَ أنهما قد كانا التقيا مرَّةً فصاعداً، أو سَمِعَ منه شيئاً.

فهل تجدُ هذا الشرطَ الذي اشترطتَه عن أحدٍ يلزم قولُه؟ وإلا فهَلُمَّ دليلًا على ما زعمتَ! فإن ادَّعى قولَ أحدٍ من علماء السلف، بما زَعَم من إدخال الشريطة في تشبت الخبر، طُولِبَ به، ولن يَجِدَ هو ولا غيرُهُ إلى إيجادِهِ سبيلًا، وإن ادَّعَى فيما زَعَم دليلًا يُحتَجُّ به، قيل له: وما ذاك الدليل؟...

وما عَلِمنا أحداً من أئمة السلف، ممن يَستعمِلُ الأخبار، ويَتَفَقَّدُ صحةً الأسانيد وسَقَمَها، مثلَ أيوب السَّخْتِياني، وابنِ عون، ومالكِ بن أنس، وشعبة بنِ الحجاج، ويحيى بنِ سعيد القطان، وعبدِالرحمن بن مَهْدِي، ومن بعدَهم من أهل الحديث، فتشوا عن موضع السماع في الأسانيد، كما ادَّعاه الذي وَصَفْنا قولَه من قبلُ.

وإنما كان تفقّد من تفقّد منهم سماع رواة الحديث ممن رَوَى عنهم، إذا كان الراوي ممن عُرِف بالتدليس وشُهِر به، فحينئذ يبحثون عن سماعه في روايته، ويتفقدون ذلك منه، كي تنزاح عنهم عِلَّةُ التدليس، فمن ابتَغَى ذلك من غير مدلس على الوجه الذي زَعَم من حكينا قولَه، فما سَمِعنا ذلك عن أحدٍ ممن سَمَينا ولم نُسَمَّ من الأئمة.

فمن ذلك أنَّ عبدَالله بنَ يَزِيدَ الأنصاريَّ ـ وقد رأى النبيِّ صلى الله عليه وسلم ـ قد رَوَى عن حُذَيفة، وعن أبي مسعود الأنصاري، عن كلِّ واحدٍ منهما حديثاً يُسندُهُ إلى النبي صلى الله عليه وسلم. وليس في روايته عنهما ذكرُ السماع منهما، ولا حَفِظنا في شيء من الروايات أنَّ عبدَالله بنَ يَزِيدَ شافَهَ حُذَيفة وأبا مسعودٍ بحديثٍ قطَّ، ولا وجدنا ذِكرَ رُؤيتِهِ إياهما في روايةٍ بعينها.

ولتم نَسَمَع عن أخد من أهل العلم ممن مضى ولا ممن أدركنا، أنه طَعَن في هذين الخبرين اللذين رواهما عبدُالله بنُ يزيد عن حذيفة وأبي مسعود بضعف فيهما، بل هما وما أشبههما عند من لاقينا من أهل العلم بالحديث: من صحاح الأسانيد وقويها، يَرَوْنَ استعمالَ ما نُقِلَ بها والاحتجاج بما أتت من سنن وآثار. وهي في زعم من حكينا قولَه من قبلُ: واهية مُهْمَلَةُ، حتى يُصيبَ سماعَ الراوي عمن رَوْي.

ولو ذهبنا نُعدَّدُ الأخبارَ الصحاحَ عند أهل العلم، مِمَّا يَهِنُ بزَعْم هذا القائل الله عن يُعَدَّ واهِناً ضعيفاً ويُحصِيها، لعَجَزْنا عن تقصِّي ذكرِها وإحصائِها كلَّها، ولكنا أحببنا أن نَنْصِبَ منها عَدَداً يكونُ سِمةً لما سكتنا عنه منها.

١ __ وهذا أبو عثمان النَّهدي؛ ٢ __ وأبو رافع الصائغ __ وهما ممن أدرَك الجاهلية، وصَحِبا أصحابُ رسول الله صلى الله عليه وسلم ونقلا عنهم الأخبار، قد أسنَد كلُّ واحد منهما عن أبَيّ بن كعب، عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثاً. ولم نَسمع في روايةٍ بعينها أنهما عاينا أبيًا أو سَمِعَا منه شيئاً.

٣ ــ وأسنّد أبو عَمْرو الشيباني، وهو ممن أدرك الجاهلية، وكان في زمن النبيي صلى الله عليه وسلم رجلًا.

١ عن النبي صلى الله عليه وسلم خَبَرة، كلَّ واحدٍ منهما عن أبي مسعود الأنصاري، عن النبي صلى الله عليه وسلم خَبَرينِ.

وأسنَد عُبَيدُ بنُ عُمَير، عن أم سَلَمة، عن النبي صلى الله عليه وسلم
 حديثاً. وعُبَيد بن عمير وُلِدَ في زمن النبي صلى الله عليه وسلم.

٦ - وأسند قيس بن أبي حازم - وقد أدرك زمن النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة أخبار.

٧ - وأسند عبدالرحمن بن أبي ليلى - وقد حَفِظ عن عمر بن الخطاب
 وصَحِبَ علياً - عن أنس بن مالك، عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثاً.

۸ – وأسند رِبْعِيُّ بن حِرَاش، عن عِمران بن حُصَين، عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثاً. وقد عليه وسلم حديثاً. وقد سَمِعَ رِبْعيُّ من علي بن أبي طالب وروّى عنه.

٩ ــ وأسند نافع بن جُبَير بن مُطعِم، عن أبي شُرَيح الخُزَاعي، عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثاً.

١٠ ــ وأسند النعمان بن أبي عياش، عن أبي سعيد الخدري ثلاثة أحاديث، عن النبى صلى الله عليه وسلم.

١١ _ وأسنَد عطاءً بن يزيد الليثي، عن تميم الداري، عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثاً.

١٢ ــ وأسند سليمان بن يسار، عن رافع بن خديج، عن النبي صلى الله
 عليه وسلم حديثاً.

١٣ ــ وأسند خُمَيدُ بن عبدالرحمن الجِمْيريُّ، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم أحاديث.

فكلُّ هؤلاء التابعين، الذين نَصَبْنا روَايتَهم عن الصحابة الذين سمَّيناهم، لم يُحفَظُ عنهم سماعٌ علِمناه منهم في روايةٍ بعينها، ولا أنهم لَقُوهم في نفس خبرٍ بعينه. وهي أسانيدُ عند ذوي المعرفة بالأخبار والرواياتِ من صحاح الأسانيد،

لا نعلمهم وهنوا منها شيئاً قط، ولا التمسوا فيها سماع بعضهم من بعض، إذ السماعُ لكل واحد منهم ممكن من صاحبه، غيرُ مستنكر، لكونهم جميعاً كانوا في العصر الذي اتَّفَقُوا فيه.

وكانَ هذا القولُ الذي أحدَنَه القائلُ الذي حكيناهُ في توهينِ الحديث، بالعِلَّة التي وَصَفَ _ أقلً من أن يُعرَّجَ عليه، ويُثارَ ذكرُه، إذْ كان قولاً مُحْدَثاً وكلاماً خَلْفاً _ أي ساقطاً فاسداً يُرمَى إلى الخَلْف _، لم يَقبله أحدُ من أهل العلم سَلَفَ، ويَستنكرُهُ مَنْ بَعْدَهم خَلَف، فلا حاجة بنا في رَدِّهِ باكثرَ مما شرحنا، إذ كان قَدْرُ المَمقالَةِ وقائِلِها القَدْرَ الذي وصفناه، واللَّهُ المستعانُ على دَفْع ما خالَفَ مذهبَ العلماء، وعليه التُكلان». انتهى كلامُ الإمام مسلم ملخصاً.

وقد تبيَّن من هذا مذهبُ مسلم، ومذهبُ مخالفه، في الحديث المعنعن بشرطه، فمسلم يَرى أن الحديث المعنعن: حديثٌ صحيح، وهو حُجَّة يجب العمل به. ومخالفُهُ يَرى أنَّ الحديثَ المعنعن: حديثٌ موقوفٌ، أي يُتوقَّفُ فيه ولا تقومُ به حُجَّة حتى يَثبُتُ سماعُ الراوي من المرويّ عنه لشيء من الحديث قَلَّ أو كَثُر، وأنَّ الرواياتِ التي تأتى بأسانيد على هذه الشاكلة واهية ضعيفة مهملة لا يُعمَلُ بها.

ويَرى مسلم أنَّ هذا المذهب ـ مع مخالفته لمذهب من سَلَف ـ يُلغي شطراً كبيراً من السنة، ويُسقِطُه من الاحتجاج والعمل به، قال: «ولو ذهبنا نُعدُّدُ الأخبارَ الصحاحَ عند أهل العلم، مما يَهِنُ بزعم هذا القائل ونُحصِيها، لعَجَزْنا عن تقصَّى ذكرها وإحصائها كلَّها».

فكان هذا المذهبُ بما شُرِطَ فيه من تحقق لقاءِ الراوي لمن رَوَى عنه _ في نظر مسلم _ من باب التعنُّتِ على السُّنَةِ والإِلْعَاء لها، لا من باب زيادة التثبت والاستيثاق من صحتها، إذ جَعَلَ ذلك القائلُ: الخبر المعنعن خبراً موقوفاً، من الأخبار الواهية الضعيفة المهملة. فمن هنا اشتدَّتْ غَضْبَةُ مسلم، وقَسَتْ لهجتُه، وتكرّر تهجينُه وتوبيخُه، وتلوَّن تقريعُه وتجهيلُه، لأن هذا المذهبَ _ من منظور مسلم _ حقاً خطير.

ُ وَوَقْدَةً غَضْبَةِ المحدِّثين معروفة، وشِدَّتُهم المُنكَرةُ في حَمْلَتِهم على مُخالِفِهم

مألوفة (١)، وقد وصَلَتْ ببعضهم إلى ما يُشبِهُ التكفيرَ والرَّدَة في الحكم على مُخالِفِه، فهذا الإمامُ الحافظُ المحدِّثُ العابدُ الورعُ الزاهدُ ابنُ أبي ذئب (محمد بن عبدالرحمن القرشي المَدَني): ﴿بَلَغَهُ أَنَّ مالكاً لم يأخذ بحديثِ البَيِّعَيْنِ بالخيار، فقال: يُستَتابُ مالكُ وإلا ضُرِبَتْ عُنْقُهُ»، كما في «تاريخ بغداد» ٢٠٢، في ترجمة ابن أبي ذئب. وانظر رَدِّي لله فيما علَّقتُه على «قاعدة في الجرح والتعديل» للتاج السبكي ص ٢٤ _ ٢٧، وفي آخر «الرفع والتكميل» للكنوي ص ٢٧١ _ ٢٧٢ من الطبعة الثائية، وص ٢٧٥ ـ ٢٧٨ من الطبعة الثائثة (٢).

⁽١) أسند الحافظ الخطيب البغدادي في «الكفاية» ص ١٠٩، «عن شعبة قال: احذروا غَيرة أصحاب الحديث بعضهم على بعض! فلَهُمْ أشدُ غيرة من التيوس». انتهى. وأسند الحافظ ابن عبدالبر في «جامع بيان العلم وفضله» ٢:١٥١، «عن ابن عباس قال: استمعوا علم العلماء، ولا تُصدِّقُوا بعضهم على بعض، فوالذي نفسى بيده لَهُمْ أشدُّ تغايراً من التيوس في زُرُوبها».

⁽٢) ٢ – وجاء في «تهذيب التهذيب» ٤٣٥:١١، في ترجمة الإمام الحافظ الصدوق (يونس بن بُكَيْر الشيباني الكوفي): «قال إبراهيم بن الجُنيد عن يحيى بن معين: كان ثقة صدوقاً، إلا أنه كان مع جعفر بن يحيى البرمكي، وكان موسراً. فقال رجلٌ لابن معين: إنهم يرمونه بالزندقة! فقال: كذِبً!! ثم قال يحيى: رأيتُ ابني أبي شيبة أتياه فاقصاهما، وسألاه كتاباً فلم يُعطهما، فذهبا يتكلَّمانِ فيه».

٣ __ وجاء في «مقدمة ابن الصلاح» في علوم الحديث، في مبحث التدليس (النوع ١٢): «روينا عن الشافعي الإمام، عن شعبة __ وكان من أشدِّهم ذَمَّا لملتدليس __ أنه قال: لأن أَزْنيَ أحبُّ إليَّ من أن أُدَلِس. وهذا من شعبة إفراط، محمولُ على المبالغةِ في الزجرِ عنه والتنفير.

٤ – وجاء في «الميزان» للذهبي ١: ١٠ و ١١، في ترجمة (أبان بن أبي عياش): وكان محدًّثاً عابداً ضعيفَ الحفظ: «قال شعيب بن حرب: سمعتُ شعبة يقول: لأن أشرَبَ من بَوْل حِمار حتى أروَى، أحبُّ إليَّ من أن أقول: حدثنا أبانُ بن أبي عياش، ورَوَى ابنُ إدريس وغيرُه عن شعبة، قال: لأن يَزنيَ الرجلُ خيرُ من أن يَرويَ عن أبان. وقال يزيد بن هارون، قال شعبة: داري وحماري في المساكين صَدَقة، إن لم يكن أبانُ بنُ أبي عياش يَكذِبُ في الحديث».

وجاء في «الميزان» ٣٠:١٧٣، في ترجمة أبي هارون العَبْدِي (عُمَارة بن جُوَين): «قال شعبة: لأن أُقَدَّمَ فتُضرَبَ عُنْقِي، أحبُ إليَّ من أن أحدَّثَ عن أبي هارون».

٣ ــ وجاء في وتهذيب التهذيب، ٩: ٤٦٩ و ولسان الميزان، ٥: ٣٨٨، في ترجمة (محمد بن =

فبالقياس إلى حكم ابن أبي ذئب هذا وغيره، يبدو أن الإمام مسلماً تماسَكَ في غَضْبَتِه، وتلطَّفَ في حكمِه على من يُلغي _ في نظره _ شَطْرَ السنة، بتشدّده واشتراطِهِ ذاك الشرطَ الذي لم يكن له فيه سَلَف.

ورحمةُ الله تعالى على مسلم ومُخالِفِه، فكلَّ منهما قَصَد الحِفاظَ على السنة المطهرة، فمسلمُ أراد الحِفاظَ عليها من أن يُعطَّل شطرٌ كبيرٌ منها بالتشدُّد في شروط قبولها، ومُخالِفُهُ أراد الحِفاظَ عليها بأن لا يُحتَجَّ منها إلا بما ثَبَتَ بأحوَطِ الطرق في

= مقاتل الرازي): «رَوَى الخليليُّ في «الإرشاد» من طريق مَهِيب بن سُلَيم، قال: سمعتُ البخاريُّ * يقول: حدثنا محمد بن مقاتل، فقيل له: الرازي؟ فقال: لأن أُخِرَّ من السماء إلى الأرض، أحبُّ إليُّ من أن أرويَ عن مقاتل. وأظنُّ ذلك من قِبَل الرأي»؛

٧ _ وجاء في دمقدمة صحيح مسلم، ١ : ١٢١، قولُ مسلم: دحدثني محمد بن عبدالله بن قُهْزَاذَ، قال: سمعتُ أبا إسحاق الطَّالَقَاني يقول: سمعتُ ابن المبارك يقول: لو خُيِّرتُ بين أن أدخُلَ الجنة وبين أن أَلْقَى عبدَالله بنُ مُحَرَّر، لاختَرتُ أنْ ألقاهُ ثم أَدخُلَ الجنة، فلما رأيتُه كانَتْ بَعْرَةُ أحبً إليً منه. انتهى. وأمثالُه في كلامهم كثير.

ا وإنما اختار ابنُ المبارك أن يَلقَى عبدَالله بنَ مُحَرَّر الجَزَرِي الحَرَّانِي الرَّقِّي قَبْلًا، ثم يَدْخُلَ الجنةَ بَعْداً، لِما سَمِعَ من صلاحِهِ وتعبَّدِهِ وزُهدِه، ولكنه لما لَقِيَه وجده جاهلًا بالحديث مُخِلًّا بضبطِه، يَخلِطُ فيه خَلْطاً شديداً منكراً.

قال الذهبي في «الميزان» ٢ : ٥٠٠، في ترجمته: «ولاه أبوجعفر المنصور قضاءَ الرَّقَة. قال ابن حبان: كان من خِيار عِباد الله، إلا أنه كان يكذِبُ ولا يَعلم، ويَقْلِبُ الأخبارَ ولا يَفهم». انتهى. ثم ساق الذهبي كلام العلماء في نقدِه، والأحاديثَ التي خَلَّط فيها وأُنكِرَتْ عليه.

(۱) قال الحافظ ابن حجر في «النكت على كتاب ابن الصلاح» ٩٦:٢ و ٥٩٨: «واحتَجَّ مسلم على فسادِ ذلك _ أي فسادِ اشتراطِ لقاءِ الثقةِ المعنعِنِ غيرِ المدلِّس لمن عَنْعَنَ عنه _ بانَّ لنا أحاديث اتَّفَقَ الابْمةُ على صحتها، ومع ذلك ما رُوِيَتْ إلا مُعَنْعَنَةً، ولم يأتِ في خبرٍ قَطَّ أنَّ بعضَ رُواتِها لَقِيَ شيخَه.

وإنما يَتِمُّ لمسلم النَّقُضُ والإلزامُ لوراى في صحيح البخاري حديثاً مُعَنْعَناً، لم يَثَبُتُ لُقِيًّ وراويه لشيخِهِ فيه، فكانَ ذلك وارداً عليه، وإلا فتعليلُ البخاري لشرطِهِ _ بأنَّ غيرَ المدلِّس قد يُحتمِلُ أن يكون أَرسَلَ عمن عاصَرَه، لشيوع الإرسال بينهم، فأشتُرطَ أن يَثْبُتَ أنه لَقِيَهُ وَسَمِعَ منه، ليُحمَلَ ما يَرويه نحنه بالعنعنةِ على السماع _ مُتَّجِهُ. انتهى.

وقولُ مسلم الذي ذهب إليه وجاهةً وتُوَّةً، أشار إليها وعَمِلَ به غيرُ واحد من كبار الحفاظ والنقاد (¹):

قال عبدالفتاح: قال البخاري في «صحيحه»، في كتاب الوضوء في (باب المسح على الخُفَّين) ٣٠٨:١ وحدثنا أبو نُعَيم، قال حدثنا شيبان، عن يحيى، عن أبي سَلَمة، عن جعفر بن عَمْرو بن أمية الضَّمْرِي، أنَّ أباه أخبره أنه رأى النبيَّ صلى الله عليه وسلم يَمسحُ على الخُفَّين».

ثم قال البخاري: وحدثنا عَبْدانُ، قال أخبرنا عبدُالله، قال أخبرنا الأوزاعي، عن يحيى، عن أبي سَلَمة، عن جعفر بن عَمْرو ب بن أُميَّة الضَّمْري ب عن أبيه، قال: رأيتُ النبي صلى الله عليه وسلم يَمسحُ على عِمامتِهِ وخُفَيْهِ. وتابَعَهُ مَعْمَرٌ، عن يحيى، عن أبي سَلَمة، عن عَمْرو، قال: رأيتُ النبيَّ صلى الله عليه وسلم، انتهى نَشُ البخاري.

قال الحافظ ابن حجر في دفتح الباري، ٣٠٨:١ دوقولُ البخاري: وتابَعَهُ اي وتَابَعُ الأوزَاعيُّ مَعْمَرُ بن راشد، في المتن لا في الإسناد. وهذا هو السَّبَبُ في سياقِ المصنف الإسنادَ ثانياً، ليبيِّنَ أنه ليس في روايةِ مَعْمَرٍ ذِكرُ جعفر. يعني: الذي جاء في السياقة السابقة

وقال الأصِيليُّ: مُتابَعَةُ مَعْمَرٍ مُرسَلةً، لأنَّ أبا سَلَمة لم يَسمع من عَمْرو. قلتُ ــالقائـل ابنُ حجرــ: سَمَاعُ أبي سلمة من عَمْروٍ ممكن، فإنه مات بالمدينة سنة سِتِّين، وأبوسَلَمة مَدَني، ولم يوصف بتدليس، وقد سَمِعَ من خَلْقٍ ماتوا قَبْلَ عَمْرو.

وقد رَوَى بُكَيْرُ بن الأَشَجَ، عن أبي سَلَمة أنه أَرسَل جعفرَ بنَ عَمْرو بن أُميَّة، إلى أبيه يسألُه عن هذا الحديث، فرَجَع إليه فأخبره به. فلا مانع أن يكون أبو سَلَمة اجتمَعَ بعَمْرو بَعْدُ فسَمِعَهُ منه. ويُقَوِّيه توفُّرُ دواعيهم على الاجتماع في المسجد النبوي». انتهى كلامُ الحافظ ابن حجر.

﴿ وَلَنْ اللَّهُ اللَّهُ فِيهُ غَنْعَنَهُ الثَّقَةُ غَيْرِ المدلِّسُ عَمَنَ لَمْ يَشُبُّ لَقَاؤُهُ لَهُ ﴿ وَإِنْمَا يَمْكُنُ لَقَاؤُهُ لَهُ ﴿ وَلِيهُ الْمَعَالِمُ لَقَاؤُهُ لَهُ ﴿ وَفِي ذِكْرِهِ هَذَهِ الْمَتَابِعَةِ , فَهذَا مَذْهُبُ مَسْلُم، وقد سار عليه البخاريُّ هنا في كتابِهِ وفي ذِكْرِه هذه المتابعة ,

ومُدافَعَةُ الحافظِ ابنِ حجر – قولَ الأصيلي بانها مُتَابَعةُ مرسَلة – بإمكانِ اللقاء، إنما يتأتَّى ذلك على مذهب مسلم، وليس على مذهب البخاري، لأن إمكانَ اللقاء غيرُ وقوع اللقاء كما لا يخفى. وقد ذَكَر الإمامُ العيني في وعمدة القاري، ٣: ١٠١، جوابَ الحافظ ابن حجر هذا، ثم تعقَّبَه بقوله: وقلتُ: كونُه مَدَنياً، وسماعُهُ من خَلْقٍ ماتوا قبلَه، لا يَستلزمُ سَمَاعَهُ من عَمْرو، وبالاحتمال لا يَثبُتُ ذلك، انتهى. فقد تحقَّق بهذا الإسنادِ في هذه المتابعةِ مذهبُ مسلم. والله تعالى أعلم. وهذا شاهدُ وَقَفتُ عليه عَرَضاً، ولعل المتبعَ اليَقِظ يَقِفُ على شواهدَ كِثيرة.

(١) قال الحاكم في «معرفة علوم الحديث، ص ٣٤ (النوع الحادي عشر معرفة الأحاديث =

١ ـ فمنهم الحافظُ ابنُ حِبَّان، وكثيرٌ من العلماء المتأخرين، حكاه الحافظُ ابنُ رجب الحنبلي، في «شرح عِلَل الترمذي» ٢: ٣٦٤ ـ ٣٦٥ و ٣٧٣ من طبعة دمشق، وص ٢٧١ ـ ٢٧٢ و ٢٧٨ من طبعة بغداد، فإنه بعدَ أن تَعرَّضَ لشرح مذهبِ مسلم، ومذهبِ علي بن المديني والبخاري، في الحديث المعنعن بشرطه، ورَجَّحَ مذهبَهما وأطال في ترجيحه، قال رحمه الله تعالى:

= المعنعنة وليس فيها تدليس). وهي متصلةً بأجماع أثمةِ أهل ِ النقل، على تورُّع ــ أي على شَرْطِ تورُّع ــ رُواتِها عن أنواع التدليس.

مثالُ ذلك: ما حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا بحر بن نصر الخَوْلاني، ثنا عبدالله بن وَهْب، أخبرني عَمْرو بن الحارث، عن عبدربه بن سعيد الأنصاري، عن أبي الزبير محمد بن مسلم بن تَدْرُس المكي ، عن جابر بن عبدالله، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: لكل داء ، فإذا أُصِيبَ دواء اللهاء بَرِىء بإذن الله عز وجل.

قال الحاكم: هذا حديث رُواتُه بصريون ثم مدنيون ومكيون، وليس من مذاهبهم التدليس. فسواءً عندنا ذكروا سماعَهم أو لم يذكروه، وإنما جعلتُه مثالًا لألوفٍ مثلِهِ.

وأخبرنا أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي بمرو، ثنا سعيد بن مسعود، ثنا عُبَيدالله بن موسى، ثنا إسرائيل، عن عبدالله بن المختار، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة قال: سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: إنَّ مع الغلام عقيقةً، فأَهْريقُوا عنه دَمَاً، وأمِيطوا عنه أَدَىً.

قال الحاكم: هذا حديث رُواتُه كوفيون وبصريون ممن لا يُدلِّسون، وليس ذلك من مذهبهم، ورواياتُهم سليمة وإن لم يذكروا السماع». انتهى.

ونَقَل أُوَّلَ كلام الحاكم هذا شيخُ الإسلام البُلْقِينيُّ، في «محاسن الاصطلاح» ص ١٦٠، في (النوع ١١)، بعد أن تعرَّض قبلُه لشرطِ الحديث المعنعن عند مسلم ومخالفِه، فقال بعد ذكر المقطع الأول من كلام الحاكم هُنا: ووهذا ليس فيه تعرُّضُ لا للقاءِ ولا لمعاصرة». انتهى.

قال عبدالفتاح: ما استدل به الحاكم من الحديثين المذكورين المعنعنين، يُعين أن مع هذه العنعنة اتصالاً كما تبين من مراجعة تراجم المُعنعنين في «تهذيب التهذيب»، فإنهم كلَّهم لَقُوا وسَمِعوا من عنعنوا عنه، فمقصود الحاكم _ والله أعلم _ أن الاتصال قائم هنا لثبوت اللقاء والسماع بينهم، وإن لم يصرحوا به هنا وعَنْعَنُوا، وذلك لسلامتهم من التذليس. وعلى هذا بَطل استدلال الشيخ البُلْقِيني بكلام الحاكم على أنه «ليس فيه تعرض لا للقاء ولا لمعاصرة». لأن اللقاء هنا بين الراوي والشيخ قائم ثابت، فالعنعنة حِينه محمولة على الاتصال بالاتفاق. فلا يَشهدُ كلامُ الحاكم لمذهب مسلم بعدَما عَرفتَ وجهه. والله أعلم.

روكثيرٌ من العلماء المتأخرين على ما قاله مسلم رحمه الله تعالى، من أنَّ إمكانَ اللَّقِيِّ كافٍ في الاتصال من الثقة غير المدلِّس. وهو ظاهرُ كلام ابنِ حِبَّان وغيرهِ، وقد ذَكَر الترمذيُّ في كتاب العلم أنَّ سَمَاعَ سعيد بن المسيَّب من أنَس ممكن، لكن لم يَحكُم لروايتةِ عنه بالاتصال(١).

وقد حكى بعضُ أصحابنا لَمِن أحمدَ مثلَهُ. وقال الْأَثْرَمُ: سألتُ أحمد، قلتُ: محمد بن سُوْقَة، سَمِعَ من سَعَيْد بن جُبَير؟ قال: نعم قد سَمِعَ من الأسود غيرَ شيء. كأنه يقول: إنَّ الأَسْوَدُ أقدَمُ.

لكن قد يكون مستند أحمد أنه وجد التصريح بسماعه منه، وما ذكره من قِدَم الأسود، إنما ذكره ليَسْتَدِلَ به على صحة قول من ذَكَر سَمَاعَهُ من سعيد بن جُبَير، فإنه كثيراً مَّا يَرِدُ التصريحُ بالسماع، ويكونُ خطأً، وقد رَوَى ابنُ مَهْدي عن شعبة: سَمِعتُ أبا بكر بنَ محمد بنِ حزم، فأنكرَه أحمدُ وقال: لم يَسْمَع شعبةُ من أحَدٍ من أهل المدينة من القدماء: ما يُستَدَلُّ به على أنه سَمِعَ من أبي بكر، إلا سعيداً المَقْبُرِيَّ، فإنه رَوَى عنه حديثاً، فقيل له: فإنَّ المَقْبُرِيَّ قديم؟ فسكت أحمد.

وأما جمهورُ المتقدمين فعلى ما قاله ابن المديني والبخاري، وهو القولُ الذي

⁽١) يُشير الحافظ ابن رجب بهذا، إلى الحديث الذي أخرجه الترمذي في «جامعه» في كتاب العلم، في (باب ما جاء في الأخذ بالسُّنَّة واجتناب البِدَع) ٤٦:٥، من طريق (علي بن زيد، عن سعيد بن المسيَّب قال، قال أنسُ بن مالك، قال لي رسولُ الله صلى الله عليه وسلم...».

قال الترمذي بعدَ إخراجه: وهذا حديثُ حسَنٌ غريبٌ من هذا الوجه، وعليُّ بن زيد صدوق، إلا أنه ربما يَرفَعُ الشيءَ الذي يُوقفُهُ غيره. وقال شعبة: حَدَّثَنا عليُّ بن زيد وكان رَفَّاعاً، ولا نعرفُ لسعيد بن المسيَّب عن أنس روايةً إلا هذا الحديثَ. وقد رَوَى عَبَّادُ المِنْقَرِيُّ هذا الحديثَ عن علي بن زيد، عن أنس، ولم يَذكُر فيه: عن سعيد بن المسيَّب.

وذاكرتُ به محمدَ بنَ إسماعيل ــ البخاريُّ ــ فلم يَعرفه، ولم يَعرف لسعيد بن المسيَّب عن . أنس هذا الحديثَ ولا غيرَه. ومات أنسُ بنُ مالكِ سنَةَ ثلاثٍ وتسعين، ومات سعيدُ بن المسيَّب بعدَه بسنتين، مات سنَة خمس وتسعين. انتهى كلامُ الترمذي. ويَقصِدُ بالجملة الأخيرة من تَأْريخ وفاةِ أنس ٍ وسعيد: إمكانَ لقائِهُما، وإمكانَ سَمَاع ِ سعيدٍ من أنَس ٍ رضي الله عنهما. والله أعلم.

أنكره مسلم على من قاله. وما قاله ابن المديني والبخاري هو مقتضَى كلام أحمدً وأبي زرعة وأبي حاتم وغيرهم من أعيان الحُفَّاظ، فإن قال قائل: هذا يَلزمُ منه طَرْحُ أكثرِ الأحاديث، وتَرْكُ الاحتجاج بها؟ قيل: مِن ها هنا عَظُمَ ذلك على مسلم . رحمه الله تعالى .

والصوابُ أنَّ ما لم يَرِدْ فيه السَّمَاعُ من الأسانيد: لا يُحكَمُ باتصالِه، ويُحتَجُّ به مع إمكانِ اللَّقِيِّ كما يُحتَجُّ بمرسَلِ أكابر التابعين، كما نَصَّ عليه الإمامُ أحمد». أنتهى .

٢ ــ ومنهم الإمام القاضي أبو بكر الباقلاني وغيرُه من كبار النُظار، جاء في محاسن الاصطلاح» للبُلْقِيني ص ١٥٨، تعليقة منقولة عن ابن الصلاح قال فيها: وإلى ما ذَهَب إليه مسلم، ذَهَب القاضي أبو بكر الباقلاني وغيرُه من أئمة النُظَّار، والله أعلم». انتهى.

" - ومنهم: الإمامُ النووي رحمه الله تعالى، في متن «التقريب والتيسير» المشروح بكتاب «تدريب الراوي» للسيوطي ص ١٣٢، في (النوع الحادي عشر: المُعْضَل)، فإنه قال: «الإسنادُ المعنعَنُ، وهو فلان عن فلان، قيل: إنه مرسَل، والصحيحُ الذي عليه العَمَلُ وقاله الجماهير من أصحاب الحديث والفقه والأصول: أنه متصل، بشرطِ أن لا يكون المعنعِنُ مدلِّساً، وبشرطِ إمكانِ لقاءِ بعضِهم بعضاً.

وفي اشتراط ثبوتِ اللقاء، وطولِ الصحبة، ومعرفتِهِ بالرواية عنه خلاف، منهم من لم يَشترط شيئاً من ذلك، وهو مذهب مسلم بن الحجاج، وادَّعى الإجماع فيه، ومنهم من شَرَط اللقاء وحدَه، وهو قول البخاري وابن المديني والمحققين، ومنهم من شَرَط طولَ الصحبة، ومنهم من شَرَط معرفته بالرواية عنه»! انتهى؛

وعُرِفَتْ تقويةُ الإمام النووي لمذهب مسلم هنا، من أمرين: أحدُهما: تقديمُه له في تقرير أصل المسألة، وعدَمُ نقدِهِ له كما صَنَع في «شرحه على صحيح مسلم» 1: ١٢٨، إذ قال هناك بعدَ ذكرِهِ مذهبَ مسلم في (المعنعَن) بشرطه: «وهذا الذي

صار إليه مسلم قد أنكره المحققون، وقالوا: هذا الذي صار إليه ضعيف، والذي ردّه هو المختار الصحيح، الذي عليه أئمة هذا الفن: عليّ بن المديني والبخاريُّ وغيرُهما». انتهى.

وثانيهما: أنه خالَفَ عبارة كتاب ابن الصلاح، الذي هو أصلُ كتابِه هذا الذي اختَصَره منه، وهي قولُه في النوع نفسِه (المعضَل) ص ٦٧ «الإسنادُ المعنعَنُ، وهو الذي يقال فيه: فلان عن فلان، عدَّه بعضُ الناس من قبيل المرسَل والمنقطِع حتى يتبيَّن اتصالُه بغيره. والصحيحُ الذي عليه العمل أنه من قبيل الإسناد المتصل، وإلى هذا ذهب الجماهير من أئمة الحديث وغيرهم، بشرطِ أن يكون الذين أضيفَتْ العنعنةُ إليهم، قد نُبَتَتْ ملاقاةُ بعضِهم بعضاً، مع براءتهم من وَصْمَة التدليس، فحينئذ يُحمَلُ على ظاهر الاتصال إلا أن يَظهر فيه خلافُ ذلك». انتهى:

فأبدَل الشيخُ النوويُّ كلامَ ابن الصلاح الذي فيه (شرطية ثبوتِ الملاقاة)، بقوله: «وبشرطِ إمكان لقاءِ بعضِهم بعضاً». وهذا منه يُفيدُ تقويةَ مذهب مسلم في المسألة(١).

⁽۱) ومن العَجَب أن الشيخ النووي قال في الفصل السادس من الفصول التي قدَّم بها «شرحه لصحيح مسلم؛ ١٤:١، ما يَنفي أن يكون مذهبُ مسلم الذي نافَخ عنه وناقش وصاوَلَ لذَّعْمِه ونصرِه: قد عَمِلَ به مسلم في «صحيحه»، وهذا أمرٌ مستغربٌ جداً.

قال رحمه الله تعالى: وومما ترجَّحَ به كتابُ البخاري أن مسليًا رحمه الله، كان مذهبه بل نَقَلِ الإجماعَ في أول وصحيحه: أنَّ الإسنادَ المُعَنَّعَن، له حكمُ الموصول بسَيعتُ، تججرَّد كونِ المعنعنِ والمعنعنِ عنه كانا في عصرٍ واحد، وإن لم يَثبت اجتماعهُما. والبخاريُّ لا يَحْمِلُهُ على الاتصال حتى يَثبُتَ اجتماعُهما. وهذا المذهب يُرجِّحُ كتابَ البخاري، وإن كنا لانحكمُ على مسلم بعَمَلِهِ في وصحيحه، بهذا المذهب، لكونِه يَجمَعُ طرقاً كثيرة يَتعذَّرُ معها وجودُ هذا الحكم الذي جَوَّزَهُ، والله أعلم، انتهى.

وقولُ الشيخ النووي هنا: دوإن كنا لا نحكُمُ على مسلم بعَمَلِهِ في وصحيحه بهذا المذهب. . . ، يَردُهُ دأنَّ التَّقِيُّ السبكي سألَ المِزّيُّ ـ حافظَ الدنيا ـ هل وُجِدَلكل ما رَويَاهُ بالعنعنة طُرُقُ مُصرَّحٌ فيها بالتحديث؟ فقال: كثيرُ من ذلك لم يُوجَد، وما يَسَعُنا إلا تحسينُ الظنّ ، نَقَلَه الحافظ البِقَاعي في والنكت الوفية ، في الورقة ٣٥، والسيوطي في وتدريب الراوي ، ص ٥٩ من مباحث (الصحيح).

\$ _ ومنهم: الحافظ الذهبي رحمه الله تعالى في «الموقظة» ص 23، إذ قال: «الحديث المعنعن: فمن الناس من قال: لا يَشِتُ حتى يصح لقاءُ الراوي بشيخه يوماً ما، ومنهم من اكتفى بمجرد إمكان اللقي. وهو مذهب مسلم، وقد بالغ في الرد على مخالفه». انتهى. فقد ذَكَرَ المذهبين هنا على قدم المساواة. وفي «سِير أعلام النبلاء» ٢١: ٥٧٣، قال في مذهب من اشترط العلم باللقاء: «وهو الأصوَبُ الأقْوَى».

ومنهم: الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى، فقد قال في «هـدي الساري» ٨:١، في (الفصل الثاني في بيانِ موضوع كتاب البخاري، والكشف عن مغزاه فيه، والكلام على تحقق شروطه) ما يلي:

«الوجهُ الخامسُ _ من وجوه تفضيل كتاب البخاري على كتاب مسلم _ أنَّ مسلماً كان مذهبهُ _ على ما صرَّح به في مقدمة صحيحه، وبالغ في الرد على من خالفه _ أنَّ الإسناد المعنعن له حكم الاتصال، إذا تعاصَرَ المعنعنُ ومن عَنْعَنَ عنه وإن لم يَثبُت _ كذا عبارةُ الحافظ، والأولى: وإن لم يُعلم _ اجتماعُهما، إلا إن كان المعنعنُ مُدَلِّساً. والبخاريُ لا يَحملُ ذلك على الاتصال حتى يَثبُتَ اجتماعُهما ولو مرة.

وهذا مَمَا ترجَّح به كتابه ، لأنًا وإن سلَّمنا ما ذكره مسلم من الحكم بالاتصال ، فلا يخفى - أن شرط البخاري أوضَعُ في الاتصال » . انتهى ومثلُه تماماً قاله الحافظ ابن حجر في «النكت على كتاب ابن الصلاح»(١) م وهو صريح في قوة مذهب مسلم .

وقال الحافظ ابن حجر أيضاً، في مَثْن «نخبة الفكر» في مبحث (الإنباء): «وعنعنةُ المعاصر محمولةٌ على السماع إلا من المدلّس، وقيل: يُشتَرطُ ثبوتُ لقائهما ولو مرةً، وهو المختار». انتهى. وفي هذا إشارة إلى قوة مذهب مسلم ووجاهته في هذه المسألة.

^{. *** (1)}

7 ــ ومنهم: العلامة المحقق المحدّث الكبير الفقيه، الشيخ عبدالحق الدهلوي الهندي، المولود سنة ٩٥٨، والمتوفى سنة ١٠٥٢ رحمه الله تعالى، وهو من أول من نشر علم الجديث بالهند. قال في مقدمة كتابه «لَمَعات التنقيح في شرح مشكاة المصابيح» ١: ٢٥، في مبحث (الحديث المعنعن) ما يلي:

«ويُشترَطُ في العنعنة المعاصرة عند مسلم، واللقيُّ عند البخاري، والأخذُ عند قوم آخرين، ومسلم رجمه الله تعالى رَدَّ على الفريقين أشِدَّ الرد وبالَغَ فيه. وعنعنة المدلَّس غيرُ مقبولة». انتهى،

٧ _ ومنهم: العلاّمة المحقق المدقق محمد بن إسماعيل اليماني، الأمير الصنعاني المولود سنة ١٠٩٩، والمتوفى سنة ١١٨٢ رحمه الله تعالى، في «توضيح الأفكان» ٢: ٣٣٤، فإنه ناقش قولَ ابن حجر في الوجوه التي رَجَّحَ بها مذهبَ البخاري على مذهب مسلم في الحديث المعنعن مناقشةً قويةً، ثم قال:

«وإذا عرفتَ هذا، فمذهبُ مسلم لا يخلو عن القوَّة لمن أنصف، وقد قال أبو محمد بن حزم في كتاب «الإحكام» ٢١: ٢ : اعلم أنَّ العَدْلَ إذا رَوَى عمن أدركه من العدول، فهو على اللقاء والسماع، سواءٌ قال: أخبرنا، أو حدثنا، أو عن فلان، أو قال فلان، فكلُّ ذلك محمول على السماع منه».

۸ ــ ومنهم الإمامُ ابنُ جماعة (محمد بن إبراهيم الكِنَاني الحَمَوِي ثم المصري)، المُعَمَّر المولود بحماة سنة ٦٣٩، والمتوفى بالقاهرة سنة ٧٣٣ رحمه الله تعالى. فإنه قال في «مختصره»(١) تَبعاً لمسلم: الصحيحُ الذي عليه جماهيرُ العلماء والمحدِّثين والفقهاء والأصوليين: أنه متَّصِلٌ إذا أمكن لقاؤهما، مع براءتِهِ من التدليس. انتهى. نَقَله المحقِّقُ اللكنوي في «ظَفَر الأماني في مختصر الجُرْجاني» ص ١١٧، ثم قال:

⁽١) المسمَّى: «المنهل الرَّوِيِّ في مختصر علوم الحديث النبوي» ص ٢٤، من القسم الأول المنشور في «مجلة معهد المخطوطات العربية» الصادرة بالقاهرة عام ١٣٩٥، في الجزء الأول ثم باقيه في الجزء الثاني من المجلد الحادي والعشرين، بتحقيق الدكتور محيي الدين رمضان، من دمشق.

٩ _ وتَبِعَه الطّيبي في «خلاصته»(١).

١٠ ــ واقتدَى به المصنف ــ السيد الشريف الجُرْجاني ــ فقال قائلاً: «اقتديتُ بهذا الإمام: والصحيحُ أنه متصل إذا أمكن اللقاءُ بين الراوي والمروي عنه، بأن يَثْبُتَ أنهما كانا في عصر واحد، مع البراءة من وَصْمَةِ التدليس».

11 ـ ثم قال المحقق اللكنوي بعد ذكر الأقوال في هذه المسألة: "والحاصلُ أنهم قد المتلفوا فيه في المحديثِ المعتمنِ بشرطِه ـ على ستة أقوال، كلُها مرجوحة مردودة، إلا مذهبَ البخاري ومن تَبِعَه، وهو أحوط، ومذهبَ مسلم ومن تَبِعَه، وهو أوسع، فقد ذَارَ الفتوى بينهما». انتهى.

17 _ ومنهم: العلامة المحقق المحدَّث الكبير الفقيه، شيخ شيوخي الشيخ شبير أحمد العثماني الدُّيوبَنْدِي الهندي، المولود سنة ١٣٠٥، والمتوفى سنة ١٣٦٩ رحمه الله تعالى، في كتابه الماتع النفيس «فتح الملهم بشرح صحيح مسلم»(١)، فإنه قال في مبحث (الحديث المعنعن واختلاف البخاري ومسلم في اشتراط اللقاء والسماع لقبوله)، بعد كلام طويل يتصل بالموضوع، ما يلي:

«وإذا عرفتَ هذا، فما اعترض به مسلم بن الحجاج على البخاري رحمهما الله، في اشتراطِه اللقاء والسماع لقبول المعنعن، وعدم اكتفائه بالمعاصرة مع إمكان اللقاء والسماع: قويً عندي، فإن ثبوت اللقاء والسماع مرةً، لا يستلزمُ سماع كل خبر وكل حديث، حتى يُصرِّح بالسماع، فيلزمُ على أصلِهِ أن لا يُقبَل الإسنادُ المعنعن أبداً.

⁽١) ص ٤٧، في بحث المعنعن، فقال فيها بمثل عبارة ابن جماعة تماماً.

⁽٢) في «مقدمة الكتاب» ١:٠١ - ٤١، وأعاده في أول شرح الكتاب ١٤٨١ - ١٥٠ من طبعة الهند وفي ص ٩٦ - ٩٧ من «مقدمة الكتاب» طبعة كراتشي المستقلة، وفي أول شرح الكتاب ١٤٠١ - ٤٠١ من طبعة كراتشي أيضاً. وقد قمت بخدمة هذه «المقدمة» لكتاب «فتح الكتاب الملهم»، وحققتها وعلقت عليها، وسمّيتُها بما وصفها به المؤلف في أولها: «مبادىءُ علم الحديث وأصولُه». أعان الله على طبعها وإخراجها.

فإن قلتم: إنَّ هذا هو احتمالُ التدليس، والمسألةُ مفروضة في غير المدلِّس، قلنا: فهذا الجوابُ بعينه يكفيْ لدفع احتمال الإرسال في صُورةِ المُعاصَرةِ مع إمكانِ اللقاءِ والسماع، فإنه أيضاً تدليسٌ حقيقةً كما قررنا.

قال السخاوي في «فتح المغيث» ١٦٣:١: وما خَدَشَه به مسلم من وجود أحاديث اتَّفق الأئمةُ على صحتها، مع أنها ما رُوِيَتْ إلا معنعنةً، ولم ياتِ في خبر قطَّ أن بعض رواتها لَقِيَ شيخَه، فغيرُ لازم، إذ لا يلزم من نفي ذلك عنده نفيهُ في نفس الأمر.

قلت: نعم، لا يَلزمُ من نفي الثبوت عنده نفيًه في نفس الأمر، إلا أنَّ ادّعاءَ إمام حُجَّةٍ مطَّلع مثل الإمام مسلم رحمه الله: نَفْيَهُ بالاستقراء التام، لا يُقاوَمُ بهذا الإمكان العقلي المحض، بل اللازمُ لمخالِفِه أن يُبرهِنَ على إثبات ما نفاه، حتى يُظهر خطأه وقصورَ استقرائه، وإلا فالاحتمالاتُ العقلية المحضة لا تُؤثِّرُ في إبطال ما ادَّعاه، كما لا يؤثر مثلُ هذا الاحتمال بعينه في إبطال حُجيَّة خبر الواحد، بعد ثبوت صحته على شريطتهم(۱).

وادَّعَى مسلم رحمه الله إجماع العلماء قديماً وحديثاً، على أن الحديث المعنعن محمول على الاتصال والسماع، إذا أمكن لقاء من أُضِيفَتْ العنعنة إليهم بعضِهم بعضاً، يعني مع براءتهم من التدليس.

 ⁽١) وقال العلامة الأمير الصنعاني في اتوضيح الأفكار، ٣٣٤:١، تعليقاً على قول الحافظ
 ابن حجر: ١٠.٠ فلا يلزم من ذلك عنده ـ أي عند البخاري ـ نفيه في نفس الأمر، بما يلي:

وقولُ الحافظ هذا غيرُ دافع لما قاله مُسْلِم، لأن ما في نفس الأمر لا تكليف به، وإلا فكلُ ظاهر يجوزُ خلافه في نفس الأمر، والخطابُ متعلَّق بالظاهر في التكاليف، لا بما في نفس الأمر، الا تُرَى أن من عدَّل ثقةً يجوزُ أنه غيرُ عَدَّل في نفس الأمر، بل يجوز أنه غيرُ مُسْلِم، مع أنا مكلَّفون بقبول تعديل الثقة، وكذلك ما صحَّحه الثقة يجوزُ أنه موضوعٌ في نفس الأمر، وبالجملة ما في نفس الأمرلا تكليف به على انتهى كلام الأمير الصنعاني. وهو يؤيد ما قاله العلامة شبير أحمد العثماني رحمهما الله تعالى.

ونَقَل مسلم عن بعض أهل عصره للعلّه البخاري رحمه الله أنه قال: لا تقومُ الحُجَّةُ به، ولا يُحْمَلُ على الاتصال جتى يَثبُتَ أنهما التقَيَا في عمرهما مرةً فأكثر، ولا يكفي إمكانُ تلاقيهما.

قال مسلم: وهذا قبولُ ساقطٌ مختَرَع مستحدَث، لم يُسبَق قبائلُه إليه، ولا مساعِدَ له من أهل العلم عليه، وإنَّ القولَ به بدعةٌ باطلة، تُوجِبُ اطَّراحَ ذخيرةٍ من ذخائر الأحاديث. وأطنَبَ مسلم رحمه الله في الشناعة على قائله. فادَّعاءُ الإجماع على خلافِ ما نَقل هو الإجماع عليه، مع ذاك التحدي البليغ: لا يُسمَعُ إلا ممن هو في درجتِهِ أو فوقه.

وأما قول النووي رحمه الله فيما إذا أمكن التلاقي ولم يَثْبُت: إنه لا يَغلِبُ على الظنّ ، الاتصالُ ، وإذا ثَبَت التلاقي مرةً: غَلَب على الظن ، فمدفوع بحصول غلبة الظن لغيره ، من أمثال مسلم بن الحجاج وجماهير أهل العلم رحمهم الله ، والله سبحانه وتعالى أعلم بالصواب ، انتهى .

هذا، والخلاف بين الإمام مسلم ومُخالِفِه إنما هو في الحديث المروي بلفظ (عن) فقط، قال العلامة الأمير الصنعاني في «توضيح الأفكار» 1:33 «الخلاف بين الشيخين _ يعني البخاري ومسلماً _ في رواية العنعنة لا غير، فشرطُ البخاري فيها اللقاء، ومُسلم المُعاصَرة أي إمكانُ اللقاء _، وحينئذ فلا يُرجَّحُ البخاري برُمَّتِهِ بهذا الشرط، بل يقال: عنعنة البخاري أصحُ وارجَحُ من عنعنة مسلم(1).

أما غيرُ المعنعن، وهو ما كان بنحو حدَّثنا بواخبَرَنا، وأنبأنا عند المتقدمين به فالبخاريُّ ومسلم فيه سواء، فإنه لا يكون إلا بالمشافهة، وإنما الخلافُ في روايةِ العنعنة، وهي روايةً متصلةُ عند مسلم». انتهى.

⁽¹⁾ لله درُّ العلامة الأمير،على دقة هذا التعبير، وذلك أنَّ قولَ مسلم الذي ذهب إليه وعَمِلَ به في الحديث المعنعَن بشرطِه، لم يُخرِج الأحاديث التي رواها في كتابه معنعنة، عن حيَّز الصحة عند العلماء، فلذا اتفقوا على أن كلُّ ما في كتابه صحيح، ووصفوا كتابه وكتابَ البخاري بد دالضحيحين، وإن كان كتابُ البخاري أقوى صحةً.

بيان المَعْنِيّ بالنقد والرِّدّ في كلام مسلم

بقي بعد هذا شيء يُتساءً لُ عنه في هذا المقام، وهو من المَعْنِيُّ في كلام الإمام مسلم بهذا الإنكار الشديد والتهجين القويّ؟ والعجيبُ الغريبُ جداً أن الصحيح مسلم» قُرىء على مؤلفه وتلامذته وتلاميذهم. . . مئاتِ المرات، وأوّلُ ما يُقرأ فيه (المقدمة)، وفيها الكلامُ الذي سَبَق ذكرُه، ولم يُنقَل عن مسلم أو تلامذته أو تلامذته أو تلامذته أو تلاميذهم . . . تعيينُ المَعْنيِّ بهذا القول. ولذا يُخمّنُ المعنيُّ تخميناً من العلماء اللاحقين .

فظاهرُ كلام الحافظ الذهبي في «سِير أعلام النبلاء» ٥٧٣:١٧، في ترجمة مسلم، أن المعنيَّ: البخاريُّ وعليُّ بن المديني، وهذه عبارته بتمامها: «قال أبو بكر الخطيب: كان مسلم يناضل عن البخاري، حتى أوحَشَ ما بينَهُ وبين محمد بن يحيى _ الذُّهلي _ بسبه.

قلتُ: ثم إنَّ مسلماً لحِدَّةٍ في خُلُقِه، انحرف أيضاً عن البخاري، ولم يذكُر له حديثاً، ولا سَمَّاه في «صحيحه» بل افتتح الكتابَ بالحطّ على من اشترَطَ اللقيَّ لمن رُوَى عنه بصِيغةِ (عن)، وادَّعى الإِجماعَ في أنَّ المُعاصرةَ كافية، ولا يُتوقَفُ في ذلك على العلم بالتقائهما، ووَبَّخَ من اشتَرَطَ ذلك. وإنما يقولُ ذلك أبو عبدالله البخاري وشيخُهُ على بن المديني». انتهى.

وقال الأمير الصنعاني في «توضيح الأفكار» ٤٤:١، إنَّ المَعْنيُّ بالقول من مسلم هو البخاري، وهذه عبارته: «واعلم أنا راجعنا مقدمة مسلم، فوجدناه تكلَّم في الرواية بالعنعنة، وأنه شَرَط فيها البخاريُّ ملاقاة الراوي لمن عنعن عنه، وأطال مسلم في ردِّ كلامِهِ والتهجينِ عليه، ولم يُصرِّح أنه البخاري، وإنما اتَّفَق الناظرون أنه أرادَهُ وردٌ مقالتَهُ». انتهى.

وعلى هذا الفهم والرأي: أنَّ المَعْنيِّ البخاريِّ شيخُنا حبيبُ الرحمن الأعظمي وشيخُه العلامةُ شَبِّرُ أحمد العثماني، وقد مَرَّتْ عبارته في ص ١٣٣، منقولةً عن كتابه «فتح الملهم» وفيها يقول: «ونَقَل مسلم عن بعض أهل عصره، لعلَّه البخاريّ رحمه الله، أنه قال...». انتهى.

وقلتُ لشيخنا حبيب الرحمن الأعظمي حفظه الله تعالى وأمتع به، لمَّا سألته عنه وأجاب بأنه البخاري: يُستبْعَدُ أن يَصدُرَ هذا الكلامُ من الإمام مسلم في جَنْب شيخه الإمام البخاري! فقال: هكذا غَضَباتُ المحدِّثين ولومع شيوخهم.

وكذلك كان قول شيخنا عبدالله بن الصديق الغُمَاري حفظه الله تعالى وأمتع به، حين لقيتُه بمكة المكرمة حاجاً في عام ١٤٠١، ثم عَدَل عنه إلى ما اخترتُه وهو أن المعنيَّ. بكلام مسلم (عليُّ بنُ المديني)، بعدما قرأتُ عليه «مقدمة الإمام مشتلتم»، وأوقفتُه على كلام النحافظ ابن كثير الآتى ذكرُه قريباً.

وكنتُ سُئلتُ في أول سنة ١٣٩٨، من قِبَل الأخ العالم الفاضل الشيخ كرم الدين، المدرس في دار الحديث الرحمانية بكراتشي، عن المعني بالرد في كلام مسلم، فاتّجه بحثي إلى أنه عليُّ بن المديني.

"ثم رأيتُ _ والحمد لله على توفيقه _ ما يُؤيِّدُ ذلك في كلام العلماء المشهود لهم بالتحقيق والتنقيب، مُعلَّلًا بدليل، فرأيتُ الحافظَ ابن كثير رحمه الله تعالى، في كتابه «اختصار علوم الحديث» ص ٥٦، في مبحث (النوع الحادي عشر: المُعضَل) يقول: «قيل: إنه يُريد البخاري، والظاهرُ أنه يُريد عليَّ بن المديني، فإنه يَشتَرِطُ ذلك في أصل صحةِ الحديث، وأما البخاري فإنه لا يَشترطه في أصل الصحة، ولكن التَزَم ذلك في كتابه «الصحيح». انتهى.

ووافق الحافظ ابن كثير على قولهِ هذا واستظهاره: الإمامُ شيخُ الإسلام البُلْقِينَي (سراج الدين عمر بن رَسُلان) شيخُ الحافظ ابن حجر، في كتابه «محاسن الاصطلاح وتضمين كتاب ابن الصلاح» ص ١٥٨، في (النوع ١١) أيضاً، فقال: «قيل: يُريدُ مسلمٌ بذلك: البخاريَّ، إلا أنَّ البخاريُّ لا يشترط ذلك في أصل الصحة، ولكن التَرَمَّه في جامعه، ولعلَّه يريد ابنَ المديني، فإنه يَشترِطُ ذلك في أصل أصل الصحة». انتهى (١).

⁽١) والحافظُ ابن حجر لم يرتض هذا في والنكت على كتاب ابن الصلاح، ٢: ٥٩٥، فنَقَل في مباحث (المعضَل) قولَ ابن الصلاح: «وقد قيل: إن القول الذي ردَّه مسلم هو الذي عليه أئمةُ هذا العلم: علي بن المديني والبخاري وغيرُهما، ثم أتبَعَه بقوله:

وجَزَم أنَّ المَعْنِيَّ عليُّ بن المديني _ دون ذكر الدليل والتعليل _ الحافظُ ابن حجر، فقد قال تلميذُه الحافظُ البِقَاعيُّ في «النكت الوفية على شرح الألفية»، في الورقة (١١٧) من المخطوطة في بحث المرسَل: «سُئل شيخُنا عن الذي بَحَثَ مسلمٌ معه: من هو؟ فقال: عليُّ بن المديني». انتهى (١). ثم نَقَل الحافظ البِقَاعيُّ نفسُه في كتابه «النكت الوفية» أيضاً، في الورقة (١٣٠) من المخطوطة في بحث المعنعن، كتابه «النكت الوفية» أيضاً، في الورقة (١٣٠) من المخطوطة في بحث المعنعن، كلامَ الحافظ ابن كثير بتمامِهِ مَعزوًا إليه وأقرَّه.

(١) قلتُ: وعلى قول الحافظ ابن حجر الذي علَّقتُه آنفاً، وفيه قولُه: ... بل هذا شَرَّطُ في أصل ِ الصحة عند البخاري يكونُ البخاريُ قد وافَقَ عليَّ بنَ المديني في المسألة.

وعلى ذلك: فيتجه على البخاريّ النقدُ الشديدُ الذي وجُهه مسلمٌ إلى علي بن المديني، لاتفاقهما في المسألة على قول ِ النحاقظ ابن خَجْرَ، فتأمل ِ المستقد على المستقد المستقلة على المديني،

ويزيدُ الأمرَ توقُفاً وتأمُّلًا في كلام الحافظ ابن حجر: نقلُ تلميذِهِ الحافظِ البقاعي في كتابه والنكت الوفية، لكلام الحافظ ابن كثير ــالسابق ذكرُه ــ، وإقرارُهُ عليه، وإغفالُهُ كلامَ شيخِهِ ابن حجر الذي خطًا فيه من فرَّق بين مذهب علي بن المديني ومذهب البخاري في هذه المسألة.

وكتابُ والنكت، لابن حجر الذي فيه كلامُه عن شرط البخاري، هو بين يدي تلميذِهِ البقاعيِّ الملازِم له حضراً وسفراً، وأمامَهُ، يَنقلُ منه الكلمة الواحدة والجملة الصغيرة في أقلَّ من هذا الموضوع شأناً، فكيف أغفَلَ البقاعيُّ نقلَ ذلك الردِّ من ابن حجر، في هذه المسألة ذاتِ الشأن الكبير لوكان مقبولاً عنده، وقد حَشَا كتابَه والنكت الوفية، بالنقول والمناقشات والاقوال التي سَمِعَها من ابن حجر أثناء قراءتِه والفية العراقي وشَرْحَهُ لها، عليه، وبَحْثِها بين يديه. فالله أعلم.

^{= «}قلتُ: أدَّعَى بعضُهم أن البخاري إنما التزم ذلك في وجامعه، لا في أصل الصحة، وأخطأ في هذه الدعوى، بل هذا شرطُ في أصل الصحة عند البخاري، فقد أكثر من تعليل الأحاديث في وتاريخه بمجرَّد ذلك النهى. وأشار الحافظُ ابن حجر أيضاً في مباحث (الصحيح) ٢٨٩:١، إلى نحو هذا من مذهب البخاري. وهذا الذي قالَهُ الحافظ ابن حجر في والنكت بشأنِ شَرُّطِ البخاري: مخالف لما قالَهُ نفسُهُ في «هَذي الساري» ٢٠٨١، في ترجمة (عبدالله بن صالح البخاري: مخالف لما قالَهُ نفسُهُ في «هَذي الساري» ٢٠٨٤، فقد ذَكر فيها اعتراض الإسماعيلي البخاري باحتجاجه به . . . ، ثم قال: ووجوابُ ذلك أنَّ البخاريُ إنما صَنَع ذلك لما قررناه ، أن البخاري باحتجاجه به . . . ، ثم قال: ووجوابُ ذلك أنَّ البخاريُ إنما صَنَع ذلك لما قررناه ، أن الني يُوردُهُ من أحاديثه صحيحُ عنده ، وقد انتقاه من حديثه ، لكنه لا يكونُ على شَرْطِهِ الذي هو أعلى شُروطِ الصَّحَة ، انتهى . فتأمَّل ، وانظر التعليقة التائية أيضاً .

وقال العلامة محمد بن قاسم الغَزِّي الفقيه الشافعي المحدِّث، تلميذ الحافظ السخاوي، في حاشيته على «شرح العراقي لألفيته» في الورقة (٤١) من المخطوطة في بحث المرسل: «هو عليُّ بن المديني، وقيل: البخاري. ولم يُسمَّ في صحيح مسلم». انتهى.

وبهذا التعليل والتمييز بين مذهبِ البخاري وشيخِهِ علي بن المديني، يَخرُجُ

ويلزمُ من هذا الذي قرَّره الحافظ ابن حجر بناءً على أصل المسألة، وهو أنَّ شَرْطَ تحقَّقِ اللقاءِ بين المعنعِنِ والمعنعَنِ عنه، هو (شرطٌ في أصل الصحة) عند البخاري في «الجامع الصحيح» وفي غيره أيضاً، لا «شَرْطٌ في أعلى الصحة) كما قاله الحافظ ابن كثير وشيخُ الإسلام البُلْقِيني، ولا أنه (إنما التَزَم البخاريُّ ذلك في جامعه) كما نقله الحافظ ابن حجر عن بعضهم.

يَلزَمُ منه أن يكون ما رواه مسلم في «صحيحه» من الأحاديث المعنعنة، التي هي على شَرْطِهِ في العنعنة: من قِسم الحديث الضعيف في حكم البخاري، وفي حكم من مَشَى على قولِهِ بعدّه!! وهذا غيرُ مقبول، لأنه يُناقضُ كلَّ المناقضة ما قرَّره العلماءُ على مَرِّ الزمن، من أن كتاب مسلم «صحيح»، مع معرفتِهم بشرطه في العنعنة، وكثيراً ما قالوا في الحديث: صحيح على شرط مسلم. وقد عَدُّوا مراتب الصحيح فقالوا فيها: أصحُها ما انفق عليه البخاري ومسلم، ثم ما انفرد به البخاري، ثم ما كان على شرط ما كان على شرط مسلم.

فكيف يُوفِّقُ القائلُ بمذهب البخاري في الحديث المعنعن، بين اختيارِهِ مذهبَ البخاري وقولِهِ في كتاب مسلم: «صحيح»، وفيه الحديثُ المعنعن الذي هو في حكم البخاري على مقتَضَى قول ابن حجر لا يُتَّضِفُ بأصلِ الصحة؟! فتأمَّلُ وتدبَّرْ.

وقد لَمُح الإمام النووي رحمه الله تعالى هذا الإشكال والتناقض، فقال ما نقلتُه عنه في ص ١٢٥ ه... والبخاريُّ لا يَحيلُهُ على الانصااء حتلُّ يَثبُتَ اجتماعُهما. وهذا المذهبُ يُرجِّحُ كتابَ البخاري، وإن كنا لا نحكمُ على مسلم بعملِهِ في وصحيحه، بهذا المذهب، لكونه يَجمعُ طُرُقاً كثيرةً يَتعذَّرُ معها وجودُ الحكم الذي جوَّزَه، والله أعلم،

وذكرتُ هناك أنَّ قولَ الشيخ النووي: ووإن كنا لا نحكم على مسلم بعملِهِ في صحيحه بهذا المذهب. . . ، ، يَرُدُّه أنَّ التقيُّ السُّبْكيُّ سأل المِزُيُّ حافِظَ الدنيا : هل وُجِدَ لكل ما رَوَيَاه بالعنعنةِ طرقُ مصرَّحٌ فيها بالتحديث؟ فقال: كثيرُ من ذلك لم يوجد، وما يَسَعُنا إلا تحسينُ الظن،

البخاريُّ من أن يكونَ المعنيُّ بقول مسلم وإنكارِهِ الشديد، لأنه توسَّطَ بين مذهب ابن المديني ومذهب مسلم في المسألة، واستوثَقَ لكتابه «الصحيح» أكثرَ من مسلم رحمهما الله تعالى، ويكونُ مذهبُ الإمام على بن المديني رحمه الله تعالى إلى التشدُّدِ أقرب، فتكون غضبةُ مسلم وشِدَّتُهُ موجهةً إليه، والله سبحانه وتعالى أعلم.

وبعد ذكر هذه النصوص الصريكة من كبار الحفاظ المتقنين، في أن المقصود بكلام مسلم هو: عليُّ بن المديني، وليس البخاري، أسوقُ دليلًا تاريخياً يؤكِّدُ ذلك بعونَ الله تَعَالَى وتوفيقه فأقول:

من المعلوم أن الإمام مسلماً ولد سنة ٢٠٤، والأرجعُ سنة ٢٠٦، وسَمِعَ المحديثَ سنة ٢٠٨، وتوفي سنة ٢٦١، عن ٥٥ سنة رحمه الله تعالى. وقد ألّف كتابه «الصحيح» استجابةً لطلب صاحبِهِ ومُرافقِهِ في الارتحال والتحصيل: الحافظ أحمدَ بن سَلَمةِ النيسابوري.

قال الحافظ الخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» ١٨٦:٤، في ترجمة (أحمد بن سَلَمة) ما يلي: «أحمد بن سَلَمة بن عبدالله، أبو الفضل البزَّار المعدّل النيسابوري، أحدُ الحفاظ المتقنين، رافَقَ مسلم بن الحجاج في رحلتِه إلى قتيبة بن سعيد _ إلى بَلْخ _، وفي رحلتِه الثانية إلى البصرة، وكتب بانتخابِه على الشيوخ، ثم جَمَع له مسلم «الصحيح» في كتابه. وتوفي أحمد بن سَلَمة سنة ٢٨٦». انتهى.

قال الحافظ الندهبي في «سِير أعلام النبلاء» ٢١: ٥٦٦، في ترجمة (مسلم بن الحجاج): «قال أحمد بن سلمة: كُنتُ مع مسلم بن الحجاج في تأليف «صحيحه» خمس عشرة سنة». انتهى. وجاءت العبارة في «تذكرة الحفاظ» للذهبي أيضاً ٢: ٥٨٩، بلفظ «كتبتُ مع مسلم في تأليف «صحيحه» خمس عشرة سنة، وهو اثنا عشر ألف حديثٍ مسموعة». انتهى (١).

⁽١) قال الحافظ الذهبسي بعد ذكره هذه العبارة: «قلتُ: يعني بالمكرر، بحيث إنه إذا قال: حدثنا قتيبة، وأخبرنا ابنُ رُمْح، يُعدَّانِ حديثين، اتَّفَق لفظُهما أو اختَلَف في كلمة،

وقال الحافظ العراقي في حاشيته على «مقدمة ابن الصلاح» ص 14 «قال أبو الفضل أحمد بن سلمة: كنتُ مع مسلم بن الحجاج في تأليف هذا الكتاب سنة خمسين ومئتين». انتهى (١).

فأفاد النص الأول الذي نقله الحافظ الذهبي أنَّ مسلماً بقي في تأليف اصحيحه ومسرة سنة. وأفاد النص الثاني الذي نقله الحافظ العراقي بربطه مع النص الأول أنه فَرَغ من تأليفه سنة ٢٥٠(٢)، فيكون مسلم قد بدأ في تأليفه سنة ٢٣٥، حين كانت سِنَّه ٢٤ سنة، وقد عاش بعد الفراغ من تأليفه ١١ سنة.

ولا شك أن مسلماً رحمه الله تعالى قد كَتَبَ مقدمةَ «صحيحه» قبل الشروع في تأليفه لا بعدَه، كما هو صريحُ قوله في مقدمته ٤٦:١ ـ ٤٨ «... وظننتُ حين سالتَني تجشُّمَ ذلك، أنْ لو عُزِمَ لي عليه وقُضِيَ لي تمامُه، كان أوَّلُ من يُصيبُه نفعُ ذلك إيايَ خاصةً قبلَ غيريَ من الناس...، ثم إنّا إن شاء الله مبتدئون في تخريج

⁽١) وجاء في وكشف الظنون، ١٠٠١، تعليقةً بقلم مؤلفه، عند حديثه عن «الجامع الصحيح» لمسلم، وهي: «قيل: الَّفُ سنة خمسين ومثنين». انتهى. وهذا يصح أن يكون تاريخَ سنة الانتهاء من تأليفه، لا تاريخَ مدة التأليف، لأنه لا يُعقّل تأليفُهُ في سنة، ولأنه يخالف صريحَ قول أحمد بن سَلَمة: «كنتُ مع مسلم بن الحجاج في تأليف «صحيحه» خمسَ عشرةً سنة».

⁽٢) وأما ما حكاه الحافظ ابن الصلاح في كتابه «صيانة صحيح مسلم» ص ١٠٤، والإمام النووي في مقدمته لشرح «صحيح مسلم» ١٠١، وهو «قال إبراهيم بن سفيان النيسابوري ــ وكان فقيها زاهداً، من الملازمين لمسلم بن الحجاج ــ: فَرَغ لنا مسلم من قراءة الكتاب في شهر رمضان سنة سبع وخمسين ومئتين. رَوَى الكتاب عنه ــ أي عن إبراهيم ــ محمد بن يزيد العدل، والجُلُوديُّ، وغيرُهما، مات سنة ثمانٍ وثلاثٍ مئة رحمه الله تعالى».

فليس هذا الذي ذكره إبراهيم من التاريخ إلا تاريخاً لسماعه الكتاب من مؤلفه الإمام مسلم في هذه السنة ٢٥٧، وليس هو بتاريخ قراغ تأليف الكتاب، لأن أحمد بن سلمة حدَّد مدة التأليف ١٥ سنة، وحدَّد نهايتها في سنة ٢٥٠. وهو الصاحبُ المرافقُ لمسلم، والذي ألَّف مسلم الكتابُ استجابةً لطلبه كما قد علمت، فهو أعلم النّاس بما يقوله ويخبر عنه.

ما سألتَ وتأليفِهِ على شريطةٍ سوف أذكرُها لك، وهو أنَّا نَعمِدُ إلى جملةِ ما أُسنِدَ من الأخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، فنقسِمُها على ثلاثةِ أقسامٍ وثلاثِ طبقاتٍ من الناسِ على غيرِ تكرار...». انتهى.

وقال الحافظ الذهبي في «سِيَر أعلام النبلاء» ٤٠٤:١٢، في ترجمة الإمام البخاري رحمه الله تعالى: «قال أبو عبدالله الحاكم: أوَّلَ ما وَرَد البخاريُ نيسابور سنة تسع ومئتين ـ وكانت سِنُّه حينئذ ١٥ سنة ـ، وورَدَها في الانحير سنة خمسين ومئتين، فأقام بها خمسَ سنين يُحدِّث على الدوام». انتهى.

وقال الحافظ الخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» ١٠٢:١٣، في ترجمة الإمام مسلم رحمه الله تعالى: «إنما قَفًا مسلم طريقَ البخاري، فنظر في علمِهِ، وحذا حَذْوَه، ولما ورد البخاريُ نيسابور في آخر أمرِهِ لازمه مسلم وأدام الاختلاف إليه». انتهى.

فاستُغِيدُ من هذا كلِّهِ أنَّ مسلماً لما صاحب البحاريِّ في نيسابور، وأدام الاختلاف إليه، ولازمه كلَّ الملازمة خمس سنوات من سنة ٢٥٠ إلى سنة ٢٥٥ كان منتهياً من تأليف كتابه «الصحيح»، وفيه مقدِّمتُهُ التي فيها هذا الكلام الشديد، فلا يُعقَل أبداً أن يكون البخاريُّ هو المعنيُّ بهذه اللهجةِ الشديدة، التي لا تُطاقُ معها مقابلةٌ ولا لقاء، فضلاً عن الصحبة والملازمةِ خمسَ سنين، بل إنَّ مسلماً قد قاطع شيخه وبلديَّه: محمد بن يحيى الذهلي النيسابوري، من أجل البخاري لماً ورد نيسابور، ووَقَفَ منه محمد بن يحيى الذهلي ذلك الموقف المعروف.

فهل يُعقَلُ ممن يناصرُ البخاريَّ هذه المناصرة، ويقولُ له: لا يُبغِضُك إلا حاسد، وأشهدُ أنه ليس في الدنيا مثلُك، و: دَعْني أُقبِّلُ رِجْلَك يا أستاذَ الأستاذِين، وسَيِّدَ المحدِّثين، ويا طَبِيبَ الحديثِ في عِلَلِهِ: أن يَصِفَه بتلك الصفاتِ النابزة، والأقوال القاسية، والكلماتِ الجارحة، ويتصاحبًا مع ذلك دَهْراً طويلاً: خمسَ سنين؟ هذا فضلاً عن أنَّ البخاري خارجُ من البَيْنِ في هذه المسألة، على ما بينه الحافظ ابنُ كثير وشيخُ الإسلام البُلْقِيني وغيرُهما، والله تعالى أعلم.

النتمة الرابعة في أن البخاري ومسلماً لم يلتزما في أحاديث كتابيهما أن تكون كلُها في أعلى درجات الصحة

ذكرتُ تعليقاً في ص ٨٠، تَبَعاً للما قرَّره الحافظ الذهبيُ هناك لله أن البخاري ومسلماً لم يلتزما في أحاديث كتابيهما أن تكون كلُها في أعلى درجات الصحة، وأنَّ ذلك ظاهر لاغُموضَ فيه.

وأزيدُ المسألة هنا في هذه التتمة بياناً وشرحاً من كلام بعض الأثمة النُقاد، فأقول: يُوضِّحُ لك أن البخاري ومسلماً لم يلتزما في كل أحاديث «صحيحيهما» أعلى درجات الصحة _ إلى ما قاله الحافظ الذهبي فيما تقدم في ص ٨٠ _، ما جاء في كتاب «شروط الأئمة الخمسة» للحافظ الحازمي ص ٤٣ _ ٢٠، فإنه بعدَ أن مثل لمراتب رجال الأئمة الخمسة بخمس طبقات، تُلقَّتُ عن شيخ واحد كالزهري مثلاً، وتنفاوتُ صِفاتُ الصَّبطِ والإتقانِ والعدالةِ والملازمةِ . . . فيها، قال: وفمن كان في الطبقة الأولى فهو الغايةُ في الصحة، وهو «غايةُ مقصِد البخاري».

والطبقةُ الثانيةُ: من كانوا في الإِتقان دون الطَّبَقة الأولى، وهم (شَرْطُ مسلم).

والطبقةُ الثالثةُ: مثلُ أهل الطبقة الأولى، غير أنهم لم يَسلموا من غوائل الجَرح، فهم بين الردِّ والقبول، وهم (شَرْطُ أبي داود والنسائي).

والطبقةُ الرابعةُ: قومٌ شاركوا أهلَ الطبقة الثالثة في الجرح والتعديل، وتفردوا بقلة ممارستهم لحديث الزهري ــ الذي رواه أصحاب الطبقات الثلاث وتميزوا فيه عن هذه الطبقة _ لأنهم لم يصاحبوا الزهري كثيراً، وهم (شَرْطُ أبي عيسى الترمذي).

والطبقةُ الخامسةُ: نَفَرٌ من الضعفاء والمجهولين، لا يجوز لمن يُخرِجُ الحديثَ على الأبواب أن يُخرِج حديثَهم، إلا على سبيل الاعتبارِ والاستشهادِ عند أبي داود فمن دونه، فأما عند الشيخين فلا

الثالثة، وأبو داود عن مشاهير الطبقة الرابعة، وذلك لأسباب تقتضيه.

فإن قيل: إن كان الأمرُ على ما مهّدت، وأنَّ الشيخين لم يُودِعا «كتابيهما» إلا ما صَحَّ، فما باللهما خرَّجا حديث جماعةٍ تُكلِّم فيهم، نحو فُلَيح بنِ سليمان، وعبدالرحمن بن عبدالله بن دينار، وإسماعيل بنِ أبي أُويس عند البخاري، ومحمد بن إسحاق وذويه عند مسلم؟

قلت: أما إيداعُ البخاري ومسلم «كتابيهما» حديثَ نَفَر نُسِبُوا إلى نوع من الضعف فظاهر، غير أنه لم يَبلغ ضعفُهم حَدًا يُرَدُّ به حديثُهم، مع أنّا لا نُقِرُّ بأنَّ البخاري قد ثُبَت عنده ضعفُ هؤلاء...» انتهى كلام الحافظ الحازمي بإختصار.

وقال الحافظ ابن حجر في «هدي الساري» ١٦٢:٢، في ترجمة (محمد بن عبدالرحمن الطُّفَاوي): «قال أبو زرعة: منكَرُ الحديث، وأورد له ابنُ عدي عِدَّة أحاديث. قلتُ _ القائلُ ابنُ حجر _: له في «البخاري» ثلاثةُ أحاديث، ليس فيها شيء مما استنكره ابن عديّ، ثالثُها في (الرِّقاق): «كُنْ في الدنيا كأنك غريب». فهذا قد تفرَّد به الطَّفَاويُّ، وهو من غرائب الصحيح، وكأنَّ البخاريّ لم يُشدِّد فيه، لكونه من أحاديث الترغيب والترهيب». انتهى.

وقال الحافظ ابن حجر أيضاً في «هدي الساري» ١٣٧:٢ ـ ١٣٨، في ترجمة (أبي صالح عبدالله بن صالح بن محمد الجُهني كاتب الليث): «لقِيَهُ البخاري وأكثر عنه، وليس هو من شرطه في الصحيح، وإن كان حديثُهُ عنده

صالحاً. والأحاديثُ التي رواها عنه في «الصحيح» بصيغةِ حدثنا عبدُالله، أو: قال لي عبدالله، أو: قال الحديث من أبوابٍ سمَّاها، جاء في بعضِها التحديثُ من البخاريُّ عنه بتلك الصَّيغ.

ثم قال: «وأما التعليقُ عن الليث من رواية عبدالله بن صالح عنه فكثير جداً. وقد عاب ذلك الإسماعيلي على البخاري وتعجّب منه، كيف يَحتجُ بأحاديثه حيث يُعلِّقُها، فقال: هذا عجيب، يَحتَجُّ به منقطِعاً، ولا يَحتجُ به إذا كان متصلاً.

وجوابُ ذلك أن البخاري إنما صَنَع ذلك لما قررناه: أن الذي يورده من أحاديثه صحيحٌ عنه، قد انتقاه من حديثه، لكنه لا يكون على شُرْطِهِ الذي هو أعلى شروطِ الصحة...». انتهى. وقد أطال الحافظ ابن حجر جداً في ترجمته في «هدي الساري» وفي «تهذيب التهذيب» ٢٥٦٠ ــ ٢٦١، كما أطال فيها قبلة الحافظ الذهبي في «الميزان» ٢ : ٤٤٠ ــ ٤٤٠، فانظرها إذا شئت التوسع، ففيها زيادة بيان تتصل بهذا الموضوع.

وتقدم في ص ٥٠ قول الحافظ الذهبي في مبحث التدليس: «فإن الرجل __ يعني البخاري __ قد قال في جامعه: حدثنا عبدًالله وأراد به ابن صالح المصريَّ، وقال: حدثنا يعقوب. وأراد به: ابنَ كاسب. وفيهما لين،

وانظر أيضاً كلام الحافظ ابن حجر في «النكت على كتاب ابن الصلاح» ١٤١٧: في مباحث (الحسن)، من قوله: «وإنما قلتُ ذلك، لأنني اعتبرتُ كثيراً من أحاديث الصحيحين، فوجدتها لا يتم الحكم عليها بالصحة إلا بذلك. ومن ذلك حديثُ أُبَيَّ بن العباس...، وأُبَيِّ هذا قد ضعّفه لسُوءِ حفظِهِ أحمدُ بن حنبل ويحيى بن معين والنسائي...». وانظر التعليق عليه في الحاشية هناك.

وقال الحافظ ابن كثير في «اختصار علوم الحديث» ص ٣٧ «حكَى ابنُ الصلاح أن الأمة تلقَّتْ هذين الكتابين ... «الصحيحين ... بالقبول، سوى أحرف يسيرة، انتقدها بعضُ الحفاظ، كالدارقطني وغيره». انتهى.

وعلَّق عليه شيخنا العلامة أحمد شاكر رحمه الله تعالى بقوله: «والحقُّ الذي لا مِرية فيه عند أهل العلم بالحديث من المحققين، أنَّ أحاديث «الصحيحين» صحيحة كلُّها، وإنما انتقَد الدارقطنيُّ وغيرُه من الحفاظ بعضَ الأحاديث، على معنى أنَّ ما انتقدوه لم يَبلغ في الصحة الدرجة العُلْيَا. وأما صحةُ الحديث في نفسِه فلم يُخالِف أحدُ فيها». انتهى.

وقال الإمامُ النوويُّ في مقدمة «شرحه على صحيح مسلم» ١٥:١، «قال الشيخ الإمام أبو عَمْرو بنُ الصلاح رحمه الله تعالى _ في «صيانة صحيح مسلم» ص٧٢ _: شَرْطُ مسلم في «صحيحه» أن يكون الحديثُ متصلَ الإسناد، بنَقْلِ الثقةِ عن الثقةِ من أوَّلهِ إلى منتهاه، سالماً من الشذوذِ والعِلَّة.

قال: وهذا حَـدُ الصحيح، فكـلُ حديثٍ اجتَمَعتْ فيـه هذه الشـروط، فهو صحيح بلاخلاف بين أهل الحديث.

وما اختلفوا في صحتِهِ من الأحاديث: فقد يكونُ سبّبُ اختلافهم انتفاءَ شُرْطٍ من هذه الشروط، وَبينهم خلافٌ في اشتراطه، كما إذا كان بعضُ الرواة مستوراً، أو كان الحديث مرسّلًا.

وقد يكونُ سبَبُ اختلافهم أنه هل اجتَمَعَتْ فيه هذه الشروطُ أم انتَفَى بعضُها؟ وهذا هو الأغلَبُّ في ذلك، كما إذا كان الحديثُ في رُوَاتِهِ من اختُلِفَ في كونه من شَرْطِ الصحيح(!).


فإذا كان الحديث رُوَاتُهُ كلُهم ثقاتٍ، غيرَ أنَّ فيهم أبا الزُّبَيْرِ المكيَّ مثلاً، أو سُهيلَ بنَ أبي صالح، أو العَلاَءَ بنَ عبدالرحمن، أو حَمَّادَ بنَ سَلَمة، قالوا فيه: هذا حديث صحيح على شَرْطِ البخاري، لكون هؤلاء عند مسلم ممن اجتَمَعَتْ فيهم الشروطُ المعتبرة، ولم يَثبُت عند البخاري ذلك فيهم.

⁽١) وقع في دصيانة صحيح مسلم، ص ٧٧ لفظُ (رُوَاتِهِ) محرِّفاً إلى (روايةِ)!!

وكذا حالُ البخاري فيما خَرُجَه من حديثِ عكرمة مولى ابن عباس، وإسحاق بنِ محمد الفَرْوِيّ، وعَمْرِو بن مرزوق، وغيرِهم، ممن احتَجَّ بهم البخاريُّ ولم يَحتَجَّ بهم مسلم.

قال الحاكم أبو عبدالله الحافظ النيسابوري، في كتابه «المدخل إلى معرفة المستدرك»: عدّدُ من خَرَّج لهم البخاريُّ في «الجامع الصحيح»، ولم يُخرج لهم مسلم: أربعُ مئةٍ وأربعةٌ وثلاثون شيخاً. وعدّدُ من احتَجَّ بهم مسلم في «المُسْنَدِ الصحيح» ولم يَحتجَّ بهم البخاري في «الجامع الصحيح»: سِتُ مئةٍ وخمسةً وعشرون شيخاً». انتهى.

فهذه النصوصُ تُفيدُ أنَّ أغلَبَ ما في «صحيح البخاري» و «صحيح مسلم» من أعلى الصحيح، وأنَّ بعضَ ما فيهما ليس من أعلى الصحيح، ومما يؤيد هذا ما تراه في «هدي الساري» للحافظ ابن حجر، من الدفاع والأجوبة عن كثير من الرجال المتكلِّم فيهم، ممن رَوَى عنهم البخاري في «صحيحه». والله تعالى أعلم.



التتمة الخامسة

في تجلية مسألة تكفير أهل البدع والأهواء

أشرتُ تعليقاً في ص ٨٧، إلى أنَّ العلماء اختَلَفَتْ أقوالُهم في مسألة تكفير المبتدعةِ أهلِ الأهواء، وأنَّ خيرَ من جَلَّى هذه المسألة _ فيما أعلم _ وقام بتمخيصها وتلخيصها واستيفاء جوانبها بالأدلة والشواهد... الإمامُ ابن تيمية، ونظراً لطول كلامِهِ جعلتُه (التتمة الخامسة).

أَجَلْ، وما تُجهَلُ إمامةُ الشيخ ابن تيمية في هذا المقام، وقد وفّى الموضوعُ حقّه، فكان قولُهُ فَصْلَ الخطاب، في هذا الباب. فها أنا ذا أوردُهُ من عِدَّةِ كتب من مؤلّفاتِه ورسائِله. وقد الحقتُ به كلمةً للإمام الشاطبي والعلامة علي القاري، تتصلُ بالموضوع نفسِه، زيادةً في استيفاءِ الموضوع، وفي تعزيزِ ما قاله الشيخ رحمه الله تعالى، فأقولُ وبالله التوفيق.

قال الشيخُ الإمامُ الحافظُ شيخُ الإسلام ابن تيمية، في «منهاج السنةالنبوية» ٢٧:٣ و ٢٠ – ٦٢، وهو يتحدَّثُ عن مَوَارِدِ الاجتهاد، التي إن أصاب المجتهدُ فيها فله أجران، وإن أخطأ فله أجر، ما مُلَخَّصُه بحروفه(١).

⁽١) عُهِدَ من الشيخ ابن تيمية رحمةُ الله عليه سَيَلانُ ذِهنِهِ وقَلَمِه في المباحث العويصة، وتكرارُ إحالاتِهِ من موضع إلى موضع في كتبه ومؤلَّفاتِه، وكثرةُ استطرادِهِ فيها لتوضيح البحثِ وتمحيصِهِ بسَوْقِ الأدلَّةِ والشواهدِ على المسألةِ وما يتصلُّ بها، حتى تَبْلُغَ درجَةَ الإشباع في الإقناع، وهذا ما ستراه في كلامِةِ الذي نقلتُه هنا، فلا غرابةَ إذا طالَتْ هذه الصفحاتُ، ففيها الفريدُ المفيد. =

قال رحمه الله تعالى: «فالمجتهِدُ المستدِلُ من إمام، وحاكم، وعالم، وناظِر، ومُناظِر، ومُفْتٍ، وغيرِ ذلك، إذا اجتَهَد واستذلَّ، فاتَّقَى الله ما استطاع، كان هذا هو الذي كلَّفه اللَّهُ إياه، وهو مطيعٌ لله، مُستحِقٌ للثواب إذا اتَّقاه ما استطاع، ولا يُعاقِبُه الله ألبتَّة، خلافاً للجهمية المُجْبِرة. وهو مُصيبٌ بمعنى أنه مُطِيعٌ لله.

لكن قد يَعلم الحقَّ في نفس الأمر، وقد لا يعلمه، خلافاً للقَدَرِيَّةِ والمعتزلةِ في قولهم: كلُّ من استَفرَغَ وُسْعَه عَلِمَ الحقَّ، فإن هذا باطل، بل كلُّ من استَفرَغَ وُسْعَهُ على مسألتين: وهذا مبنيًّ على مسألتين:

إحداهما: أن الذنب لا يوجبُ كُفْرَ صاحبه كما تقولُ الخوارج، بل ولا تخليدَه في النار، _ ولا يُوجبُ _ مَنْعَ الشفاعةِ فيه كما يقولُه المعتزلة.

الثانية: أنَّ المتأوِّل الذي قَصْدُهُ متابعةُ الرسول صلى الله عليه وسلم لا يُكفَّرُ ولا يُفسَّقُ إذا اجتهد فأخطأ.

وهذا مشهور عند الناس في المسائل العَمَلِيَّة، وأما مسائلُ العقائدِ فكثيرٌ من الناس كفَّروا المخطئين فيها.

وهذا القولُ لا يُعرَفُ عن أحدٍ من الصحابة والتابعين لهم بإحسان، ولا يُعرَفُ عن أحدٍ من أثمة المسلمين، وإنما هو في الأصل من أقوال أهل البدع الذين يبتدعون بدعةً، ويُكفِّرون من خالفَهم كالخوارج والمعتزلة والجهمية.

ووَقَع ذلك في كثير من أتباع الأئمة، كبعض أصحاب مالك والشافعي وأحمد وغيرهم، وقد يُسلكون في التكفير ذلك، فمنهم من يُكفَّرُ أهلَ البدع مُطْلَقًا، ثم يَجعلُ كلَّ من خَرَج عما هو عليه: من أهل البدع. وهذا بعينه قولُ الخوارج والمعتزلة والجهمية.

وهذه الصفحاتُ المنقولةُ من كتابه ومنهاج السنة، هي نتيجةُ ما بحَثَه الشيخُ رحمه الله تعالى مُطوَّلاً وقَعْدهُ وقَرَّرهُ في سابقِ كلامِه في الكتاب المذكور، بالاستدلال والحجة والبرهان، والموازنة والمناقشة للمذاهب وأصحابِها واحداً تِلْو واحد، فعلى الباحثِ المتوسِّع الصابر على قراءة المباحث العاليةِ الوزينة، أن يقرأ ذلك في الصفحاتِ المشارِ إليها من الجزء الثالث: ص ١٩ – ٧٠ وما بعدَها.

وهذا القول _أي تكفير كل مبتدع لبدعة _ أيضاً لا يُوجَدُ في طائفة من أصحاب الأئمة الأربعة ولا غيرهم، وليس فيهم من كفَّر كلّ مبتدع، بل المنقولاتُ الصريحة عنهم تُناقِضُ ذلك، ولكن قد يُنقَلُ عن أحدهم أنه كفَّر من قال بعض الأقوال، ويكونُ مقصودُهُ أنَّ هذا القولَ كفر ليُحذَر.

ولا يَلزُمُ إِذَا كَانَ القُولُ كُفُراً أَن يُكَفَّرَ كُلُّ مِن قَالَهُ مِع الجَهَلِ وَالتَّأْوِيلِ، فَإِنَّ ثَبُوتِ الوَعِيدِ فِي الآخِرةِ فِي حَقَّهِ، وذلك له شروطُ وموانعُ كما بسطناه في موضعه.

وإذا لم يكونُوا في نفس الأمر كُفَّاراً لم يكونوا منافقين، فيكونونُ من المؤمنين، فيُستغفَّرُ لهم ويُترحَّمُ عليهم. وإذا قال المسلمُ: ﴿ رَبّنا اغفِرْ لنا ولإخوانِنا المؤمنين سَبقونا بالإيمانِ ﴾: يقصِدُ به كلَّ من سَبقه من قُرُونِ الْأُمَّةِ بالإيمان وإن كان قد الخطأ في تأويل تأوّله فخالف السنة، أو أَذْنَبَ ذنباً، فإنه من إخوانِهِ الذين سبقوه بالإيمان، فيَدخُلُ في العموم.

وإن كان من (الثنتين والسبعين فِرْقةً)، فإنه ما مِن فرقةٍ إلا وفيها خَلْق كثيرً ليسوا كفاراً بل مؤمنين، فيهم ضَلاَلُ وذنبٌ يَستحقون به الوعيدَ كما يستحقه عُصاة المؤمنين، والنبيُ صلى الله عليه وسلم لم يُخرِجهم من الإسلام بل جَعلَهم من أمَّتِه، ولم يقل: إنهم يُخلَدون في النار.

فهذا أصلُ عظيمٌ ينبغي مراعاتُه، فإن كثيراً من المنتسبين إلى السنة فيهم بِدْعةٌ من جنس بدّع الروافض والخوارج.

وأصحابُ رسول الله صلى الله عليه وسلم: علي بن أبي طالب وغيره لم يُكفِّروا الخوارج الذين قاتلوهم، بل أوَّلَ ما خَرِّجوا عليه، وتحيَّزُوا بحَرُورَاء، وخَرَجوا عن الطاعة والجماعة، قال لهم علي بن أبي طالب رضي الله عنه: إنَّ لكم علينا أن لا نَمنَعكم من مَسَاجدِنا، ولا ــ نمنعكم ــ حَقَّكُم من الفيء، ثم أرسلَ لهم ابنَ عباس فناظرهم، فرَجَع نحوُ نصفِهم، ثم قاتلَ الباقيّ وغَلَبهم.

ومع هذا لم يَسْبِ لهم ذُرِيَّةً، ولا غَنِمَ لهم مالاً، ولا سَارَ فيهم سِيرةَ الصحابة في المرتدين كمُسَيلِمةَ الكذَّابِ وأمثالِه، بل كانت سيرةُ عليّ والصحابةِ في الخوارج

مخالفةً لسيرة الصحابة في أهل ِ الرَّدَّة، ولم يُنكِرُّ أَخَدُ على عليَّ ذلك، فعُلِمَ اتفاقُ الصحابة على أنهم لم يكونوا مرتدين عن دين الإسلام.

قال محمد بن نصر: حدثنا إسحاق بن راهويه، حدثنا يحيى بن آدم، عن مُفَضَّل بن مهلهل، عن الشيباني، عن قيس بن مُسْلِم، عن طارق بن شهاب قال: كنتُ عند علي حين فَرَغ من قتال أَهل النَّهْرَوَان (١)، فقيل له: أمشركون هم؟ قال: من الشركِ فَرُوا، فقيل: أفمُنافِقون؟ قال: المنافقون لا يَذْكرون اللَّهَ إلا قليلًا، قيل: فما هم؟ قال: قومً بَغَوْا علينا، فقاتلناهم.

وقال محمد بن نصر أيضاً: حدثنا إسحاق، حدثنا وكيع، عن مِسْعَر، عن عامر بن شَقِيق، عن أبي وائل، قال قال رجلً: من دَعَا إلى البَغْلَةِ الشهباءِ يومَ قُتِلَ المُشْرِكُون، فقال عليِّ: من الشَّركِ فَرُّوا. قال: المنافقين المُشْرِكُون، فقال عليِّ: من الشَّركِ فَرُّوا. قال: المنافقين لا يَذْكُرون الله إلا قليلًا، قال: فما هم؟ قال: قومٌ بَغَوْا علينا، فقاتَلْنَاهم فنُصِرْنا عليهم.

قال إسحاق: حدثنا وكيع، عن أبي خالد، عن حكيم بن جابر، قال: قالوا لعليّ حين قَتَل أهلَ النَّهْرَوَان: أمشركون هم؟ قال: من الشَّركِ فَرُّوا. قيل: فمنافِقون؟ قال: المنافقون لا يَذكُرُون اللَّهَ إلا قليلًا. قيل: فما هم؟ قال: قومٌ حاربونا فحاربناهم، وقاتلونا فقاتلناهم.

قلت _ القائل ابن تيمية _ : الحديث الأول وهذا الحديث صريحان في أنَّ علياً قال هذا القول في الخوارج الحروريَّة أهل النَّهْرَوان، الذين استفاضَت الأحاديث الصحيحة عن النبي صلى الله عليه وسلم في ذمِّهم والأمْر بقِتالِهم، وهم يُكفِّرون عثمانَ وعلياً ومن تولاًهما! فمن لم يكن معهم كان عندهم كافراً! ودارُهم دارُ كفر! فإنما دارُ الإسلام عندهم هي دارُهم!

⁽١) قال ياقوت الحموي في دمعجم البلدان، ٣٢٤:٥ دنَهْروان بفتح النون، وأكثَرُ ما يُجري على الألسنة بكسر النون. وهي كُوْرَةُ ــ أي بُقْعَةُ ــ واسعةُ بين بغدادَ وواسِط من الجانب الشرقيّ، وكان بها وقعةً لأمير المؤمنين عليٌ بن أبسي طالب رضي الله عنه، مع الخوارج مشهورةٌ.

وقد اتفق الصحابة والعلماء بعدهم على قتال هؤلاء، فإنهم بُغاة على جميع المسلمين سوى من وافقهم على مذهبهم، وهم يَبدأون المسلمين بالقتال، ولا يَندفع شرَّهم إلا بالقتال، فكانوا أضرَّ على المسلمين من قُطَّاع الطريق، فإنَّ أولئك مقصودُهم المال، فلو أعطُوه لم يُقاتِلوا، وإنما يَتعرَّضون لبعض الناس، وهؤلاء يُقاتِلون الناسَ على الدين حتى يَرجعوا عما نَبت بالكتاب والسنّة وإجماع وهؤلاء يُقاتِلون الناسَ على الدين حتى يَرجعوا عما نَبت بالكتاب والسنّة وإجماع الصحابة، إلى ما ابتدّعه هؤلاء بتأويلهم الباطل، وفهمِهم الفاسدِ للقرآن.

ومع هذا فقد صَرَّح عليُّ رضي الله عنه بأنهم مؤمنون، ليسوا كُفَّاراً ولا منافقين. وهذا بخلافِ ما كان يقوله بعضُ الناس كأبي إسحاق الإِسْفِرَايِيني ومن اتَّبَعه، يقولون: لا نكفَّرُ إلا من يُكفِّرُنا. فإن الكفر ليس حقاً لهم بل هو حق لله(١).

وليس للإنسان أن يَكذِبُ على من يَكذِبُ عليه، ولا يَفعلَ الفاحشةَ بأهلِ من فَعَل بأهلِ من فَعَل بأهلِ من فَعَل بأهلِهِ الفاحشة.

ومما يَدُلُّ على أنَّ الصحابة لم يُكفِّروا الخوارجَ أنهم كانوا يُصلُّون خَلْفَهم،

⁽١) ولله ذَرُ الإِمام أبي حنيفة، رحمه الله تعالى، ما أُوسَعَ صَدْرَه، وأكمَلَ إنصافَه؟ فإنه لما سُئل عما إذا كان يُكفِّرُ من يرميه بالكفر؟ قال: لا أكفِّرُ من يرميني بالكفر، ولكن أُكذَّبُهُ.

وهذه عبارته كما في كتاب «العالم والمتعلم» رواية أبني مقاتل حفص بن سَلَم السمرقندي عنه، في ص ٢٦ ــ ٢٧:

وقلتُ: أخبِرْني عمن يَشهدُ عليك بالكفر، ما شهادتُك عليه؟ قال: شهادتي عليه أنه كاذب، ولا أُسمَّيه بذلك كافراً، ولكن أُسمَّيه كاذباً، لأنَّ الحُرمةَ حُرمتان، حُرمةُ تُنتَهَكُ من الله تعالى، وحُرْمَةُ تُنتَهَكُ من الله عز وجل هي الإشراك بالله، وحُرْمَةُ تُنتَهَكُ من الله عز وجل هي الإشراك بالله، والتكذيب، والكُفْرُ. والحُرمةُ التي تُنتَهَكُ من عبيدِ الله، فذلك ما يكون بينهم من المظالم.

ولا ينبغي أن يكون الذي يَكذِبُ عُلَى الله وعلى رسولِه، كالذي يكذِبُ عليَّ، لأن الذي يَكذِبُ عليَّ، لأن الذي يَكذِبُ على الله وعلى رسوله، ذنبُهُ أعظَمُ من أنْ لوكذَبَ على جميع الناس.

فالذي شَهِدَ عليَّ بالكفر، فهو عندي كاذب، ولا يَحِلُّ لي أن أكذِبَ عليه لِكذِبِهِ عليَّ، لأن الله تعالى قال: ﴿لا يَجْرِمَنُكُمْ شَنَآنُ قوم على أَنْ لا تَعْدِلُوا، آغْدِلُوا هو أقرَبُ للتَّقْوَى﴾. قال: لا يَحمِلَنُكم عداوةً قوم أن تَتركُوا العَدْلَ فيهم.

وكان عبدُالله بن عُمَر رضي الله عنه وغيرُه من الصحابةِ كانوا يُصلُّون خَلْفَ نَجْدَة الحَرُورِيُّ (١)، وكانوا يُحدَّثونهم ويُفتونهم ويُخاطبونهم كما يُخاطبُ المُسلِمُ المسلمَ، كما كان عبدُالله بنُ عباس يُجيب نَجْدَة الحروريُّ لما أَرسَلَ إليه يَسألُهُ عن مَسائل، وحديثُهُ في «البخاري» (٢)، وكما أجاب نافع بن الأزرق عن مسائل مشهورة، وكان نافع يُناظِرُهُ في أشياء بالقرآن كما يتناظر المسلمان. وما زالَتْ سيرةُ المسلمين على هذا، ما جعلوهم مرتدين كالذين قَاتلَهم الصديقُ رضي الله عنه، هذا مع أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتالِهم في الأحاديثِ الصحيحة.

وما رُوِيَ من أنهم «شَرُّ قَتْلَى تحتَ أديمِ السماء، خيرُ قتيل من قَتَلُوه»، في الحديث الذي رواه أبو أمامة، رواه الترمذي وغيرُهُ، أي: أنهم شَرُّ على المسلمين

⁽١) هو نَجْدَةُ بنُ عامرٍ الحَرُورِيّ الحَنفِي، من بني حَنيفة من البَمَامة، ولد سنة ٣٦، وتُتِلَ سنة ٢٩، قال الذهبي في «الميزان» ٢٤٥:٤ «من رُؤوسِ الخوارج، زائغٌ عن الحقّ». وزاد ابنُ حجر في «لسان الميزان» ١٤٨:٦ «خَرج باليمامة عَقِبَ موتِ يزيد بن معاوية سسنة ٦٦ س، وقَدِمَ مكة، وله مقالات معروفة، وأتباعُ انقرضوا». انتهى. وله ترجمة طويلة في «الأعلام» للزركلي ١٤٤٠. وبيانُ حال دعوتِه وخُروجِه ومقالاتِه مفصَّلُ في كتاب «الفَرْق بين الفِرَق» لعبدالقاهر البغدادي ص ٨٧ ـ ٩٠ .

⁽٢) يعني في «صحيح البخاري». وهذا سَبْقُ ذهن من الحافظ الإمام ابن تيمية رحمه الله تعالى، فليس هو في «صحيح البخاري»، وإنما هو في «صحيح مسلم»، في كتاب الجهاد (باب النساء الغازيات يُرضَخُ لهن . .) ١٩٠١ - ١٩٠١ من طُرُقِ كثيرة. وعزاه إلى مسلم دون البخاري: الحافظُ المنذريُ في «مختصر سنن أبي داود» ٤: ٩٤، والحافظُ المِزَيُ في «تحقة الأشراف» ٥: ٢٧١، والحافظُ ابن حجر في «لسان الميزان» ٦: ١٤٨، وشيخُنا أحمد شاكر رحمه الله تعالى في تعليقه على «مسند أحمد» ٢٩٧: و ٤: ٥٦.

وهو في «المسند» في (مسند ابن عباس) ٢٢٤:١ و ٢٤٨ و ٢٩٤ من طبعة المتن. وفي طبعة أحمد شاكر في الموضعين السابقين وفي ٢٣٨: وهو أيضاً في «سنن أبي داود» في الجهاد (باب في المرأة والعبد يُحذّيان من الغنيمة) ٣:٩٩، وفي الخراج (باب في بيان مواضع قَسْم الخُمُس) ٣:٠٠٠، والترمذي في السُّير (باب من يُعطَى من الفيء) ٤:١٢٥، والنسائي في أول (كتاب قسم الفيء) ٢٠٠٠،

من غيرهم، فإنهم لم يكن أحدُ شراً على المسلمين منهم، لا اليهودُ ولا النصارى، فإنهم كانوا مجتهدين في قتل كل مسلم لم يُوافقهم، مُستحلِّين لدماءِ المسلمين وأموالِهم وقَتْل أولادِهم، مُكفِّرين لهم، وكانوا متديِّنين بدلك لِعِظم جهلِهم وبدعتِهم المُضِلَّة.

ومع هذا فالصحابة والتابعون لهم بإحسان لم يُكفِّروهم، ولا جَعَلُوهم مرتدين، ولا اعتَدَوْا عليهم بقول ولا فعل، بل اتَّقَوْا اللَّهَ فيهم، وسارُوا فيهم السيرة العادِلة. وهكذا سائرُ فِرَقِ أهل البِدَع والأهواءِ من الشيعة والمعتزلة وغيرهم.

فمن كَفَّر (الثنتينُ والسبعينُ فِرقةً) كلَّهم، فقد خالَفَ الكتابَ والسنَّةَ وإجماعَ الصحابةِ والتابعين لهم بإحسان. مع أنَّ حديث (الثنتين والسبعين فِرقةً) ليس في «الصحيحين»، وقد ضعَّفه ابنُ حزم وغيرُه، لكن حسَّنه غيرُهُ أو صحَّحه، كما صحَّحه المحاكم وغيرُهُ. وقد رواه أهلُ «السنن»، ورُوِيَ من طُرُق.

وليس قوله: «ثنتانِ وسبعون في النار، وواحدةً في الجنة»، بأعظمَ من قولِهِ تعالى: ﴿إِنَّ الذين يأكلُونَ أموالَ اليَتَامَى وظُلْماً إِنَّما يأكلُونَ في بُطونِهم ناراً وسَيَصْلَوْن سَعِيراً ﴾، وقولِه: ﴿ومن يَفْعَلْ ذلك عُدْوَاناً وظُلْماً فَسَوْفَ نُصْلِيهِ ناراً وكان ذلك على اللّهِ يسيراً ﴾، وأمثال ذلك من النصوص الصريحة بدخول من فعل ذلك النار.

ومع هذا فلا نَشْهَدُ لمعيَّنِ بالنار، لإمكانِ أنه تاب، أو كانت له حسناتٌ مَحَتْ سيآتِهِ، أو كفَّرَ الله تعالى عنه بمصائب، أو غيرِ ذلك، بل المؤمنُ باللَّهِ وَرسُولِهِ الطنا وظاهراً، الذي قَصَدَ اتباعَ الحقِّ وما جاء به الرسول، إذا أخطأ ولم يعرف الحقَّ كان أولى أن يَعْذُرَهُ اللَّهُ في الآخرةِ من المتعمَّدِ العالم بالذنب، فإنَّ هذا عاصٍ مُستحقً للعذابِ بلا ريب. وأما ذلك فليس مُتعمِّداً للذنبِ بل هو مخطىء، والله قدتجاوز لهذه الأمة عن الخطأ والنسيان». انتهى.

وقال الشيخ ابن تيمية أيضاً رحمه الله تعالى، في كتابه والرد على البكري، ص ٢٥٦ ــ ٢٦٠ «وهذه الطريقة التي سلكها هذا وأمثالُه، هي طريقةُ أهل البِدَع، الذين يَجمعون بين الجهل والظلم، فيَبتدعون بدعةً مخالفةً للكتابِ والسنةِ وإجماعِ الصحابة، ويكفّرون من خالفَهم في بدعتِهم.

كالخوارج المارقين الذين ابتدعوا ترث العمل بالسنة المخالفة في زعمهم لقرآن، وابتدعوا التكفير بالذنوب، وكفروا من خالفهم، حتى كفروا عثمان بن عفان وعلي بن أبي طالب ومن والاهما من المهاجرين والأنصار وسائر المؤمنين، نَقَل الأشعريُ في كتاب «المقالات» أنَّ الخوارج مُجمِعة على تكفير على رضي الله عنه.

وكذلك الرافضة ابتدَعوا تفضيل على على الثلاثة، وتقديمَه في الإمامة، والنصّ عليه، ودَعْوَى العصمة له، وكفَّروا من خالفَهم وهم جمهور الصحابة وجمهور المؤمنين، حتى كفَّروا أبا بكر وعمر وعثمان ومن تولاًهم، هذا هو الذي عليه أئمتُهم.

وكذلك الجهمية ابتَدعَتْ نفي الصفاتِ، المتضمَّنَ في الحقيقةِ لنفي الخالق ولنفي صفاتِهِ وأفعالِهِ وأسمائِهِ، وأظهرَتْ القولَ بأنه لا يُرَى، وأنَّ كلامَه مخلوق، خلَقَه في غيره، لم يتكلم هو بنفسِه، وغيرَ لك، ثم امتحنوا الناسَ فدَعَوْهم إلى هذا، وجعلوا يكفِّرون من لم يوافقهم على ذلك.

وكذلك الحُلُوليَّةُ والمعطَّلَةُ للذاتِ والصفاتِ، يكفَّرُ كثيرٌ منهم من خالَفَهم. فالذين يقولون: إنه بذاته في كل مكان، مِنهم من يكفَّرُ من خالَفَه.

والذين يقولون: إنه لا مُبَايِنٌ للمخلوقاتِ ولا عالٍ عليها، منهُم من يكفُّرُ من خالَفَه.

ُ والذين يقولون: ليس كلامُهُ إلا معنى واحداً قائماً بذاته، ومعنى التوراةِ والإنجيلِ والقرآنِ العزيز ليس هو كلامَه، بل هو كلامُ جبريل أو غيرِهِ، فمنهم من يكفّرُ من خالَفَه.

والذين يقولون بقِدَم بعض ِ أحوال العبد، كالذين يقولون بقِـدَم ِ صوتِـهِ

بالقرآن، أو قِدَم ِ بعض ِ أفعالِهِ أو صفاتِهِ، وقِدَم ِ أشكال ِ المِداد، فمنهم من يكفُّرُ من خالَفَه.

والذين يقولون بِقِدَم رُوح العبد، أو بقِدَم كلامِهِ مطلقاً، أو قِدَم أفعالِـهِ الصالحة، أو أفعالِهِ مطلقاً، فمنهم من يكفّرُ من خالَفَه.

والذين يقولون: إنَّ اللَّهَ يُرَى بلا عينٍ في الدنيا، منهم من يكفِّرُ من خالَفَه. ونظائرُ هذا متعددة.

وأئمةُ السنةِ والجماعةِ وأهلُ العلمِ والإيمان: فيهم العلمُ والعَدْلُ والرحمة، فيَعْلَمُ ون البدعة، ويَعْدِلون على فيعْلَمُ ون البدعة، ويَعْدِلون على من خَرَج منها ولوظَلَمهم، كما قال تعالى: ﴿ كُوْنُوا قَوَّامِين للَّهِ شُهَدَاءَ بالقِسْطِ، ولا يَجْرِمَنكم شَنآنُ قوم على أن لا تَعْدِلُوا، اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ للتَّقْوَى ﴾.

ويَرْحَمُون الخلق فيريدون لهم الخيرَ والهُدَى والعلم، لا يَقصِدون الشرَّ لهم ابتداءً، بل إذا عاقبوهم وبيَّنوا خطأهم وجهلَهم وظُلمَهم، كان قصدُهم بذلك بيانَ الحقِّ ورحِمةَ الخَلْق، والأمرَ بالمعروف والنهيَ عن المنكر، وأن يكونَ الدينُ كلَّه لله، وأن تكونَ كَلمَّهُ الله هي العليا.

فالمؤمنون أهلُ السنة أعمالُهم خالِصةٌ لله تعالى، موافقةٌ للسنة، وأعمالُ مخالِفِيهم لا خالصةٌ ولا صوابٌ، بل بدعةٌ واتباعُ الهَوَى، ولهذا يُسمَّوْن: أهلَ البِدَع والأهواء، قال الفُضيل بن عِياض رحمه الله تعالى، في قوله تعالى: ﴿لِيَبْلُوكُم أَيُّكُم أَسَّرَ عَمَلاً ﴾. قال: أخلصهُ وأصوبُهُ، قالوا: يا أبا علي، ما أخلصهُ وأصوبُهُ؟ قال: إنَّ العَمَلَ إذا كان خالصاً ولم يكن صواباً لم يُقبَل، وإذا كان صواباً ولم يكن خالصاً لم يُقبَل، وإذا كان صواباً ولم يكن خالصاً لم يُقبَل، وإذا كان صواباً ولم يكن خالصاً على السُّنَة.

فلهذا كان أهلُ العلم والسُّنَّةِ لا يكفَّرون من خالَفَهم، وإن كان ذلك المخالِفُ يكفِّرُهم، لأنَّ الكفر حكم شرعي، فليس للإنسان أن يُعاقِبَ بمثلِهِ، كمن كَذَبَ

عليك وَزَنى بأهلِك، ليس لك أن تكْذِبَ عليه وتَزنِيَ بأهله، لأن الكذب والزنا حرامٌ لحق الله تعالى.

وكذلك التكفيرُ حقَّ لله، فلا يُكَفَّرُ إلا من كَفَّره اللَّهُ ورسولُه. وأيضاً فإن تكفيرَ الشخص المعيَّن، وجوازَ قتلهِ: موقوفٌ على أن تَبْلُغَه الحُجَّةُ النبوية التي يُكَفَّرُ من خالَفَها، وإلا فليس كلُّ من جَهِل شيئاً من الدين يُكَفَّرُ.

ولهذا لمّا استَحلَّ طائفةً من الصحابة والتابعين، كتُدَامة بنِ مظعون وأصحابِه: شُرْبَ الخمر، وظَنُوا أنها تُباحُ لمن عَمِلَ صالحاً، على مافَهِمُوه من آيةِ المائدة وهي قوله تعالى: ﴿ليس على الذين آمَنُوا وعَمِلُوا الصَّالِحاتِ جُنَاحٌ فيما طَعِمُوا إذا ما اتّقَوْا وآمَنُوا، وهي قوله تعالى: ﴿ليس على الذين آمَنُوا وعَمِلُوا الصَّالِحاتِ، ثم اتّقوا وآمَنُوا، ثم اتّقوا وأحسنوا، واللّه يُحبُ ما اتّقوا وآمَنُوا، وعيرهما على أنهم يُستتابون، فإن المُحسِنين ﴿ وَعَمِلُوا على الستحلالِ عَمْرُوا على الستحلالِ كفروا، وإن أقرُّوا به جُلِدُوا، فلم يكفِّروهم بالاستحلالِ الشبهة التي عَرضتُ لهم حتى يتبينَ لهم الحقُ، فإذا أصرُوا على الجحود كفروا.

وقد تُبَتَ في «الصحيحين» حديثُ الذي قال لأهله: «إذا أنا مِتُ _ فأحْرِقُوني ثم _ اسْحَقُوني، ثم ذُرُوني في اليَمِّ، فواللَّهِ لئن قَدَرَ الله عليَّ لَيُعَذِّبُني عذاباً ما عذَّبَهُ أحداً من العالَمِين. فأمَرَ الله البَرَّ فرَدَّ ما أَخَذ منه، وأمَرَ البحرَ فرَدَّ ما أَخَذ منه، وقال: ما حَمَلك على ما فَعَلتَ؟ قال: خَشْيَتُك يا ربّ، فغَفَر له».

فهذا اعتَقَد أنه إذا فَعَلَ ذلك لا يَقدِرُ الله على إعادتِهِ، وأنه لا يُعيدُه، أو جَوَّزَ ذلك، وكلاهما كُفر، لكنْ كان جاهلًا لم يَتبيّن له الحقُّ بياناً يُكفَّرُ بمخالفتِه، فغَفَر الله له.

ولهذا كنتُ أقولُ للجهميَّةِ من الحُلُوليَّة والنَّفَاةِ الذين نَفَوْا أَنَّ الله تعالى فوقَ العَرْش، لما وَقَعَتْ مِحنَتُهم: أنا لو وافقتكم كنتُ كافراً، لأني أعلَمُ أن قولكم كفر، وأنتم عندي لا تَكْفُرُون لأنكم جُهَّال، وكان هذا خِطاباً لعُلَمائِهم وقُضَاتِهم وشُيوخِهم وأُمَرائِهم، انتهى.

وقال الشيخ ابن تيمية أيضاً في كتابه «المسائل الماردينيَّة» ص ٦٠-٧٠ «مسألةُ تكفير أهل الأهواء: الناسُ مضطربون فيها، فقد حُكِيَ عن مالك فيها روايتان، وعن الشافعي فيها قولان، وعن الإمام أحمد أيضاً فيها روايتان. وكذلك أهلُ الكلام، فذكروا للأشعري فيها قولين، وغالبُ مذاهب الأثمة فيها تفصيل.

وحقيقة الأمر في ذلك: أن القول قد يكون كفراً، فيُطلَقُ القولُ بتكفير صاحبه، فيقال: من قال كذا فهو كافر. لكنَّ الشخصَ المعيَّنَ الذي قاله لا يُحكَمُ بكفره، حتى تقومَ عليه الحجةُ التي يُكَفَّرُ تارِكُها، وهذا كما في نصوص الوعيد، فإن الله سبحانه وتعالى يقول: ﴿إنَّ الذين يأكلُون أموالَ اليَتَامَى ظُلْماً إنما يأكلون في بطونهم ناراً ﴾.

فهذا ونحوه من نصوص الوعيد حق، لكنَّ الشخصَ المعيَّنَ لا يُشهَدُ عليه بالوعيد، فلا يُشهَدُ لمعيَّنٍ من أهل القِبلةِ بالنَّار، لجواز أن لا يَلحقَه الوعيد، لفواتِ شرط أو ثبوتِ مانع، فقد لا يكونُ التحريمُ بلَغَهُ، وقد يَتُوبُ من فِعل المحرَّم، وقد تكونُ له حسناتٌ عظيمة تمحو عقوبة ذلك المحرَّم، وقد يُبتَلَى بمصائب تُكَفِّرُ عنه، وقد يَشفَعُ فيه شفيعٌ مطاع (۱).

وهكذا الأقوالُ التي يُكفَّرُ قائلُها، قد يكون الرجلُ لم تَبلُغُه النصوصُ الموجِبَةُ لمعرفةِ الحق، وقد تكون بلغَنَّهُ ولم تَثْبُتْ عنده، أو لم يتمكن مِن فَهْمِها، وقد يكون عَرَضَتْ لَهُ شُبُهَاتُ يَعْذُرُه الله تعالى بها.

فمن كان من المؤمنين مجتهداً في طابب الحق وأخطأ، فإنَّ الله سبحانه

⁽١) قال العلامة ابن أبي العِز الحنفي رحمه الله تعالى، في هشرح العقيدة الطحاوية»:

د... ولكنْ ثَمَّ أمْرٌ ينبغي التفطُّنُ له، وهو أنَّ فاعلَ السيئاتِ يَسقُطُ عنه عقوبة جهنم بنحو عَشْرة أسباب، عُرِفَتْ بالاستقراءِ من الكتابِ والسنة». ثم سَردَها بأدلتها، فبلغَتْ أَحَدَ عَشَرَ سبباً، انظرها وإذا شئت _ في هشرح العقيدة الطحاوية» ص ٢٧٩ سـ ٢٨٢ بتحقيق الشيخ أحمد شاكر، من الطبعة التي طبعتها كلية الشريعة من جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض عام ١٣٩٦.

وتعالى يَغْفِرُ له خطأَهُ كاثناً ما كان، سواءً كان في المسائِلِ النظريةِ أو العَمَلِيَّة، هذا الذي عليه أصحابُ النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم وجماهيرُ أئمة الإسلام.

فأما التفريقُ بين نوع تـوتسميتُهُ: مسائلَ الأصول يُكفَّرُ بإنكارِها ـ، وبين نوع آخَرَ ـ وتسميتُهُ: مسائلَ الفروع لا يُكفِّرُ بإنكارِها ـ، فهذا الفَرْقُ ليس له أصلُّ، لا عن الصحابة ولا عن التابعين لهم بإحسان، ولا عن أثمةِ الإسلام. وإنما هو مأخوذ من المعتزلةِ وأمثالِهم من أهل البِدّع، وعنهم تلقًاهُ من ذكره من الفقهاء في كتبهم، وهو تفريقٌ مُتناقِض.

فإنه يقال لمن فرَّقَ بين النوعين: ما حَدُّ مسائلِ الأصول التي يُكفَّرُ المخطىءُ فيها؟ وما الفاصِلُ بينها وبين مسائل الفروع؟

فإن قال: مسائلُ الأصول ِ هي مسائلُ الاعتقاد، ومسائلُ الفروع هي مسائلُ العَمَل.

قيل له: فتَنَازَعَ الناسُ في مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وآلِهِ وسلَّم، هل رأى رَبَّه أم لا؟ وفي أنَّ عثمان أفضَلُ من عليَّ ، أم عليُّ أفضَلُ؟ وفي كثيرٍ من معاني القرآن، وتصحيح بعض الأحاديث، وهي من المسائل الاعتقادية العِلْمية. وما كُفِّرَ فيها أحدُ بالاتفاق. ووجوبُ الصلاةِ والصيامِ والحجِّ، وتحريمُ الفواحشِ والخمرِ: هي مسائلُ عَمَلِيَّة، والمنكِرُ لها يُكفَّرُ بالاتفاق.

وإن قال: الأصولُ هي المسائلُ القطعية.

قيل له: كثيرٌ من مسائل العَمَل قطعية، وكثيرٌ من مسائل العِلْم ليس قطعية. وكونُ المسألة قطعيةً أو ظنيةً هو من الأمور الإضافيّة، فقد تكونُ المسألةُ عند رجل قطيعةً، لظهور الدليل القاطع له، كمن سَمِعَ النصَّ من الرسول صلى الله عليه وآله وسلم، وتَيَقَنَ مرادَه منه، وعند رجل لا تكون ظنيةً فضلاً عن أن تكون قطعية، لعدم بلوغ النص إياه، أو لعدم ثبوته عنده، أو لعدم تمكّنِه من العلم بدلالته.

وقد تُبَتَ في الصحاح عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم حديثُ الذي قال

لأهله: «إذا أنا مِتُ فأَحْرِقُوني، ثم آسْحَقُوني، ثم ذُرُّوني في اليَّم، فواللَّهِ لئن قَدَرَ اللهُ عليَّ لَيُعذَّبُنِي عذاباً لم يُعذَّبُه أحداً من العالمين. فأمَرَ الله تعالى البَرَّ برَدِّ ما أَخَذ منه، وقال: ما حَمَلَكَ على ما صَنعتَ؟ قال: خَشْيَتُك با رَبّ، فغَفَر الله له».

فهذا ظاهرُهُ شَكَّ في قُدْرَةِ الله تعالى وفي المَعَاد، بل ظَنَّ أنه لا يَعُود، وأنه لا يَقدِرُ الله تعالى عليه إذا فَعَل ذلك، وغَفَر الله له.

وهذه المسائل مبسوطة في غير هذا الموضع، ولكنَّ المقصودَ هنا أنَّ مذاهب الأئمة مبنيَّةٌ عى هذا التفصيل بين النوع والعين، ولهذا حَكى طائفةٌ عنهم الخلاف في ذلك، ولم يفهموا غَوْرَ قولهم، فطائفةٌ تحكي عن أحمدَ في تكفير أهل البِدَع روايتين مطلقاً، حتى تجعَلَ الخلاف في تكفيرِ المُرْجِئَةِ والشَّيْعَةِ المُفَضَّلةِ لعلي، وربما رجَّحَتْ التكفيرَ والتخليدَ في النار.

وليس هذا مذهبَ أحمدَ ولا غيرِهِ من أئمة الإسلام، بل لا يَختلِفُ قولُه: إنه لا يُكفِّرُ المُرْجِئةَ الذين يقولون: الإيمانُ قولٌ بلا عَمَل، ولا يكفِّرُ من يُفضَّلُ علياً عَلَى عَثْمَانَ، بلَ نصوصُهُ صريحةٌ بالامتناع من تكفير الخوارج والقَدَرِيَّةِ وغيرِهم(١)،

⁽١) وقد رَوَى الإمامانِ الجليلانِ البخاريِّ ومسلم، عن جماعةٍ من الخوارج والقدريَّة وغيرهم في «الصحيحين»، قال الإمام النووي في «التقريب» ص ٢١٦ ــ ٢١٦، في مبحث الرواية عن المبتدعة: «ومن لم يُكفِّر ببدعتِهِ قيل: لا يُحتَجُّ به، وقيل: يُختجُّ به إن لم يكن داعيةً إلى بدعتِه، وهذا هو الأظهَرُ الأعدَلُ وقُولُ الكثيرِ أو الأكثرِ، وضُعِّفَ الأولُ باحتجاج صاحبي «الصحيحين» وغيرهما بكثيرٍ من المبتدعة غير الدَّعَاة». زاد السيوطي في «التدريب» عَقِبَهُ: «كعِمْرانَ بنِ حِطًان، وداودَ بن الخصين، قال الحاكم: وكتابُ مسلم ملآنُ من الشيعة».

ثُمَ قال السيوطي في ص ٢١٩ (فائدة: أردتُ أن أسرُدَ هنا من رُمِيَ ببدعةٍ ممن أَخَرَج لهم البخاريُّ ومسلمُ أو أحدُهما قلم ذَكَرهم وسَمَّاهم فَبَلَغ عدَدُ من رُمِيَ بالإرجاء ١٣، ومن رُمي بالنَّصْب ٧، ومن رُمي بالتشيَّع ٢٤، ومن رُمي بالقَدَر ٣٠، ومن رُمي برأي جَهُم ١، ومن رُمي برأي الحَرُورِيَّة وهم الخوارج ٢، ومن رُمي بالوَقْف ١، ومن رُمي بالحرورية من الخوارج القَعَدِيَّة ١. ومجموعُهم ٧٥ رجلًا. وأصلُ هذا الإحصاء للحافظ ابن حجر في (هدي الساري، ٢: أ١٧٩ .

وإنما كان يُكفِّرُ الجَهْمِيِّين المنكرِين لأسماءِ الله تعالى وصِفَاتِه، لأنَّ مُنَاقَضَةَ أقوالهم لِمَا جاء به الرسولُ صلى الله عليه وآله وسلم ظاهرةُ ببِّنة، ولأنَّ حقيقةَ قولهم تعطيلُ الخالق. وتكفيرُ الجهمية مشهورٌ عن السلف والأئمة.

وكان قد ابتُلِيَ بهم حتى عَرَف حقيقةَ أمرِهم، وأنه يَدُورُ على التعطيل. لكن ما كان يكفّرُ أعيانَهم، فإنَّ الذي يدعو إلى القول أعظمُ من الذي يقولُهُ، والذي يُعاقِبُ مُخالِفَهُ أعظمُ من الذي يَدْعُو فقط، والذي يكفّرُ مُخالِفَه أعظمُ من الذي يُعاقِبُهُ.

ومع هذا فالذين كانوا من وُلاةِ الأمور يقولون بقول الجهمية: إنَّ القرآن مخلوق، وإنَّ الله سبحانه وتعالى لا يُرَى في الآخرة، وغيرَ ذلك، ويَدْعُون الناسَ إلى ذلك، ويمتحنونهم ويُعاقبونهم إذا لم يُجيبوهم، ويُكفِّرون من لم يُجِبهم، حتى إنهم إذا افتَكُوا الأسيرَ لا يُطلِقونه حتى يُقِرَّ بقول الجهمية: إنَّ القرآن مخلوق، وغيرَ ذلك، ولا يُولُون مُتولِّياً، ولا يُعطون رِزقاً من بيتِ المال إلا لمن يقول ذلك.

ومع هذا فالإمام أحمدُ رضي الله تعالى عنه تَرخَّمَ عليهم، واستَغَفَر لهم، لعلمه بأنهم لم يتبيَّن لهم أنهم مكذَّبون للرسول، ولا جاحِدون به، ولكن تأوَّلوا فأخطأوا، وقلَّدوا من قال ذلك لهم.

وكذلك الشافعيُّ لما قال لحَفْصِ الفَرْدِ حين قال: القرآنُ مخلوق... كفرتَ بالله العظيم، بيَّنَ ذلك: أنَّ هذا القُولَ كفر، ولم يَحكم برِدَّةِ حفص بمجرَّدِ ذلك، لأنه لم يَتبيَّن له الحُجَّةُ التي يَكفُرُ بها. ولو اعتقَدَ أنه مُرْتَدُّ لسَعَى في قَتْلِهِ. وقد صَرَّح في كتبه بقبول شهادةِ أهل الأهواء والصلاةِ خَلْفَهم.

وكذلك قال مالكُ والشافعيُّ وأحمدُ في القَدَرِيِّ: إِن جَحَد عِلْمَ الله كَفَر، ولفظُ بعضهم: ناظروا القَدَرِيَّةَ بالعِلْم، فإِن أقرُّوا به خُصِمُوا، وإِن جحدوه كفروا. وسُئل أحمدُ عن القَدَري: هل يُكَفَّر؟ فقال: إِن جَحَدَ العلم كُفِّر، وحينئذ فجاحِدُ العلم هو من جنس الجهمية.

وأما قُتْلُ الداعية إلى البِدَع فقد يُقتَلُ لكفً ضرره عن الناس، كما يُقتَلُ المحارِبُ وإن لم يكن في نفس الأمر كافراً. فليس كلَّ من أُمِرَ بقتلِهِ يكونُ قتلُه لردِّتِه، وعلى هذا ألوجه. وهذه الردِّتِه، وعلى هذا ألوجه. وهذه المسائل مبسوطة في غير هذا الموضع، وإنما نبَّهنا عليها تنبيهاً». انتهى.

وقال الشيخ ابن تيمية أيضاً، في «مجموعة الرسائل والمسائل» ٥: ١٩٩ - ٢٠١ و ٢٠١، وهو يَتحدَّثُ عن قاعدة أهل السنةِ والجماعةِ في أهل الأهواءِ والبدع، ما يلى:

«ولا يجوزُ تكفيرُ المسلم بذنب فعله، ولا بخطأ أخطاً فيه، كالمسائل التي تنازَعَ فيها أهلُ القبلة، فإنَّ الله تعالى قال حاكياً دُعاءَ المؤمنين: ﴿وربَّنَا لا تؤاخِذْنا إن نسينا أو أَخْطَانا﴾، وقد ثَبَتَ في الصحيح أن الله تعالى أجاب هذا الدعاء، وغَفَر للمؤمنين خطأهم.

والخوارجُ المارقون الذين أمّرَ النبي صلى الله عليه وسلم بقتالهم، قاتلَهم أميرُ المؤمنين عليُّ بن أبي طالب أحدُ الخلفاء الراشدين، واتَّفَقَ على قتالِهم أئمةُ الدين، من الصحابة والتابعين ومن بعدَهم، ولم يُكفِّرهم عليُّ بن أبي طالب وسعدُ بن أبي وقاص وغيرُهما من الصحابة، بل جعلوهم مسلمين مع قِتالِهم، ولم يُقاتِلهم عليُّ حتى سَفَكوا الدَّمَ الحرامَ، وأغاروا على أموال المسلمين، فقاتلَهم لدفع ظُلْمِهم وبغْيهم، لا لأنهم كفار، ولهذا لم يَسْبِ حَرِيْمَهم، ولم يَغْنَمُ أموالهم.

وإذا كان هؤلاء الذين تُبتَ ضلالُهم بالنص أوالإجماع، لم يُكفَّرُوا، مع أَمْرِ اللَّهِ ورسولِهِ بقتالِهم، فكيف بالطوائف المختلفين، الذين اشتبه عليهم الحقُّ في مسائل غَلِطَ فيها من هو اعلمُ منهم؟ فلا يَحِلُّ لإحدى هذه الطوائف أن تكفَّر الأخرى، ولا تستجلَّ دمها ومالَها وإن كانت فيها بدعة محقَّقة، والأصلُ أنَّ دماء المسلمين وأموالَهم وأعراضَهم محرَّمة من بعضِهم على بعض، لا تَحِلُ إلا بإذِنِ اللَّهِ ورسولِه، قال صلى الله عليه وسلم: «كلُّ المسلم على المسلم حرام: دَمُهُ ومالُهُ

وعِرْضُه». وقال: «من صلَّى صلاتَنَا، واستقبَلَ قِبلتَنا، وأكَلَ ذبيحَتَنا، فهو المسلم، له ذِمَّةُ اللَّهِ ورسولِه». وقِال: «إذا قال المسلمُ لأخيه: يا كافر، فقد باءَ بها أحدُهما». وهذه الأحاديثُ كلها في الصحاح.

وإذا كان المسلم متأوِّلًا في القتال أو التكفير، لم يُكفَّر بذلك، كما قال عمر بن الخطاب لحاطب بن أبي بَلْتَعَة: يا رسول الله، دَعْني أضرِبٌ عُنُقَ هذا المنافق، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: إنه قد شَهِدَ بَدْراً، وما يُدريك لعلَّ الله الطَّلَع عَلَى أهل بدرٍ فَقَال: اعْمَلُوا ما شِئتُم فقد غَفَرتُ لكم. وهَلذا في «الصحيحين».

وفيهما أيضاً من حديثِ الإفك: أنَّ أُسَيْدَ بن الحُضَير قال لسَعْد بن عُبَادَة: إنك منافِق تُجادِلُ عن المنافِقين، واختصَم الفريقان، فأصلَح النبيُّ صلى الله عليه وسلم بينهم(١).

⁽١) رواه البخاري في مواضع من «صحيحه» منها في كتاب الشهادات في (باب تعديل النساء بعضِهنَّ بعضاً) ٢٧١٠، وفي كتاب التفسير في تفسير سورة النور، في (باب لولا إذْ سمعتموهُ قلتم ما يكونُ لنا...) ٤٥٤٠٨.

قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» ٤٧٣:٨ و ٤٨١، تعليقاً على قول أُسَيد بن حُضَير لسعد بن عُبَادَة رضي الله عنهما: (إنك منافق تجادلُ عن المنافقين): «وقداعتذر المَازَرِيُ عن صدور هذا القول من أُسَيْد، بأنَّ ذلك وقع منه على جهة الغيظ والحَنقِ والمبالغةِ في زجر سَعْد بن عُبادَة عن القولِ الذي قاله، وعن المُجَادَلةِ عن ابنِ أُبَيَ وغيرِه، ولم يُرِد النفاقَ الذي هو إظهارُ الإيمان وإبطانُ الكفر.

وأراد بقوله: (فإنك منافق) أي تَصْنَعُ صَنِيعَ المنافقين، وفسَّرَهُ بقوله: (تُجادِلُ عن المنافقين). وأراد أنه كان يُظهِرُ المودَّةَ للأُوْس، ثم ظَهَر منه في هذه القِصَّة ضِدُّ ذلك، فأشبَهَ حالَ المنافِق، لأنَّ حقيقتَهُ إظهارُ شيءٍ وإخفاءُ غيره، ولعلَّ هذا هو السَّبَبُ في تَرْكِ النبي صلى الله عليه وسلم الإنكارَ عليه.

قال أبو على الكرابيسي: وهذا الذي بَدَا من أُسَيْد بن الحُضَير وسَعْدِ بن عُبَادَة وسَعْدِ بن مُعَاذ، من قول بعضِهم لبعض، إنما كان حالة الغضب، حتى كادوا يقتتلون، فإن العَضَب يُخرِجُ الحليمَ المُتَّقِيَ إلى ما لا يَلِيتُ به، فقد أخرج الغضّبُ قوماً من خيار هذه الأُمَّة بحضرة رسول الله صلى الله عليه وسلم، إلى ما لا يَشُكُ أحدٌ من الصحابة أنها منهم زَلَّة». انتهى ملخصاً.

فهؤلاء البدريون فيهم من قال لآخرَ منهم: إنك منافق، ولم يكفِّر النبيُّ صلى الله عليه وسلم لا هذا ولا ذاك، بل شَهدَ للجميع بالجنة.

فهكذا السَّلَفُ قاتَلَ بعضُهم بعضاً من أهل الجَمَل وصِفِّينَ ونحوِهم، وكلُّهم مسلمون مؤمنون، كما قال تعالى: ﴿ وإنْ طائفتانِ من المؤمنين اقتَتلُوا فأصْلِحوا بين أخَوَيكم ﴾. فقد بينهما...، إلى قوله تعالى: إنما المؤمنون إخوة فأصْلِحوا بين أخَوَيكم ﴾. فقد بين اللَّهُ تعالى أنهم مع اقتتالِهم، وبَغْي بعضِهم على بعض: إخوة مؤمنون، وأمَرَ بالإصلاح بينهم بالعَدْل.

ولهذا كان السَّلَفُ مع الاقتتال يُوالي يعضُهم بعضاً مُوالاةَ الذين لا يُعادَوْن كَمُعَاداةِ الكفار، فيَقبَلُ بعضُهم شهادة بعض، ويأخُذُ بعضُهم العلم من بعض، ويتوارثون، ويتناكحون، ويتعامَلُون بمعاملةِ المسلمين بعضِهم مع بعض، مَعَ ماكان بينهم من القتال والتلاعُنِ وغير ذلك. فالمتأوِّلُ والجاهلُ المعذورُ ليس حُكمُه حكم المعانِدِ والفاجرِ ﴿ وَقَدْ جَعَلَ اللَّهُ لكلِّ شيءٍ قَدْراً ﴾ انتهى كلامُ الإمام ابن تيمية رحمه الله تعالى (٢).

وقال الإمام الشاطبي _ رحمه الله تعالى _ في كتابه «الاعتصام» ٢: ١٨٥ _ ١٨٧، بعد أن تعرض للسبب الذي لأجله افترَقَتْ فِرَقُ المبتدِعة عن جماعة المسلمين، من الجهل، واتباع الهوى، والتعلُّق بالشُّبة، واتخاذ العقل شارعاً، والجهل بمقاصد الشريعة، وأمثال ذلك، ما يلي:

⁽۲) قال عبدالفتاح: وأهلُ المعقول من كبار المتكلمين والفقهاء على مثلِ ما قرَّره الشيخُ ابن تيمية رحمه الله تعالى، فانظر في ذلك كلامُ الإمام الغزالي مفصلاً بالاستدلال بالمعقول، في آخر كتابه «الاقتصاد في الاعتقاد» ص ۲۲۱ ـ ۲۲۷ (البابُ الرابعُ، بيانُ من يجبُ تكفيرُهُ من الفيرُق)، و «شرح المقاصد» لعضدالدين الإيْجِي ١٤٩٨ ـ ٣٤١ وما بعدَها. وللإمام الشوكاني رحمه الله تعالى في كتبابه «السَّيل الجَرَّار المتدفِّق على حدائق الأزهاره ١٤٨٤ ـ ٥٧٨ ـ ٥٧٨ و ما يعدَها والزجرِ عنه: و ١٨٥ ـ ٥٨٥، في (فصل الرَّدةِ وأحكامِها)، كلامُ حولَ الحكم بالتكفير والتحذير منه والزجرِ عنه: في غايةِ الجودةِ والبَدَاعَة، يَتعينُ على الباحثِ الوقوفُ عليه، ولولا طولُ هذا المبحثِ وطولُه لنقلتُه، في غايةِ لترى فيه من الاستدلالِ ما لا تجدُه عند سواه، وحمةُ الله تعالى عليه.

«وقد اختلَفَتُ الْأُمَّةُ في تكفيرِ هؤلاء الفِرَق أصحابِ البِدَع العُظْمَى، ولكنَّ الذي يَقْوَى في النظر، وبحسب الأثر: عدَمُ القطع بتكفيرهم. والدليلُ عليه عمَلُ السلف الصالح فيهم، ألا تَرى إلى صُنع عليّ رضي الله عنه في الخوارج، وكونِه عامَلَهم في قِتالهم معاملة أهل الإسلام، على مقتضَى قول الله تعالى: ﴿وإنْ طائفتانِ مِن المؤمنين اقتتلُوا فَأَصْلِحوا بَيْنَهما الله الله.

فإنه لمَّا اجْتَمَعَتْ الحَرُوريَّة وفارَقَتْ الجماعة ، لم يُهاجمهم عليِّ رضي الله عنه ولا قاتَلَهم. ولو كانوا بخروجهم مرتدين لم يتركهم ، لقولِهِ عليه الصلاة والسلام: «من بدَّلَ دِينَه فاقتلوه»، ولأنَّ أبا بكر رضي الله عنه خَرَج لنتال أهل الردة ولم يتركهم، فذَلُ ذلك على اختلاف ما بين المسألتين.

وأيضاً فحِينَ ظَهَر مَعْبَدٌ الجُهنيُّ وغيرُهُ من أهل القَدَر، لم يكن من السلف الصالح لهم إلا الطَّرْدُ والإبعادُ والعداوةُ والهِجران، ولو كانوا خرجوا إلى كفر محض لأقاموا عليهم الحدَّ المُقامَ على المرتدين. وعُمَرُ بنُ عبدالعزيز أيضاً لمَّا خَرَج في زمانِهِ الحروريَّةُ بالمَوْصِل، أَمَرَ بالكفَّ عنهم، على ما أمَرَ به علي رضي الله عنه، ولم يعاملهم معاملة المرتدين.

ومن جهةِ المَعْنَى: إنَّا وإن قلنا: إِنهم مُتَّبِعون الهوى، ولِمَا تشابَهَ من الكتابِ ابتغاءَ الفتنةِ وابتغاءَ تأويلِهِ، فإنهم ليسوا بمتَّبِعين للهوى بإطلاق، ولا مُتَّبِعين لِمَا تشابَهَ من الكتاب من كل وجه، ولو فَرضنا أنهم كذلك لكانوا كفاراً، إذ لا يتأتَّى ذلك من أحد في الشريعة إلا مع رَدَّ مُحكماتِها عِناداً، وهو كفر.

وأما من صَدَّقَ الشريعة ومَنْ جاء بها، وبَلَغَ فيها مَبْلَغاً يَظُنَّ به أنه مُتَبعً للدليل بمثله: لا يُقالُ: إنه صاحبُ هوى بإطلاق، بل مُتَبعً للشرع في نظرِهِ، لكن بحيث يُمازِجُهُ الهوى في مَطَالِبِه، من جهة إدخال الشَّبَهِ في المحكمات، بسبب اعتبار المشابِهات، فشارَكَ أهلَ الهَوَى في نحلتِه، وشارَكَ أهلَ الحق في أنه لا يَقبَلُ إلا ما دلَّ عليه الدليلُ على الجملة.

وأيضاً فقد ظَهَر منهم اتحادُ القَصْدِ مَعَ أهل السنة والجماعة على مطلبٍ واحد، وهو الانتسابُ إلى الشريعة.

وأيضاً فقد يُعرَضُ الدليلُ على المخالِف منهم، فيَرجِعُ إلى الوِفاقِ لظهورِهِ عنده، كما رَجَعَ من الحروريةِ الخارجين على علميّ رضي الله عنه عنه أَلْفَانِ، وإن كان الغالبُ عدّمَ الرجوع». انتهى كلامُ الشاطبي. ثم حَكَى كيف رَجَع الألفانِ من الحرورية لمّا جاءهم عبدُالله بنُ عباس رضي الله عنهما وناقشَهم، فآبُوا إلى الحقّ ورجعوا.

وقال العلامة على القاري في «المِرقاة شرح المِشكاة» ١٤٧:١ وقال العلامة على القاري في «المِرقاة شرح المِشكاة» ١٤٧:١ وقال ابنُ حجر أي المكي -: الصوابُ عند الأكثرين من علماء السلف والخلف: أنًا لا نكفّرُ أهلَ البِدَع والأهواء، إلا إنْ أتَوْا بمُكفّرٍ صريح ٍ لا استلزاميّ، لأنّ الأصحّ أنّ لازمَ المذهب ليس بلازم.


ومن ثُمَّ لم يزل العلماءُ يعاملونهم مُعَامَلَة المسلمين، في نِكاحِهم وإنكاحِهم والصلاةِ على موتاهم ودفنِهم في مقابرهم، لأنهم وإن كانوا مخطئين غير معذورين، حُقَّتُ عليهم كلمةُ الفسقِ والضلال، إلا أنهم لم يقصدوا بما قالوه اختيارَ الكفر، وإنما بذلوا وُسْعَهم في إصابةِ الحق فلم يَحصُل لهم، لكن لتقصيرهم بتحكيم عقولِهم وأهويتهم وإعراضِهم عن صريح السنةِ والآيات، من غير تأويلٍ سائغ.

وبهذا فارَقُوا مجتهدِي الفروع، فإنَّ خطأهم إنما هولِعُذْرِهم بقيام دليل آخَرَ. عندهم، مُقَاوِم لدليل غيرِهم من جنسِه، فلم يُقَصَّروا، ومن ثم أُثِيبُوا على اجتهادِهم». انتهى. والحمدُ لله رب العالمين .



المحتوي

- ١ ــ الآيات القرآنية.
- ٢ _ الأحاديث النبويـة.
- ٣ _ الآثار عن الصحابة.
- إسماء الأعلام.
- ه _ الكتب ومؤلِّفُوهـا.
- ٦ ـ المصادر والمراجع.
- ٧ _ الأبحاث والتتمات.



الآيات القرآنية مرتبة كما وردَتْ في مواضعها من الرسالة

قالَتْ من أنباك هذا؟: ٥٦.

سَبَّح للَّهِ ما في السمواتِ وما في الأرض: ١٠٩.

ربَّنا اغفِرْ لنا ولإخوانِنا الذينَ سَبَقُونا بالإيمان: ١٤٩.

لا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَانُ قَوْم على أن لا تَعْدِلُوا: ١٥١.

ومن يَفْعَلْ ذلك عُدُواناً وظُلْماً. . . : ١٥٣.

إنَّ الذين يَاكلون أموالَ اليَتَامَى ظُلْماً: ١٥٣، ١٥٧.

كُونُوا قَوَّامِين للهَ شُهداءَ . . : ١٥٥.

لِيَبْلُوكُم أَيُّكُم أَحْسَنُ عَمَلاً: ١٥٥.

ليس على الذين آمَنُوا وَعَمِلُوا الصالحاتِ . . : ١٥٦.

ربَّنا لا تُواخِذُنا إِنْ نَسِينا أو أخطأنا: ١٦١.

قد جَعَلَ اللَّهُ لكل شيء قَدْراً: ١٦٣.

٢ - الأحاديث النبوية

إذا أنا مت فأحرقوني . . . : ١٥٦، ١٥٩.

إذا قال المسلم لأخيه: يا كافر: ١٦٢.

أصبتَ السُّنَّة وأجزأتْك صلاتُك: ٩٩.

إنه قد شَنهذ بَدْراً: ١٦٢.

إياكم والظن...: ٩١.

بمُ تقضى يا معاذ؟ . . . : ٩٩.

حديث إقراره ﷺ لمن أَكَلُ حِمار الوحش: ١٠٠.

حديث إقراره لمن تيمَّم. . . : ١٠٠٠.

حديث إقراره لعلي رضي الله عنه في بعض أقضيته: ١٠٠.

حديث: ثنتان وسبعون فِرقة. . . : ١٤٩، ١٥٣.

الحديث المسلسل بقراءة سورة الصف: ١٠٣.

ذُكُر رجلًا في بني إسرائيل خرج في البحر: ١٠١.

الراحمون يرحمهم الرحمن. . . : ٣٤، ٤٤.

صَدَقَ سلمان: ١٠٠.

الظنُّ أكذُبُ الحديث: ٩١.

شرُّ قَتْلَى تحت أديم السماء. . . : ١٥٢.

عَقَلتُ من النبيِّ مَجَّة مَجُّها في وجهي: ٦٢.

كل المسلم على المسلم حرام . . . : 171 . . .

كن في الدنيا كأنك غريب: ١٤٢.

لقد أُشْبِعَ سلمانُ علماً...: ١٠٠.

من بدُّل دينُه فاقتلوه: ١٦٤.

من صلَّى صلاتُنَا واستقِبل قبلتنا وأكل ذبيحتنا فهو المسلم: ١٦٢.

من عادى لي وليًّا فقد آذَنْتُه بالحرب، . . . فقد بارزَني بالمحاربة: ٨٠، ٨٩.

من مَسُّ أُنْثَيَيْهِ وَذَكَرَهُ فليتوضأ: ٥٤.

الندمُ توبة: ٦٤.

نضَّر الله امرءاً سَمِعَ مقالتي . . . : ٦٥ .

هل معكم منه شيء؟: ١٠٠.

يُصَاحُ برجل ٍ من أمتي على رؤوس الخلائق في يوم القيامة...: ١١١.

٣ – الآثار عن الصحابة

استمعوا علم العلماء ولا تصدقوا بعضهم على بعض.ابن عباس: ١٢٢.

إنَّ لكم علينا أن لا نمنعكم من مساجدنا... علي بن أبي طالب: ١٤٩.

دُعْني أَصْرِبْ عُنُقَ هذا المنافق. . . عمر بن الخطاب: ١٦٢.

كان النداءُ يومَ الجمعة: إذا خرج الإمام...: ١١٣.

من الشُّرْكِ فَرُّوا ـ يعني الخوارج ـ . . . علي بن أبي طالب: ١٥٠ .

£ - أسماء الأعلام

(ابن)

ابن أُبَيّ: ١٦٢.

ابن أبي ذئب: ۱۱۳، ۱۲۲، ۱۲۳.

ابن أبسي عروبة: ٧٥.

ابن أبـي العز الحنفي: ١٥٧.

ابن أَتَش الصنعاني: ٩٢.

ابن إدريس: ١٢٢.

ابن إسحاق: ٣٣.

ابن تیمیــة: ۱۲، ۲۷، ۸۷، ۱٤۷،

• 01, 701, 401, V01, 171, T71.

ابن جریج: ۲۵، ۲۳، ۲۹، ۴۸، ۵۸، ۹۵، ۵۸

ت ابن جماعة ١٣٠ - ١

ابن جَوْصًا: ٧٤.

ابن حبان: ۹، ۷۸، ۸۱، ۱۲۳، ۱۲۵،

.177

ابن حجر العسقلاني: ١٠، ١٥، ١٦،

11. P1. \$T. YT. 13. 73.

٠٥١ ١٥١ ٥٥١ ١٥٧ ١٥٨ ١٨٤٠

٠٨٠ ١٩٥ ، ١٩٠ ، ١٩٠ ، ١٩٠

1.13 3.13 8.13 .113 0113

ابن حزم: ۱۳۰، ۱۵۳.

ابن خِراش: ۸۳.

ابن الأخرم: ٧٤.

ابن خزیمة: ۹، ۷۱، ۷۸، ۸۱.

ابن خَلَكان: ٧٤.

أَ "أَبِنَ رَجِبُ التَّخْلِلِيُّ: ٩٠ "١٢٥" (١٢٥")

ابن زُمْح : ۱۳۸.

ابولى الزبير: ٣٣.

ابن زياد النيسابوري: ٧٤.

ابن سيد الناس: ٧٦.

ابن سیرین: ۵۹، ۱۲۵.

ابن السمعاني: ٧٥.

ابن شهاب الزهري: ٤٤.

ابن الشُّرْقي: ٧١.

ابن وارَّهُ: ٧٣.

أبن وهب: ٧٢.

(أبو)

أبو أحمد الحاكم: ٧٤.

أبو إدريس الخولاني: ١٠٨، ١٠٨.

أبو أسامة: ٧٢.

أبو إسحاق السَّبيعي: ٢٦.

أبو إسحاق الطالَقَاني: ١٢٣.

أبو أمامة: ١٥٢.

أبو أمامة بن سهل: ٥٩.

أبو البقاء محمد بن حمزة الدمشقي:

. 1 • 7

أبو بكر الإسماعيلي: ٧٤.

أبو بكر الباقلاني: ١٢٧.

أبو بكر بن أبىي شيبة: ٧٣، ١٢٢.

أبو بكر بن عياش: ٢٦.

أبو بكر بن محمد بن حزم: ١٢٦.

أبو بكر بن أبي مريم الحمصي: ٣٤.

أبو بكرة: ١٢٠.

أبو بكر الصديق، رضي الله عنه: ٣٥،

101, 301, 371.

أبو بكر محمد الجَيَّاني: ٢١٣ .

أبو جعفر المنصور: ١٢٣.

أبو حاتم الرازي: ٩، ٤٦، ٧٠، ٨٣،

147

أبو حازم العَبْدَوِي : ٧٥.

أبو الحسن بن أبي شيبة: ١٢٢٪.

ابن صاعد: ٧٤.

ابن الصلاح: ۲۸، ۲۱، ۲۱، ۲۶، ۵۰، ۵۰،

- YY () XY () TY () OY () TY ()

. 122

أبن طاهر المقدسي: ٥٧، ٥٧.

ابن الطيب الفاسي: ١٠٥، ١٠٨، ١١١،

ابن عباس: ۲۰، ۳۲، ۳۵، ۵۰، ۱۲۲،

. 1 £ 4

ابن عبدالبر: ٧٥، ١٢٢.

ابن عبدالهادي: ٧٨.

ابن عدي: ٧٤، ١٤٢.

ابن عَرَّاق: ٤٣.

ابن عساكر: ١٠٧.

ابن العماد الحنبلي: ١١.

ابن عون: ۷۲، ۱۱۸.

ابن الفارض: ٩٠.

ابن القيم: ١٠١، ١٠٢، ١١٣.

ابن کثیر: ۵۶، ۱۰۳، ۱۰۶، ۱۳۵،

.127 . 771 . 131 . 731 .

ابن لَهِيعة: ٦٤.

ابن ماجه: ۳۵، ۵۱، ۲۱، ۲۰.

ابن ماكولا: ٩٣.

ابن مُسَيِّب: ۷۵.

ابن منده: ۷۰.

ابن مَهْدي: ۲۳، ۱۲۳.

ابن ناصرالدين الدمشقي: ١٠٦.

ابن نَمَير: ٧٣.

أبو الحسن عبدالرحمن الداودي: ١٠٤. أبو حنيفة: ١٥١.

أبو خالد عن حكيم بن جابر: ١٥٠.

أبو خيثمة: ٧٣.

أبو الخير بن محمد الميداني الدمشقي:

أبو داود: ۳۵، ۶۲، ۵۱، ۲۱، ۷۱،

.127 .121.

أبو الدرداء: ٥٥، ١٠٠.

أبو ذر: ۱۰۷، ۱۰۸.

أبو رافع الصائغ: ١١٩.

..أبو الزبير المكي: ٢٥، ١٢٥، ١٤٤.

أبـو زرعة الـرازي: ٧٠، ٨٣، ١٢٧،

أبو الزناد: ٢٥.

i waa aa istii aa ah

أبو سعيد الخدري: ١٢٠.

أبو سَلَمَةُ الـزهري: ۳۲، ۵۳، ۱۰۳، ۱۰۶.

أبو سَلَمة التَّبُوذَكي: ٧٨.

أبو سَلَمة عن عَمْروبن أمية: ١٧٤.

أبو شريح الخزاعي: ١٢٠.

أبو طالب نعمة الله: ١٠٧.

أبو الطاهر إسماعيل: ١٠٧.

أبو طاهر الذهبي المُخَلِّص: ٣١.

أبو الطُّفَيل: ٥٩.

أبو العباس أحمد الحَجَّار: ١٠٤.

أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي:

.140

أبو العباس محمّد بن يعقوب: ١٢٥.

أبو عبدالرحمن الحُبُلِي: ١١١. أبو عبدالله الصَّوْرى: ٩٣.

أبو عبدالله محمد الفِرَبْري: ١١٣.

أبو عثمان النُّهْدي: ١١٩.

أبو على الكرابيسي: ١٦٢.

أبو عَمْرو الشيباني: ١١٩.

أبو الفتح حفيدُ ابن سيد الناس: ٧٦. أبو القاسم البغوي: ٥٧.

أبوالقاسم الحسين بن صَصْرَى: ١٠٧.

أبو القاسم علي بن إسراهيم الحسيني:

111

أبو القاسم على بن الحسن: ١٠٧.

أبو قتادة: ١٠٠.

أبو قُرَّة الزَّبِيدي: ٤٨.

أبو مسعود الأنصاري: ١١٩، ١٢٠.

أبو محمد بن حَمُّويَةُ السَّرُخْسِي: ١٠٤.

أبو مسلم الخولاني: ٩٠.

أبو مُسْهِر الدمشقي: ٦٣، ١٠٧.

أبو مُعْمَر عبدالله بن سَخْبَرة: ١١٩.

أبو مِفاتل حفص بن سُلْم السمرقندي:

.101

أبو المُنَجَّا عبدالله اللَّتِّي: ١٠٤.

أبو منصور يونس: ١٠٧.

أبو نُعَيم الأصبهاني: ٥٧.

أبو نُعَيم الفضل بن ذُكين: ١٢٤.

أبو هارون العبدي: ١٢٢.

أبو هريرة: ٢٦، ٣٢، ٤٧، ٩٩، ٥٠،

TO: PO: TT: PT: + N: PA:

أحمد بن سُلَمة النيسابوري: ١٣٨،

أحمد بن صالح المصري: ٧٣.

أحمد بن عُجْيان: ٩٢.

أحمد بن علي المُنِيني الدمشقي: ١٠٦.

أحمد بن محمد الإشبيلي ثم المصري:

أحمد بن محمد الكردي: ٥٥.

أحمد شاكر: ٥٠، ٣٣، ١٤٤، ١٥٢،

101

أحمد الحجّار: ١٠٤.

أحمد الطِّيبي الكبير الدمشقي: ١٠٦.

أحمد مُسَلِّم الكزبري الدمشقي: ١٠٦.

أسامة بن زيد: ٩٩.

إسحاق بن راهویه: ۲۸، ۷۰، ۱۵۰.

إسحاق بن محمد الفَرْوي: ١٤٥.

إسرائيل: ١٢٥.

إسماعيل بن أبـي أُويس؛ ١٤٢.

إسماعيل بن عبدالقوي المصري: ١١٠.

الإسماعيلي: ١٤٣.

الأسود: ١٢٦.

أُسَيِّد بن الحُضَير: ١٦٢.

الأشعري: ١٥٤، ١٥٧.

الأصِيلي: ١٧٤.

الأعرج: ٢٥.

أمّ سلمة: ١١٣، ١٢٠.

أنس بن مالك: ٢٥، ٢٥، ١٢٠، ١٢٦.

الأوزاعي: ٤٦، ١٠٣، ١٠٤، ١٧٤.

. 170 . 171 . 111 . 071 . 9

أبو هريرة عبدالرحمن بن الذهبي: ١٠٦،

. 1 • 9

أبو الهيشم محمد الكُشْمِيهني: ١١٣.

أبو وائل: ١٥٠.

أبو الوفاء بن عقيل الحنبلي: ١٠٢.

ــأبو الوقت عبدالأول السجزي: ١٠٤.

أبو يعلى: ١٠٥.

أبو يعلى حمزة: ١٠٧.

(1)

آبىي اللحم: ٩٢.

أبان بن أبى عياش: ١٢٢.

إبراهيم بن إبراهيم اللَّقَاني: ١١٠.

إبراهيم بن جُنيد: ١٢٢.

إبراهيم بن على الخِيمي: ١١٠.

إبراهيم بن محمد الطبري: ١٥.

إبراهيم النخعي: ٢٤، ٤٠.

إبراهيم النيسابوري: ١٣٩.

أُبِيّ بن العباس: ١٤٣

أَبَىِّ بن كعب: ١١٩.

الأثرم: ١٢٦.

أحمد إبراهيم الفقيه المصري: ٩٩.

أحمد بن أبى خيثمة: ٧٣.

أحمد بن حنبل: ٤٨، ٥٨، ٦٣، ٧٠،

71 3.10 0.10 1.10 1710

YY1, 731, A31, VOI, POI,

.43.

أُوَيس القَرَني : ٩٠. أيوب السختياني : ١١٨.

(<u>ب</u>)

> البَرْقاني أبو بكر: ٧٥. بُشْرَة بنت صفوان: ٥٤. بشار عواد معروف: ١٠، ١٣، ١٧. النَّفَاعِ إِد اهم بن عمر: ١١، ١٧.

البراء بن عازب: ٢٦.

البِقَاعي إبراهيم بن عمر: ١١، ١٢، البِقَاعي إبراهيم بن عمر: ١١٠. ١٣٦.

بُكَيْر بن الأشَجّ : ١٢٤.

البُلْقِيني: ١٣٥، ١٢٧، ١٣٥، ١٣٧،

بهز بن حکیم: ۳۲. البیقونی: ۳۸.

البيھوني. ١١٨. البيھقي: ٧٥.

(ご)

التاج السبكي: ۱۷، ۱۹، ۲۰، ۳۱، ۳۱، ۳۱، ۱۹۰ ۱۲۲، ۹۰، ۲۹، ۱۲۲. . . الترمذي: ۹، ۲۷، ۲۹، ۵۰، ۵۱،

الترمذي: ۹، ۲۷، ۲۹، ۵۰، ۵۰، ۵۰، ۷۳، ۷۳، ۷۳، ۲۰۰، ۲۰۰، ۲۰۲، ۲۰۲، ۲۰۲.

التقي بن قساضي عجلون الـــدمشقي: ١٠٦.

التقي السبكي: ١٢٨، ١٣٧.

تميم الداري: ١٢٠.

التهانوي ظَفَر أحمد: ۲۷، ۵۰، ۸۲.

توفيق البكري المصري: ١٠٩.

(ج)

جابر بن عبدالله: ۲۰، ۱۰۱، ۱۲۵.

جابر الجعفي: ٣٤، ٣٥.

جار الله بن فهد المكي: ١٠٥.

جبیر بن مطعم: ۲۱، ۳۵.

الجرجاني السيد الشريف: ١٣١.

جعفر بن يحيى البرمكي: ١٢٢.

جعفر بن عَمْروبن أ<u>ميَّة الضمري: ١٧٤...</u>

الجُلُودِي راوي صحيح مسلم: ١٣٩.

جمأل الدين القاسمي: ٨٦.

جُوَيبَرَ بن سعيد: ٣٤، ٣٥.

(ح)

الحارث بن عبدالله: ۳۳، ۳۵، ۳۵. الحازمي: ۷۲، ۱٤۱، ۱٤۲.

حاطب بن أبي بُلْتَعَة: ١٦٢.

الحاكم النيسابوري: ٩، ٢٤، ٤٦، ٧٨، ٣٨، ١٠١، ١١١، ١٢١، ١٢٥،

.11, 031, 701, 901.

حبيب الرحمن الأعظمي: ١٣٤، ٢٣٥.

حبيب العجمى: ٩٠.

حجاج بن أرطاة: ٣٣.

حجاج بن محمد: ٥٨.

حذيفة بن اليمان: ١١٩.

الحريري الأديب: ٤٨.

الحسن البصري: ٤٠، ٤٩، ٥٥.

الحسن بن الحُرّ النخعي: ٩٠.

حفص بن عمر العَدُني: ٣٥.

حفص بن غياث: ٧٧.

حفصٌ الفَرْد: ١٦٠.

الحكيم بن أبان: ٣٥.

حکیم بن جابر: ۱۵۰.

حماد بن زید: ۷۲.

حماد بن سُلُمة: ١٤٤.

حمزة بن محمد الكناني: ١١١.

حميد بن عبدالرحمن الحميري: ١٢٠.

الحميدي: ٤٠، ٤١، ٧٥.

(خ)

خالد بن يوسف النابلسي: ١٠٧.

خُصَيف بن عبدالرحمن الجزري: ٣٣.

الخطابي: ٢٦، ٢٨.

الخطيب البغدادي: ٥٤، ٥٥، ٥٥،

171, 371, 271, 131.

الخليلي صاحب الإرشاد: ١٢٣:

(2)

الدارمي: ٦٠، ٦٠٣، ١٠٤، ١٠٨. الدارقطني: ٩، ٥، ٥٧، ٨٨، ٨٨، .188 .184

داود بن الحصين: ١٥٩.

دُرَّاجِ أَبُو السمح: ٣٣.

(ذ)

الذهبي: ١٨، ١٩، ٢٠، ٣١، ٣٤، 13, 73, 63, 10, 70, 40, 373 AF3 PY3 3A3 FA3 PA3 · P. 1 P. 4 P. 3 · 1. 011. 771. 771, P71, 371, X71, P71, .31, 131, 731, 701.

(c)

رافع بن خدیج: ۱۲۰.

رِبْعی بن حِراش: ۱۲۰.

ربيعة بن يزيد الدمشقى: ١٠٨، ١٠٨.

ربيعة الرأى: ٤٨.

رشَّدِين بن سعد: ٣٤.

(i)

زائدة: ۲۲.

الزُّبيدي: ٨٤، ١٠٥، ١١٢.

الزركلي: ١١، ١٥٢.

الزهري: ۲۵، ۴۰، ۵۳، ۹۹، ۱۱۳، ۱۶۱، ۱۶۲.

زهير بن معاوية: ٢٥.

زید بن ثابت: ۹۰.

الزيلعي: ٥٠، ١٥.

زينب بنت أبى سَلْمة: ١١٣.

(w)

السائب بن يزيد: ١١٣.

سالم بن غَمْرو: ٢٥.

سالم السنهوري: ١١٠.

السخاري: ۱۱، ۱۲، ۱۵، ۲۶، ۲۳،

••> 75, 85, 38, 55, VA;

۸۸، ۱۱۰، ۱۱۱، ۲۱۱،

. 177 . 177

سعد بن أبي وَقِّاصِ: ١٦١.

سعد بن سِنَان: ٦٠.

سعد بن عُبَادة: ١٦٢.

سعد بن معاذ: ١٦٢.

سعید بن جبیر: ۱۲۲.

سعيد بن المسيب: ٣٩، ٥٣، ١٢٦.

سعيد بن عبدالعزيز: ١٠٧، ١٠٨.

سعید بن مسعود: ۱۲۵.

سعيد المقبري: ١٢٦.

سفيان بن عيينة: ٣١، ٥٣.

سفيان الثوري: ٢٤، ٤٣، ٤٨، ٦٩.

السَّلَفي أبو طاهر الحافظ: ٧٥.

سلمان الصحابي: ٩٨، ١٠٠.

_ سليمان بن الشيخ أبي عمر: ١٠٤.

سلیمان بن یسار: ۱۲۰.

سليم بن محمد المُسُوتي الدمشقي:

سِمَاك بن حرب: ٢٥.

السمعاني: ٣١.

سنان بن سعد: ٦٠.

سهيل بن أبسي صالح: ١٤٤.

السيوطي: ۱۰، ۱۵، ۱۵، ۱۸، ۲۰، ۸۲، ۵۵، ۷۵، ۷۹، ۱۲۷، ۱۲۸، ۱۵۹.

(ش)

الشاطبي: ١٤٧، ١٦٣، ١٦٥.

الشافعي الإمام: ٨٧، ١٢٢، ١٤٨،

17. 104

شُبِّير أحمد العثماني: ١١٦، ١٣١،

. 146 . 147

شعبة بن الحجاج: ٦٩، ٨١، ١١٨،

171, 171.

الشعبي: ٠٤٠.

شعیب بن أبسي حرب: ۱۲۲.

شُعَيث بن محرَّر: ٩٢.

شيبان عن يحيى: ١٢٤.

الشيباني عن قيس بن مسلم: ١٥٠.

الشوكاني: ۱۲، ۹۸، ۱۲۳.

(ص)

صالح جَزَرَة: ٧١.

صَدَقَة الدقيقي: ٣٥.

الصنعــاني: ٨٦، ،٨٧، ،١٣٢، ١٣٢،

. 174 . 177

(ض)

الضحاك بن مزاحم: ٣٤، ٢٥.

الضياء المقدسي: ٧٦.

(ط)

طارق بن شهاب: ١٥٠.

الطبراني: ٥٤، ١٠٥.

الطيبى: ١٥، ١٣١.

(8)

عائشة رضي الله عنها: ٥٩.

عاصم بن ضمرة: ٣٣.

عامر بن شقیق: ١٥٠.

عباد المِنْقُري: ١٢٦٠.

عباس الدوري: ٧٣.

عبدان: ۱۲٤.

عبدالباقي ابن عبدالباقي الدمشقي:

.1.7

عبدالباقي بن يوسف الزرقاني: ١١٠.

عبدالحفيظ الفاسي المغربي: ١٠٥.

عبدالحق الدهلوي الهندي: ١٣٠.

عبدالحميد بن جعفر: ٥٤.

عبدالحي اللكنوي: ۱۵، ۷۸، ۱۲۲، . ۱۳۰، ۱۳۱.

عبدربه بن سعيد الأنصاري: ١٢٥.

عبدالرحمن بن أبي ليلي: ١٢٠.

عبدالرحمن بن أحمد الغزي: ١١٠٪

عبدالرحمن بن زيد بن أسلم: ٣٤.

عبدالرحمن بن عبدالله بن دينار: ١٤٢.

عبدالرحمن بن عسيلة الصنابحي: ٣٩.

عبدالرحمن بن القاسم الهاشمي: ١٠٧.

عبدالرحمن بن محمد الكزبري الدمشقي:

1.1.

عبدالرحمن بن مهدي: ٧٠، ١١٨.

عبدالرحيم بن الفرات: ١١٠.

عبدالعزيز بن جماعة: ١١٠.

عبدالغني بنّ سعيد الأزدي: ٩٢.

عبدالفتاح أبوغدة: ١٤، ٩٣، ١٠٤،

371, 071, 771.

عبدالقاهر البغدادي: ١٥٢.

عبدالقادر الرُّهاوي الحنبلي: ٧٦.

عبدالله بن أحمد: ٧٣.

عبدالله بن جعفر بن فارس: ٥٧.

عبدالله بن حَوَالة الأزدي: ١٠٩.

عبدالله بن داود الواسطى: ۸۳.

عبدالله بن درويش الدمشقى: ١٠٦.

عبدالله بن رفاعة السعدي المصري:

عبدالله بن سلام: ١٠٤، ١٠٤.

عبدالله بن صالح المصري: ٥٠، ٥١،

. 154 . 157 . 177

عطاء بن يزيد الليثي: ١٢٠.

عطاء عن جابر: ٢٥.

عقيل بن أبي طالب: ٥٠.

عُقَيل بن خالد: ٣٥.

عکرمة مولی ابن عباس: ۲۰، ۳۵، ۲۵،

علاء بن عبدالرحمن: ٢٦، ١٤٤.

علقمة بن قيس النخعي: ٧٤.

علي بن أبي طالب رضي الله عنه: ٣٤،

07, 00, 111, 171, 1815

·01, 101, 301, 701, A01,

٩٥١، ١٦١، ١٦٢، ٥٢١.

على بن أحمد العدوي: ١١٠.

علي بن الجعد: ١١٥.

علي بن الحسن الخِلْعي: ١١٠.

علي بن عمر بن حمصة الحراني: ١١١.

علي بن المديني: ٤٥، ٤٨، ٧٠، ٧٧،

011, 711, 0715 771, 771,

۸۲۱، ۱۳۲، ۵۳۱، ۲۳۱، ۷۲۱،

. 144

عليٌّ بن المفضَّل: ٨٠.

عليُّ بن يزيد ز ١٢٦.

علي القياري: ٣٦، ٤١، ٤٣، ٩٧،

170 (124 (41)

عمران بن خُصَين: ١٢٠.

عمران بن حطان: ١٥٩.

عمران بن موسى بن حميد: ١١١.

عمر بن الخطاب رضي الله عنه: ١١٣،

عبدالله بن الصديق الغماري: ٥٠،

عبدالله بن عباس: ١٥٢، ١٦٢.

عبدالله بن عبدالواحد بن عِلاق: ١١٠.

عبدالله بن عمر: ۲۶، ۲۵۲.

عبدالله بن عمر السعودي المصري:

.11.

عبدالله بن غَمْروبن العاص: ١١١.

عبدالله بن المبارك: ٣٤، ٧٠، ١٠٤، ١٢٣، ١٢٤.

عبدالله بن محرَّر: ١٢٣.

عبدالله بن المختار: ١٢٥.

عبدالله بن مِسْعَر: ٢٤.

عبدالله بن مسعود: ۳۹، ۲۶، ۹۰.

عبدالله بن يزيد الأنصاري: ١١٩.

عبدالله بن وهب: ١٢٥

عبدالوهاب خَلَاف: ٩٩.

عبيد بن عمير: ١٢٠.

عبيدالله بن عمر: ٧٢.

عبیدالله بن موسی: ۱۲۵.

عثمان بن أبــي شيبة: ٧٨.

عثمان بن عفان رضي الله عنه: ٥٠،

711, .01, 201, 101, 101.

عثمان بن فائد: ۸۳.

العراقي الحافظ: ١٩، ٣٨، ١٣٩.

عروة بن الزبير: ٥٩، ١١٣.

عزت على عطية: ١٠٢.

عضدالدين الإيجي: ١٦٣.

.71, 301, 701, 771.

عمر بن عبدالعزيز: ١٦٤.

عمر بن فهد المكي: ١١.

عَمْرو بن أمية الضَّمْري: ١٧٤.

عمرو بن الحارث: ١٢٥.

عمرو بن شعیب: ۳۲.

عمرو بن شَمِر: ۳۴، ۳۵.

عَمْرُوَ بِنَ مُرَّرُونَ ﴿ ١٤٥٠ ﴿ ٢٤٠

عياض: ١٠٠٠.

عيسى بن عمو السمرقندي: ١٠٤.

العيني: ١٢٤.

(غ)

الغزالي: ١٦٣.

غيلان القدرى: ١٦١.

(ف)

الفاداني: محمد بن ياسين المكي: ١١٥، ١١٣، ١١٣.

فرج بن فضالة: ٣٤.

فرقد السَّبخي: ٣٥

الفضل بن جعفر: ١٠٧.

الفُضَيل بن عياض: ١٥٥.

فليح بن سليمان: ١٤٢.

(ق)

القاسم بن عساكر: ٩٠.

القاسم هبة الله بن علي: ١١١.

قتادة: ۲۰، ۲۰، ۲۱، ۲۷.

قتيبة بن سعيد: ١٣٨.

قحطان بن عبدالـرحمن الـدوري: ٦،

۸۸

قدامة بن مظعون: ١٥٦.

قيس بن أبسي حازم: ٣٩، ١٢٠.

قيس بن مسلم: ١٥٠.

(4)

كرم الدين: ١٣٥.

كعب بن مرة؛ ٦٠.

(U)

َ اللَّيْثُ بن سعد: ۲۰، ۵۱، ۷۲، ۱۱۱، ۱۶۳.

()

المازري: ١٦٢.

مالك بن أنس: ۲٤، ٤١، ٥٣، ٥٦،

15, 75, 85, 18, 411, 811,

771, A31, VOI, .71.

مجاهد: ١٤٠

مُجَزِّز المُدْلِجي: ٩٩.

محمد أبو زهرة: ١٠٠.

محمد أبو سهل الحفصي: ١١٣.

محمد أبو العيون المصري: ١٠٩.

محمد أكرم السندي: ١٥.

محمد الأمير الكبير: ١١٠.

محمد الأنبابي: ١٠٩.

محمد بن علي بن يحيى بن سلوان: ۱۰۷.

محمد بن على الجَيَّاني: ١١٢.

محمد بن علي الطبري: ١١٢.

محمد بن عماد الخَرَّاني الحنبلي: ١١٠.

محمد بن عَمْرو الليثي: ٣٢.

محمد بن عوض بافضل التّريمي: ١١٢.

محمد بن غازي: ١١٢.

محمد بن الفضل الصاعدي الفَرَاوي: ١١٣.

محمد بن فهد: ۱۱۲.

محمد بن قاسم الغَزِّي: ١٣٧.

محمد بن کثیر: ۱۰۴، ۱۰۶.

محمد بن مأمون بن علي: ١١٢.

محمد بن محمد بن الخطاب: ١١٢.

محمد بن محمد سِرّ الخُتُم: ١١٢.

محمد بن محمد الطبري: ١١٢.

محمد بن محمد المروزي: ١١٢.

محمد بن محمد الميدومي: ١١٠.

محمد بن المسيِّب الأَرْغِيَاني: ٥٧.

محمد بن مقاتل الرازي: ١٢٢، ١٢٣.

محمد بن موسى الصيرفي: ١١٢.

محمد بن نصر: ۱۵۰.

محمد بن واسع البصري: ٩٠.

محمد بن الوليد الزبيدي: ١١٣.

محمد البابلي: ١١٢.

محمد بن إبراهيم التُّيمي: ٣٣.

محمد بن أحمد البهي المصري: ١١٢.

محمد بن أحمد الغيطي: ١١٠.

محمد بن أحمد الفاسي: ١١٢.

محمد بن أحمد القلقشندي: ١١٠.

محمد بن إسحاق: ١٤٢.

محمد بن إسماعيل بن أبي فُـذَيك: . ١١٢.

محمد بن جعفر الكتاني: ١١٢.

محمد بن حبان الباهلي: ٩٢.

محمد بن حرب: ۱۱۳.

محمد بن الحسين القرشي: ١١٠.

محمد بن خليل القاوقجي: ١١٢.

مُحمد بن سوقة: ١٢٦.

محمد بن عبادة الواسطي العجلي: ٩٢.

محمد بن عبدالجبار: ۱۱۲.

محمد بن عبدالرحمن الطُّفَاوي: ١٤٢.

محمد بن عبدالرحمن الفاسى: ١١٢.

محمد بن عبدالرحمن المالكي: ١١٢.

محمد بن عبدالرحمن اليَسَّتنِي: ١١٢.

محمد بن عبدالقادر الفاسي: ١١٢.

محمد بن عبدالله التلمساني: ١١٢.

محمد بن عبدالله بن عبدالحكم: ١١٢.

محمد بن عبدالله بن قُهْزَاذ: ١٢٣.

محمد بن علوی بن مهاجر: ۱۱۲.

محمد بن علي بن الحسين الخبازي:

.114

محمد بن وهب بن عطية: ١١٣.

محمد بن يحيى بن خاليد الذهلي النيسابوري: ٤٥، ١١٣، ١١٥، .12. .148

محمد بن يزيد العدل: ١٣٩.

محمد بن يعقوب الأصم: ١١٢.

محمد بن يعقوب الشيرازي الفيروزآبادي: . £A

محمد الجزائري: ١١٢.

محمد حميدالله الحيدرآبادي: ١٢، ٦٣.

محمد الحنبلي البعلي الدمشقي: ١٠٦.

محمد الخرشي المصري: ١١٠.

محمد الخضرى: ٩٩.

محمد الزهرى: ١١٣.

محمد السُّلُموني المصري: ١١٠.

محمد سليمان الأشقر: ١٠٢.

محمد عبدالباقي الأيوبسي: ١٠٦.

محمد العفيف المخزومي: ١١٢.

محمد العياشي: ١١٢.

مخمَّد القضار: ۲۲۱۲: 😁 جموم 📨 🗠

محمد الكزبري الأوسط: ١٠٦.

محمد محيي الدين عبدالحميد: ١٤.

محمد الميداني الدمشقى: ١٠٦.

محمود بن الربيع الأنصاري: ٥٩، ٦١،

محمود حلمي السعدي: ١٠٦.

محيى الدين رمضان: ١٣٠.

مُرَّة بن كعب: ٦٠.

مرة الطيب: ٣٥.

مرشد بن يحيى المدنى: ١١١.

مروان بن الحكم: ٥٩.

مروان بن محمد الدمشقي: ١٠٨.

المِزِي: ١٩، ١٠٦، ١٢٨، ١٣٧،

مسروق بن الأجدع: ٣٩.

مِشْعُر: ۷۲، ۱۵۰.

مسلم بن الحجاج: ۱۷، ۲۵، ۲۲،

13: 03: YO: 17: TF: 1V:

٠٨، ١٩، ٨٠١، ١٤، ١١٨، ٢١١،

VII, 171, 771, 371, 071,

7713 YY13 AY13 PY13 +713

۱۳۱، ۲۳۱، ۳۳۱، ۱۳۲، ۱۳۸

171, VYI, PYI, 131, 131,

131, 331, 031, 931.

مُسَيِلمة الكذَّاب: ١٤٩.

مصطفى المصرى: ١١٠.

معاذ بن جبل: ۲۵، ۸۹، ۹۹.

مُعْبَدُ الْجِهِنِي: ١٦٤.

مَعْمَر بن راشد: ۲۵، ۱۲۴.

المفضّل بن مهلهل: ١٥٠.

المنذري: ١٥٢.

منصور بن المعتمر: ٧٤.

مَهِيب بن سُلَيم: ١٢٣.

موسى عليه السلام: ١١٨.

موسی بن هارون: ۷۱.

ياقوت الحموي: ١٥٠ ، ١٥٠.

یحیسی بن آدم: ۱۵۰.

يحيىنى بن أبسي كثير: ١٠٣، ١٠٤.

يحيى بن سعيد القطان: ٧٠، ٧٦، ٨١،

۳۸، ۱۱۸.

يحيى بن عبدالله بن بكير: ١١١.

يحيى بن علي القرشي: ١١٠.

یحیی بن معین: ۷۰، ۸۳، ۱۲۲،

. 124

يحيى عن أبى سُلَمة: ١٧٤.

يزيد بن أبان الرقاشي: ٩٠.

يزيد بن حميد الضبعي: ٩٠.

يزيد بن معاوية: ١٥٢.

یزید بن هارون: ۲۲، ۱۲۲.

يعقوب بن إبراهيم بن سعد: ٥١.

يعقوب بن إبراهيم الدورقي: ٥١.

يعقوب بن حميد: ٥١.

يعقوب بن كاسب: ٥١، ١٤٣.

يعقوب بن محمد الزهري: ٥١.

يعمر: ١٠٤.

يونِّس: ١٢٢.

(ů)

نافع بن الأزرق: ١٥٢.

نافع بن جبير بن مطعم: ١٢٠.

نجدة الحروري: ١٥٢.

النسائي: ٩، ٢٤، ٥٠، ٦١، ٦٧، ١٧٠

YY, PY, 1A, YA, 3A, 131,

. 107 . 124"

النعمان بن أبى عياش: ١٢٠.

نورالدين بن ياسين الطرابلسي: ١١٠.

النووي: ١٤، ٩٠، ٩٠، ١١٦، ١١٦، ١٢٨،

7713 YT13 PT13 3313 PO1.

(-4)

هارون عليه السلام: ١١٧.

هارون بن سليمان: ٥٧.

هشيم: ۷۷ .

هَمَّام بن مُنَّبِّه الصنعاني: ٢٥، ٣٣.

وكيع بن الجراح الكوفي: ٧٠، ١٥٠.

الوليد بن مسلم القرشي: ٤٦.

ه ـ الكتب ومؤلَّفُوها

الأيات البيّنات في شرح وتخريج الأحاديث المسلسلات لعبدالجفيظ الفاسي المغربي:

1.0

الإحكام لابن حزم: ١٣٠.

اختصار علوم الحديث لابن كثير: ٥٤، ١٣٥، ١٤٣.

إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام لابن دقيق العيد: ٣٠.

الأذكار للنووي: ١٠٧.

أربع رسائل في علوم الحديث: ٦٩.

الأربعون الإِلهية لابن دقيق العيد: ٢٠.

الأربعون النووية للنووى: ٩٠.

الأربعون الوَّدْعانية: ٣٦.

الإرشاد للخليلي: ١٢٣.

الإرشاد للنووي: ١٤.

إرشاد الفحول للشوكاني: ٩٨.

الأسماء والكنى للحاكم الكبير: ٧٤.

الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر: ٩٢.

أصول الفقه لمحمد أبو زهرة: ١٠٠.

أصول الفقه لمحمد الخضري: ٩٩.

الاعتصام للشاطبي: ١٦٣.

الأعلام للزركلي: ١١، ١٥٢.

أفعال الرسول ﷺ ودلالتها على الأحكام الشرعية لمحمد سليمان الأشقر: ١٠٢.

الاقتراح في بيان الاصطلاح لابن دقيق العيد: ٥، ٦، ٧، ١٤، ١٥، ٢٤، ٣٠، ٣١،

الاقتصاد في الاعتقاد للغزالي: ١٦٣.

الإكمال لابن ماكولا: ٩٣.

ألفية العراقي له: ٣٨.

الإلمام في أحاديث الأحكام لابن دقيق العيد: ٣٠.

الإِمام في شرح الإِلمام لابن دقيق العيد: ٣٠.

إمعان النظر شَرْحُ شرحِ نخبة الفكر للسندي: ١٥.

الأنساب للسمعاني: ٣١.

البَحْرُ الذِّي ذُخُّرُ في شرحُ الفِّيةِ الأثرُ للسَّيُوطِّي: ١٤، ٢٨.

البدر الطالع للشوكاني: ١٢.

البدعة: تحديدها وموقف الإسلام منها لعِزَّتْ على عطية: ١٠٢.

بلوغ المأمول في خدمة الرسول للسيوطي: ٧٩.،١٤.

البيقونية لعمر البيقوني: ٣٨.

تاج العروس للمرتضى الزبيدي: ١٠٥.

تاريخ الإسلام للذهبي: ٩٠.

تاريخ البخاري الكبير: ٧٩، ١٣٦.

تاريخ بغداد للخطيب البغدادي: ١١٥، ١٣٨، ١٤٠.

تبصير المنتبه بتحرير المشتبه لابن حجر: ٩٣.

تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف للمِزِّي: ١٥٢.

تحفة اللبيب في شرح التقريب لابن دقيق العيد: ٣٠.

التجريد في أسماء الصحابة للذهبي: ٨.

تدريب الراوي شرح تُقريب النواوي للسيوطي: ١٥١، ٥٥، ١٢٧، ١٢٨، ١٥٩.

تذكرة الحفاظ للذهبي: ٧، ٣٠، ٥٧، ١١٥، ١١٥، ١٣٨.

تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس لابن حجر: ٥٧.

تفسير ابن كثير: ١٠٣.

تقريب التهذيب لابن حجر: ٤٦.

تقريب المنهج بترتيب المُدْرَج لابن حجر: ٥٥.

التقريب والتيسير للنووي: ١٤، ١٢٧، ١٥٩.

تلخيص المستدرك للذهبي: ٦٤.

تنزيه الشريعة المرفوعة لابن عَرَّاق: ٤٣.

تهذيب الكمال للمِزِّي: ٧٩، ١١٥.

توضيح الأفكار للأمير الصنعاني: ٨٦، ٨٧، ١٣٠، ١٣٢، ١٣٣.

ثُبَت الكزبري: ١٠٦.

الثقات لابن حبان: ٧٨، ٧٩.

جامع بيان العلم وفضله لابن عبدالبر: ١٢٢.

جامع العلوم والحكم لابن رجب: ٩٠.

الجَدَّل لأبسي الوفاء بن عقيل الحنبلي: ١٠٢.

الجرح والتعديل لابن أبسي حاتم: ٧٩.

حاشية الحافظ العراقي على مقدمة ابن الصلاح: ١٣٩.

الحاوي للفتاوي للسيوطي: ١٠، ١٤، ١٥، ٧٩، ٨٠.

خلاصة تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال للخزرجي: ٧٢.

الخلاصة للطيبي: ١٥، ١٣١.

ذكرُ من يُعتمدُ قولُه في الجرح والتعديل للذهبي: ١٧، ٦٨.

الذهبسي ومنهجه في تاريخ الإسلام لبشار عواد معروف: ١٠، ١٣، ١٧.

ذيل طبقات الحفاظ للسيوطي: ١٨.

ذيول تذكرة الحفاظ لابن فهد والحسيني والسيوطي: ١٨، ١٨.

الرد على البكري لابن تيمية: ١٥٣.

الرفع والتكميل لعبدالحي اللكنوي: ٧٨، ٨٤، ٩١، ١٢٢.

زاد المعاد لابن القيم: ١٠١.

سنن ابن ماجه: ۳۵، ۲۶، ۲۰، ۸۹.

سنن أبــى داود: ١٥٢.

سنن الترمذي (جامعه): ۳۵، ۱۰۳، ۱۰۵، ۱۲۲.

سنن الدارمي (مسنده): ٦٥، ١٠٤، ١٠٥.

سنن النسائي: ٥٠، ٢٧.

سِيَر أعلام النبلاء للذهبي: ٥٥، ٥٠، ٥٠، ١٢٥، ١٣٤، ١٣٨، ١٤٠.

السيل الجرار للشوكاني: ١٦٣.

شذرات الذهب لابن العماد الحنبلي: ١١.

شرح ألفية العراقي له: ١٣٧.

شَرْح شَرْح النخبة لعلى القاري: ٤١.

شرح صحيح مسلم للنووي: ١٢٧، ١٣٩، ١٤٤.

شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العزالحنفي: ١٥٧.

شرح عِلْل الترمذي لابن رجب: ١٢٥.

شرح المقاصد لعضدالدين الإيجي: ١٦٣.

شرح النخبة لابن حجر: ٣٧، ٨٤، ٨٦.

شروط الأئمة الخمسة للحازمي: ٧٦، ١٤١.

الصارم المنكى لابن عبدالهادي: ٧٨.

صحيح البخاري: ٥٠، ٣١، ٣٣، ٨٩، ١٠٠، ١١٣، ١١١، ١٢١، ١٣٢، ١٣٧، ١٣٧، ١٣٧، ١٤٣.

صحیح مسلم: ۲۳، ۱۱۵، ۱۱۲، ۱۳۷، ۱۳۹، ۱۶۵، ۱۵۲، ۱۵۹.

صيانة صحيح مسلم من الغَلَط لابن الصلاح: ١٣٩، ١٤٤.

الضوء اللامع للسخاوي: ١١.

طبقات الحفاظ للسيوطي: ٢٠.

طيقات الشافعية الكبرى للتاج السبكي: ٢٠، ٣١.

الطبقات الكبرى لابن سعد: ٥٠.

الطب النبوي لابن القيم: ٢١٣.

ظفر الأماني في مختصر الجرجاني لعبدالحي اللكنوي: ١٥، ١٣٠.

العالم والمتعلم لأبسي حنيفة: ١٥١.

العُجَالة في الأحاديث المسلسلة لمحمد ياسين الفاداني المكي: ١٠٩، ١٠٦، ١٠٩.

علم أصول الفقه لأحمد إبراهيم: ٩٩.

علم أصول الفقه لعبدالوهاب خَلَّاف: ٩٩.

عمدة القارى للعيني: ١٧٤.

عيون الأثر في فنون المغازي والسِّير لابن سيد الناس: ٧٦.

فتح الباري لابن حجر: ١٦، ١٥، ٨٩، ١٠٠، ١٠١، ١٠٤، ١٦٢، ١٦٢.

فتح المغيث للسخاوي: ١٥، ٢٤، ٣٤، ٢٢، ٨١، ٨٦، ٨٦، ١٣١. فتح الملهم بشرح صحيح مسلم لشبير أحمد العثماني: ١١٦، ١٣١، ١٣٥.

الفَرْق بين الفِرَق لعبدالقاهر البغدادي: ١٥٢.

الفَصْل للوَصْل المُدْرَج في النقل للخَطيب: ٥٤.

فَصْل الوصل لما أُدرج في النقل (هو السابق نفسه) للخطيب: ٥٤.

فوائد الخِلَعِي: ١١٠.

القاموس المحيط للفيروزآبادي: ٤٧، ٤٨، ١٠٥.

قاعدة في الجرح والتعديل للتاج السبكي: ١٧، ٦٩، ١٢٢.

قاعدة في المؤرخين للتاج السبكي: ٦٩، ٩٠.

قواعد التحديث لجمال الدين القاسمي: ٨٦.

قواعد في علوم الحديث لظَفَر أحمد النهانوي: ٢٧، ٥٠، ٨٢.

كتاب أفعال العباد للبخاري: ٥١.

كتاب العِلَل للدارقطني: ٥٢.

كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون لحاجي خليفة: ١٣٩.

الكفاية في علم الرواية للخطيب: ١٢٢.

لسان الميزان لابن حجر: ١٥٢، ١٥٢.

لمحات من تاريخ السنة وعلوم الحديث لعبدالفتاح أبو غدة: ٣٦.

لمعات التنقيح في شرح مشكاة المصابيح لعبدالحق الدهلوي: ١٣٠.

مبادىء علم الحديث وأصوله لشبير أحمد العثماني: ١٣١.

المتكلمون في الرجال للسخاوي: ٦٨، ٧٠.

مجلة معهد المخطوطات بالقاهرة: ١٣٠.

مجموعة الرسائل والمسائل لابن تيمية: ١٦١.

محاسن الاصطلاح وتضمين كتاب ابن الصلاح للبُلْقِيني: ١٢٥، ١٢٧، ١٣٥.

مختصر «الأطراف للمِزِّي» للذهبي: ١٨.

مختصر «سنن أبى داود» للمنذري: ١٥٢.

مختصر «المحلَّى لابن حزم» للذهبي: ١٩.

المؤتلِف والمختلِف لعبدالغني الأزدي: ٩٢.

المدخل إلى معرفة المستدرك للحاكم: ١٤٥.

المِرقاة شرح المشكاة لعلى القاري: ١٦٥.

المسائل الماردينية لابن تيمية: ١٥٧.

المستدرك على الصحيحين للحاكم: ٤٦، ٦٤، ٧٤، ١٠٥، ١١١.

مسند أبــى يعلى: ١٠٥.

مسند الإمام أحمد: ٥٠، ٦٣، ١٠٤، ١٠٤، ١٠٥.

المشتبه في الرجال للذهبي: ٩٢.

المصنوع في معرفة الحديث الموضوع لعلي القاري: ٣٦، ٤٣.

معجم البلدان لياقوت الحموي: ٤٨.

معجم الشيوخ لابن فهد المكي: ١١.

المعجم الأوسط للطبراني: ٥٤.

المعجم الكبير للطبراني: ١٠٥.

معرفة علوم الحديث للحاكم: ٢٤، ١٧٤.

المُعِين في طبقات المحدثين للذهبي: ٦٨.

المغنى في الضعفاء للذهبي: ١٤، ٨١.

المقاصد الحسنة للسخاوي: ٥٠.

المقالات للأشعرى: ١٥٤.

مقامات الحريري: ٤٨.

مقدمة ابن الصلاح: ١٤، ١٥، ٥٤، ١٢٢، ١٢٣.

مقدمة الإمام مسلم في صحيحه: ١٣٥.

الملخّص للمحب الطبري: ١٥.

المناهل السلسلة في الأحاديث المسلسلة لمحمد عبدالباقي الأيوسي اللكنوي: ١٠٦.

المِنَح البادية لمحمد بن عبدالرحمن الفاسي: ١١٢.

منهاج السنة النبوية لابن تيمية: ١٤٧.

ُ المنهل الرَّوِي في مختصر علوم الحديث النبوي لابن جماعة: ١٣٠.

الموطأ للإمام مالك: ٦١.

الميزان للذهبي: ١٤، ٣٣، ٣٥، ٤٣، ٥١، ٨١، ٨٠، ٩٠، ١٢٢، ١٢٣، ١٤٣،

. 101

الناسخ لأبي داود: ٣٥.

نخبة الفكر لابن حجر: ١١، ٣٤، ٤١، ٨٤، ١٢٩.

نسخة على الرضا: ٣٦.

نصب الرابة في تخريج أحاديث الهداية للزيلعي: ٥٠. ٥٠.

النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر: ٦٨، ١٢٣، ١٢٩، ١٣٦، ١٤٣.

النكت الوفية على شرح الألفية للبِقَاعي: ٦٨، ١٢٨، ١٣٦.

هدي الساري لابن حجر: ٥١، ١٢٩، ١٤٢، ١٤٣، ١٥٩، ١٥٩.

وَفيات الأعيان لابن خَلَّكان: ٦٤.

٦ ــ المصادر والمراجع (*)

- الآيات البينات في شرح وتخريج الأحاديث المسلسلات لعبدالحفيظ الفاسي.
 المطبعة الوطنية بفاس دون تاريخ.
 - ٢ _ الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم. دار الآفاق في بيروت ١٤٠٠.
 - ۴ اختصار علوم الحديث لابن كثير. صبيح ١٣٧٠.
 - ٤ ــ الأذكار للإمام النووي. مطبعة الملاح بدمشق ١٣٩١.
- اربع رسائل في علوم الحديث. الطبعة الثالثة، دار القرآن الكريم في بيروت ١٤٠٠.
 - ٦ الأربعون النووية للإمام النووي. طبعة شركة الشمرلي دون تاريخ.
 - ٧ _ إرشاد الفحول إلى علم الأصول للشوكاني. السعادة ١٣٢٧.
- ٨ الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر ومعها الاستيعاب. طبعة ابن شقرون ١٣٢٨.
 - ٩ أصول الفقه لمحمد أبو زهرة. مطبعة مخيمر دون تاريخ.
- ١٠ ـ أصول الفقه لمحمد الخضري. الطبعة السادسة للمكتبة التجارية الكبرى ١٣٨٩.
 - ١١ ـ الاعتصام للإمام الشاطبي. طبعة المكتبة التجارية الكبرى دون تاريخ.
 - ١٢ ــ الأعلام لخيرالدين الزركلي. الطبعة الثالثة المصورة في بيروت ١٣٨٩.
 - ١٣ ـ أفعال الرسول ﷺ لمحمد الأشقر. مكتبة المنار الإسلامية بالكويت ١٣٩٨.
- ١٤ الاقتراح في بيان الاصطلاح لابن دقيق العيد (مخطوط)، ثم طبع في بغداد من قبل وزارة الأوقاف العراقية بتحقيق الدكتور قحطان بن عبدالرحمن الدوري بمطبعة الإرشاد ١٤٠٣.
 - ١٥ ــ الاقتصاد في الاعتقاد للغزالي. دار الأمانة في بيروت ١٣٨٨.
 - ١٦ ـ الإكمال للأمير ابن ماكولا. حيدر آباد الدُّكُّن بالهند ١٣٨٢.

 ^(*) اقتصرتُ فيها على ذكر الكتب التي سُمُّيتُ وجَرَى العَزْوُ إليها في الأصل أو في التعليق،
 وأغفلتُ منها ما رجعتُ إليه ولم أُسمَّه، وما طُبع منها بمصر أغفلتُ ذكر بلده.

- ١٧ _ ألفية العراقي في المصطلح مع شرح ألفية العراقي له الآتي برقم ٦٧.
- ۱۸ _ إمعان النظر شرح شرح نخبة الفكر للسندي. في حيدر آباد السند بباكستان ١٨ _ إمعان النظر شرح شرح نخبة الفكر للسندي.
- ١٩ _ الأنساب للحافظ السمعاني. دائرة المعارف العثمانية بحيدرآباد الدُّكُن بالهند
 - ٢٠ _ البحر الذي ذخر في شرح ألفيةالأثرَ لْلسيوطي (مخطوط).
- - ٢٢ _ البدعة: تحديدها وموقف الإسلام منها لعزَّتْ عطية. دار الكتب الحديثة ١٩٧٣.
 - ٣٣ _ بلوغ المأمول في خدمة الرسول للسيوطي، ضمن كتاب الحاوي للفتاوي الآتي
 - ٢٤ _ البيقونية بشرح الشيخ حسن المشاط. مطابع البنوي في جدة ١٣٩٢.
 - ٢٥ ــ تاج العروس للمِرتضى الزَّبِيدي. الخيرية ١٣٠٦.
 - ٢٦ _ تاريخ الإسلام للحافظ الذهبي. طبعة مكتبة القدسي دون تاريخ.
 - ٢٧ _ التاريخ الكبير للإمام البخاري. حيدر آباد الدُّكُّن ١٣٦١.
 - ٢٨ _ تاريخ بغداد للخطيب البغدادي. السعادة ١٣٤٩.
 - ٢٩ ـ تبصير المنتبه بتحرير المشتبه لابن حجر. الدار المصرية للتأليف والترجمة بالقاهرة، دون تاريخ.
 - ٣٠ _ تحفة الأشراف للحافظ المزي. الدار القيمة بالهند، الطبعة الأولى ١٣٨٦.
 - ٣١ ــ تدريب الراوي شرح تقريب النواوي للسيوطي. طبعة المكتبة العلمية بالمدينة المنورة، ١٣٧٩.
 - ٣٢ _ تذكرة الحفاظ للحافظ الذهبي. الطبعة الثالثة بحيدر آباد الدكن بالهند، ١٣٧٥.
 - ٣٣ ــ تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس لابن حجر. في مجلة كلية أصول الدين بالرياض ١٤٠٠.
 - ٣٤ ــ تفسير القرآن الكريم للحافظ ابن كثير. مطبعة الشعب ١٣٩٠.
 - ٣٥ ــ تقريب التهذيب للحافظ ابن حجر. دار الكتاب، ١٣٨٠.
 - ٣٦ _ التقريب والتيسير للإمام النووي. ضمن كتاب الدريب الراوي، السابق برقم ٣١.
 - ٣٧ _ تلخيص المستدرك للحافظ الذهبي، مع المستدرك، حيدر آباد الدكن، ١٣٣٤.
 - ٣٨ _ تنزيه الشريعة المرفوعة لابن عَرَّاق. مكتبة القاهرة، ١٣٧٨،

- ٣٩ _ تهذيب التهذيب لابن حجر. حيدر آباد الدكن بالهند، ١٣٢٥.
 - · ٤ ... تهذيب الكمال للحافظ المزي. مصوَّرة عن المخطوطة.
 - ٤١ _ توضيح الأفكار للأمير الصنعاني. السعادة، ١٣٦٦.
 - ٤٢ ـ تُبَت الكزبري. دار البصائر بدمشق، الطبعة الأولى ١٤٠٣.
- ٤٣ ـ الثقات لابن حبان. الطبعة الأولى بحيدر آباد الدكن بالهند، ١٣٩٣.
 - ٤٤ ـ جامع بيان العلم وفضله لابن عبدالبر. المنيرية، ١٣٤٦.
- 23 ___ جامع العلوم والحكم لابن رجب الطبعة الثانية، مصطفى النابس، ١٣٦٩ ...
 - ٤٦ _ الجَدَل لأبي الوفاء بن عقيل الحنبلي. نشره المعهد الفرنسي بدمشق.
 - ٤٧ ـــ الجرح والتعديل لابن أبى حاتم. حيدر آباد الدكن بالهند، ١٣٧١.
- ٤٨ _ حاشية الحافظ العراقي على مقدمة ابن الصلاح. المطبعة العلمية بحلب، ١٣٥٠.
 - ١٣٨٧ ـ الحاوى للفتاوى للسيوطى. السعادة ١٣٨٧.
 - ٥٠ _ خلاصة تذهيب تهذيب الكمال للخزرجي. بولاق ١٣٠١.
- ١٥ ــ الخلاصة في معرفة الحديث للطيبي. طبعة وزارة الأوقاف العراقية بمطبعة الإرشاد
 ١٣٩١.
- ٢٥ ــ ذكر من يُعتَمَدُ قوله في الجرح والتعديل للذهبي. ضمن أربع رسائل في علوم الحديث السابق برقم ٥.
- ٥٣ ــ الذهبي ومنهجه في تاريخ الإسلام لبشار عواد معروف. عيسى البابي الحلبي الحلبي .
 - ٥٤ ـ ذيل طبقات الحنابلة لابن رجب. مطبعة السنة المحمدية ١٣٧٢.
 - ٥٥ _ ذيول تذكرة الحفاظ لابن فهد والحسيني والسيوطي. دمشق ١٣٤٧.
 - ٥٦ _ الرد على البكري لابن تيمية المطبعة السلفية ١٣٤٦.
- ٧٥ ــ الرفع والتكميل في الجرح والتعديل للكنوي. الطبعة الثانية، دار لبنان ببيروت ١٣٨٩.
 - ٥٨ _ زاد المعاد لابن القيم. مطبعة السنة المحمدية ١٣٧٠.
- ٩٥ ــ سنن ابن ماجه بضبط محمد فؤاد عبدالباقي، مطبعة عيسى البابي الحلبي
 ١٣٨٢.
 - ٦٠ ــ سنن أبـي داود. مطبعة السعادة ١٣٦٩. ــ
 - ٦١ ـ سنن الترمذي(جامعه). طبعة عيسى البابي الحلبي ١٣٥٧.

- ٦٢ ـ سنن الدارمي (مسنده). الطباعةالفنية ١٣٨٦.
- ٦٣ ـ سنن النسائي بشرحي السيوطي والسندي، المطبعةالمصرية ١٣٤٨.
 - ٦٤ ـ سِيَر أعلام النبلاء للذهبي. مؤسسة الرسالة في بيروت ١٤٠١.
- ٦٥ ــ السيل الجرار للإمام الشوكاني. دار الكتب العلمية في بيروت ١٤٠٥.
 - ٦٦ ــ شذرات الذهب لابن العماد الحنبلي. مكتبة القدسي ١٣٥٠.
 - ٦٧ ـ شرح الفية العراقي في المصطلح له. المطبعة الجديدة بفاس ١٣٥٤.
 - ٦٨ ـ شرح شرح النخبة لعلى القاري. إصطنبول ١٣٢٦.
 - ٦٩ ــ شرح صحيح مسلم للنووي. المطبعة المصرية ١٣٤٧.
- ٧٠ ــ شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز الحنفي. طبعة كلية الشريعة بالرياض
- ٧١ ــ شرح علل الترمذي لابن رجب. مطبعة العاني ببغداد ١٣٩٦، ودار الملاح بدمشق.
 ١٣٩٨.
 - ٧٢ ـ شرح المقاصد لعضدالدين الإيجي. طبعة مصر ١٣٣٧.
 - ٧٣ ــ شرح النخبة (نزهة النظر) لابن حجر مع لقط الدرر لملعدوي. التقدم ١٣٢٣.
 - ٧٤ ـ شروط الأئمة الخمسة للحازمي. مكتبة القدسي ١٣٥٧.
 - ٧٥ _ الصارم المنكى لابن عبدالهادي. المطبعة الخيرية ١٣١٩.
 - ٧٦ ــ صحيح الإمام البخاري بشرح فتح الباري الآتي برقم ٩٠.
 - ٧٧ ــ صحيح الإمام مسلم بشرح الإمام النووي السابق برقم ٦٩.
 - ٧٨ ــ صيانة صحيح مسلم من الغلط لابن الصلاح. دار الغرب الإسلامي ١٤٠٤.
 - ٧٩ ــ الضوء اللامع لأهل القرن التاسع للحافظ السخاوي. مكتبة القدسي ١٣٥٥.
 - ٨٠ _ طبقات الحفاظ للسيوطي. مطبعة الاستقلال الكبري ١٣٩٣.
 - ٨١ _ طبقات الشافعية الكبرى للتاج السبكي، مطبعة عيسى البابي الحلبي ١٣٨٢.
 - ٨٢ ــ الطبقات الكبرى لابن سعد. طبعة بيروت ١٣٧٦.
 - ٨٣ _ الطب النبوي لابن القيم. مطبعة عيسى البابي الحلبي ١٣٧٧.
 - ٨٤ _ ظفر الأماني لعبدالحي اللكنوي. طبعة لكنو بالهند ١٣٠٤.
 - ٨٥ _ العالم والمتعلم لأبسي حنيفة. بتحقيق الكوثري، الأنوار ١٣٦٨.
 - ٨٦ ــ العُجَالة في الأحاديث المسلسلة للفاداني. دون تاريخ ولا ذكر مكان الطبع.
 - ٨٧ _ علم أصول الفقه لأحمد إبراهيم. دار الأنصار ١٤٠٠.

- ٨٨ ــ علم أصول الفقه لعبدالوهاب خلاف. دار القلم بالكويت ١٣٩٠.
 - ٨٨ _ عمدة القارى للحافظ العيني. المنيرية ١٣٤٨.
- ٩٠ _ فتح الباري للحافظ ابن حجر. المكتبة السلفية ومطبعتها ١٣٨٠.
 - ٩١ _ فتح المغيث للحافظ السخاوي. لكنو بالهند ١٣٠٣.
- ٩٢ ـ فتح الملهم بشرح صحيح مسلم لشبير أحمد العثماني. في بجنور بالهند ١٣٥٢،
 وكراتشى.
- ٩٣ ــ الفَرْق بين الفِرَق لعبدالقاهر البغدادي. دار المعرفة في بيروت، تصوير عن طبعة مصر.
 - ٩٤ _ القاموس المحيط للفيروزآبادي. الحسينية ١٣٣٠.
- ه ٩ __ قاعدة في الجرح والتعديل للتاج السبكي، ضمن أربع رسائل في علوم الحديث السابق برقم ٥.
- ٩٧ _ قواعد التحديث لجمال الدين القاسمي. دار الكتب العلمية، في بيروت، الطبعة الأولى ١٣٩٩.
 - ٩٨ _ قواعد في علوم الحديث لظَفَر أحمد التهانوي. دار القلم في بيروت ١٣٩٢.
 - ٩٩ ــ كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون لحاجي خليفة. إصطنبول، ١٣٦٠.
 - ١٠٠ ــ الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي. حيدر آباد الدُّكُّن ١٣٥٧.
 - ١٠١ ــ لسان الميزان لابن حجر. حيدر آباد الدكن ١٣٢٩.
- ۱۰۲ ــ لمحات من تاريخ السنة وعلوم الحديث لعبدالفتاح أبو غدة. دار عالم الكتب ببيروت ١٤٠٤.
- ١٠٣ ــ لمعات التنقيح في شرح مشكاة المصابيح لعبدالحق الدهلوي. مكتبة المعارف العلمية في لاهور ١٣٩٠.
- ١٠٤ _ المتكلمون في الرجال للسخاوي. ضمن أربع رسائل في علوم الحديث السابق د قه ٥.
 - ١٠٥ _ مجلة مغهد المخطوطات بالقاهرة. المجلُّد الحادي والعشرون ١٣٩٥.
 - ١٠٦ _ مجموعة الرسائل والمسائل لابن تيمية. مطبعة المنار ١٣٤١.
 - ١٠٧ ــ محاسن الاصطلاح للبُلْقِيني. دار الكتب ١٩٧٤.
 - ١٠٨ ــ مختصر سنن أبــي داود للمنذري. مطبعة أنصار السنة المحمدية ١٣٦٧.
- ١٠٩ ــ المؤتلِف والمختلِف لعبدالغني الأزدي. مطبعة أنوار أحمد في إلّه آباد بالهند

- ١١٠ ــ المِرقاة شرح المشكاة لعلي القاري. الميمنية ١٣٠٩.
- ١١١ ... المسائل الماردينية لابن تيمية. المكتب الإسلامي ببيروت ١٣٩٩.
- ١١٢ ـ المستدرك على الصحيحين للحاكم. حيدر أباد الدكن بالهند ١٣٣٧.
- ١١٣ _ مسند الإمام أحمد. المطبعة الميمنية ١٣١٣، والطبعة المصوَّرة عنها في بيروت.
 - ١١٤ _ المشتبه في الرجال للذهبي. مَطِبعة عيسى البابي الحلبي ١٩٦٢.
 - ١١٥ _ المصنوع في معرفة الحديث المنهوضوع لعلي القاري. بيروت ١٣٩٨.
 - . ١١٦ ــ معجم البلدان لياقوت الحموي. السعادة ١٣٢٣ وغيرها من طبعاته
 - ١١٧ _ معجم الشيوخ لابن فهد المكي. دار اليمامة بالرياض ١٤٠٢.
 - ١١٨ _ معرفة علوم الحديث للحاكم. دار الكتب المصرية ١٣٥٦.
 - ١١٩ _ المقاصد الحسنة للحافظ السخاوي. دار الأدب العربي ١٣٧٥.
 - ١٢٠ _ مقدمة الإمام مسلم في صحيحه، السابق ذكره برقم ٦٩.
 - ١٢١ _ مقدمة ابن الصلاح المطبعة العلمية في حلب ١٣٥٠.
- ١٢٢ ــ المناهل السلسلة في الأحاديث المسلسلة لمحمد عبدالباقي الأيوبي اللكنوي. دار الكتب العلمية ببيروت ١٤٠٣.
 - ١٢٢ _ منهاج السنة النبوية لابن تيمية. بولاق ١٣٢١.
 - ١٢٣ ــ الموطأ للإمام مالك. مطبعة عيسى البابي الحلبي ١٣٨١.
- ١٢٤ _ ميزان الاعتدال في نقد الرجال للحافظ الذهبي، مطبعة عيسى البابي البحلبي
 - ١٢٥ _ نخبة الفكر لابن حجر مع شرح النخبة السابق برقم ٧٣.
- ١٢٦ _ نصب الراية في تخريج أحاديث الهداية للحافظ الزيلعي. دار المأمون ١٣٥٧.
 - ١٢٧ _ النكت الوفية على شرح الألفية للحافظ البقاعي (مخطوط).
- ١٢٨ ــ النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر. طبعة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة ١٤٠٤.
 - ١٢٩ ــ هدي الساري مقدمة فتح الباري لأبن حجر. المنيرية ١٣٤٧.
 - ١٣٠ _ وفَيَات الأعيان لابن خلكان. المطبعة الميمنية ١٣١٠.

٧ ــ الأبحاث والتتمات

	•
tern of a second	التقدمة، وفيها بيانُ أن الرسالة «الموقظة» في علم المصطلح، كانت
	خَلْقةً مفقودةً في جملة نصوص منقولةٍ عن الحافظ الذهبي، وأنها
7 _ 0	مختصرة من «الاقتراح في بيان الاصطلاح» لشيخه ابن دقيق العيد
	تقويم «الموقظة» من حيث شمولُها أو اختصارُها لمباحث المصطلح،
	ومقابلتي لها بكتاب «الاقتراح» مخطوطاً قبل أن يطبع، وإغفالُ الذهبي
٦	الإِشَارَةُ إِلَى اختصارِهِ «الموقَّظَة» من «الاقتراح»
Y 7	نقلُ الذهبي فيها عن شيخه ابن دقيق العيد، وتسميتُه له: ابنَ وَهْبٍ
	تعدادُ أسماء الأنواع التي تكلُّم عنها الذهبي في «الموقظة»، وأنها
	٢٤ نوعاً، وذكرُ عناوين المسائل الست التي تَعرَّضَ فيها الـذهبيُّ
^ _ Y	لما يتعلُّقُ بالتحمُّل والأداء
	تعرُّضُهُ لمباحث تتعلَّقُ بآداب المحدِّث، ثم تعرُّضُه لطبقاتِ
٨	الحفاظ وتبليغُهُ لها ٢٤ طبقة
	الإشارةُ إِلَى عقدِهِ فصلًا عرَّفَ فيه (الثقة)، وذَكَرَ فيه ما يتصل بهذا
	الرصف من حيث من أورَدَ حَديث (الثُّقَة) في كتابه، كالشيخين والترمذي
	وابن خيزيمة والنسائي وابن حبان وغيهم، والإشارةُ إلى بعضٍ
	اصطلاحاتٍ لبعض المحدِّثين في عباراتٍ قالوها وكرَّروها في الحكم
	على الرواة ، وإلى تقسيمِهِ أحوالَ المتكلِّمين في الرجال إلى متشدد
	ومعتدل ومتساهل وأنَّ هذا الدين محفوظ لم يَجتمع علماؤه على
	ضلالة وإلى تعرُّضِهِ لمن تُكلِّم فيه لبدعةٍ ، وأنهم على أقسام
٠ _ ٩	مختلِفة وأنَّ المذاهبَ هذه لا تُعتَبَرُ في الرواية

1

.

	الإشارة إلى وجوب تفقُّدِ المتكلِّم في الرجال مع من تَكلُّم فيه، وإلى
1.	الأفاتِ التي تُعترِضُ بعضُ النقاد
	بيانُ أصول الرسالة التي اعتمدتُ عليها، وهي نسخةُ المكتبة الظاهرية
	بدمشق بخط الحافظ البقاعي تلميذ ابن حجر، ونسخة المكتبة الوطنية
	في باريس، ومقاطعُ من كتاب «الحاوي للفتاوي» للسيوطي، وبيان
1 = 1 +	ما في النسختين من خرم ونقص
	توثيق الرسالة بنصوص ٍ نقَلَها العلماء عنها في كتبهم كالسيوطي
31 - 71	والسخاوي وغيرِهما
	اسم الرسالة «الموقظة» وعملي في خدمتها، والتتماتُ الخمسُ
	التي أتبعتُها بها: ١ ـ في السنة التقريرية. ٢ ـ في الأحاديث الأربعة
	المسلسلة التي أشار إليها المؤلف. ٣ ـ في وجاهة مذهب مسلم في
	الحديث المعنعَن بشرطه، وبيانِ المَعْنِيِّ بنقدِ مسلم في مقدمة
•-	«صحبحه». ٤ ـ في أنَّ البخاري ومسلماً لم يلتزما في كل أحاديث
-	كتابُّيهما أعلى الصحيح. ٥ ـ في حكم تكفير المبتدِعة وأهل ِ الأهواء،
	وتمحيص ِ الأقوال ِ في هذه المسألة الشائكة بنقل كلام الإِمام ابن تيمية
17 - 17	في كتبه ورسائله
•	كلمة في ترجمة المؤلف الحافظ الذهبي، والتنبيه على ما وقع من
e ngah saut kenjang leti	التحريف في كلمة التاج السبكي عنه، وفي ترجمة بعض المعاصرين
	اليوم إذْ خطًّا أن يقــال فيه: (أبنُ الذهبي)، وبيانُ أن الذهبيُّ يقول عن
1.6: 17	نَفْسِهِ؛ (ابن الذهبيي) في غير موضع من كتبه
Y · _ 1 Å	نقلُ ترجمة الحافظ الذهبـي من كتاب «طبقات الحفاظ» للسيوطي
74	فاتحة «الموقظة»، وبيانُ اختلاف بُداءاتِ المخطوطتين فيها
	١ - الحديث الصحيح، تعريفه، وذكرُ أعلى مراتبه بذكر نماذح من
37 _ 77	سلاسِله متنازلةً إَلَى أُدنى الصحيح
	٢ ـــ الحسن، تعريفُ الخطابيِّ له، ونقدُ هذا التعريف، وتعريفُ

.

हर्नी श्रीकृष्टिक्य सम

77 77	الذهبـي له، وأنَّ الحُسَن داخل في قسم الصحيح، وأنه آخِرُ مراتبه
	ذكرُ المؤلف أنَّ الترمذي أوَّلُ من خَصَّ هذا النوع باسم (الحسن)،
	وتعريفُ الترمذي له، وتعريفُ غيرِهِ لـه، وذكرُ تقسيم ابن الصلاح
	(الحَسَن) إلى قسمين، وقولُ الذهبي فيه: عليه مؤاخذات، ولا تَطْمَعْ
	أنَّ للحَسَنِ قاعدةً تندرجُ كلُّ الأحاديث الحِسان فيها، فَأَنَا على إياسٍ
YA _ YV	من ذلك
	نقدُ الذهبي لقول الترمذي: (حديث حسن صحيح) ، وذكرُهُ ما يُجابُ
	به عنه، وتُوجيهُهُ الجمعَ بين هذين الوصفين، وتسويفُهُ أن يكونَ مرادُه
	بالحَسَنِ المعنى اللغويُّ، ونقدُ هذا التسويغ عن شيخه ابن دقيق العيد،
** - **	ثْم توجيه ابن دقيق العيد الجمعُ بين الـوصفين
	ذكرُ نماذج من أعلى مراتب الحُسَن، والإِشارةُ إلى نماذج يتجاذَبُها
٣٣ ــ ٣٢	التحسينُ والتضعيف
	٣ - الضعيف، تعريفه، التردُّدُ في حديثِ أُناسٍ بين الحُسْنِ
	والضَّعْف، وذكرُ أن آخِرَ مراتب الحَسَن أوَّلُ مَراتب الضَّعيف، وذكرُ
۳٤ – ۲۳	بعض رجال من الضعفاء غير المتروكين كابن لَهِيعة
To _ T1	٤ ـــ المطروح، تعريفه، نماذج من رجاله وأسانيده
	• ــ الموضوع، تعريفه، ذكرُ بعض ِ مراتبه، بعضُ طُرُقِ كشفِهِ ونقدِهِ
YY- <u>-</u> -Y7	وأماراتِ اختلاقِه، رجيعت جيوب بين بين مرجيه، بين عربِ عسيو رهيو. وأماراتِ اختلاقِه، رجيعت جيوب بين بين من بين بين بين بين بين بين بين بين بين بي
	قول ابن دقيق العيد: إقرارُ الراوي بالوضع ليس بقاطع في الوضع، -
44	وردُّ المؤلف ذلك، وذكرُ تعقُّبِ ابنِ حجر له تعليقاً ﴿
	٦ _ المرسَل، تعريفه، وجودُ المرسَل في الصحيح ِ والحسَنِ والضعيفِ _
	والمطروح ِ والموضوع، وذكرُ نماذج من صِحاح المراسيل، ويُوجد في
74 — 7 1	المراسيل موضوعات
	ذَكُرُ نَمَاذِجَ لَلْمُرَاسِيلَ الجيندة وَنَمَاذِجَ لأُوهَى المَرَاسِيلُ عَنْـد
٤٠ _ ٣٩	لمحدُثينل

	Y•Y
٤٠	٧ ــ المُعْضَل، تعريفه٧
	٨ _ المنقطِع، تعريفُهُ تعليقاً، ذكرُ حكم العمل به، وأجودُه ما قال فيه
٤١ _ ٤٠	مالك: بلغني أن رسول الله ﷺ قال كذا وكذا
£ \	۹ ـ الموقوف، تعريفه
	١٠ _ المرفوع، تعريفه، وإغفالُ المؤلُّفِ في تعريفه قسمَ (التقرير)
राज्य राज्ये । राज्य राज्य का अस्ति । स्टब्स	عليه تعليقاً، والسَّتدراك عليه تعليقاً، واستيفاء ذلك مُطوَّلًا بالدليل من السُّنَّةِ
٤١	وكلام ِ الأصوليين في (التتمة الأولى) في آخر الرسالة ص ٩٧ ــ ١٠٢
73	١١ ـ المتصل، تعريفه، وصِدقُ هذا الوصفِ على المرفوع والموقوف
	١٢ ــ المسند، تعريفه، وقيل: يَدخُلُ فيه كلُّ ما ذُكِرَ فيه النبيُّ ﷺ
٤٢	وإن كان في سندِهِ انقطاع
£ Y	۱۳ ـ الشاف تعریفه ۱۳
	١٤ _ المنكر، تعريفه، وقد يُعَدُّ مُفرَدُ الصدوقِ منكَراً، وذكرُ إطلاقِهم
£ Y	(المنكر) على (الموضوع) تعليقاً
×	١٥ ــ الغريب، تعريفه، وقوع الغرابة في المتنِّ، وفي السندِ، سَوَاغيَةُ
	وصف الحديث بالغريب، صحيحاً كان أوليس بصحيح، والتفرُّدُ يكونَ
٤٣	لما انفرد به الراوي إسناداً أو متناً أو شيخاً
	١٦ _ المسلسل، تعريف، والإشارة إلى المسلسل بالأولية إلى
	سفيان بن عيينة، وإلى أنَّ عامَّةَ المسلسلاتِ واهيةً، وأكثرُها باطلة،
•	وأقواها: ۗ المسلسَلُ بقراءة سيورة الصَّفّ، والمسلسَلُ بـالدمشقيين،
,	والمسلسَلُ بالمصريين، والمسلسَلُ بالمحمَّدِين إلى ابنِ شهاب، وذكرُ
	نصوص هذه المسلسلاتِ الأربعةِ في (التتمة الثانية) بآجرِ الرسالة
£ £ _ £ ₹	ص ۱۰۳ ـ ۱۱۳ ـ ۱۱۳ ـ ۲۰۰۰
	١٧ ــ المعنعَن، تعريفه، شرطُهُ لاعتبارِهِ صحيحاً، ومنهم من اكتَفِي
٤٤	بإمكانِ اللَّهِي، وهو مذهبُ مسلم، وقد بالغ في الردِّ على مخالِفِه

٤٥ _ ٤٤	ذِكرُ جُمَلٍ من كلام مسلم في نَقْدِ مُخالِفِه، وتجهيلِهِ وتقريعِهِ تعليقاً، والإشارةُ تعليقاً إلى استيفاءِ نقل كلام مسلم في تأييدِ مذهبِه، وبيانِ وَجَاهةِ قولِهِ، وتعيينِ المرادِ بالنقدِ الشديدِ في كلامِه، وأنه عليُّ بن المديني لا البخاريُّ، بالاستدلالِ والشواهدِ، في (التتمة الثالثة) في آخر الرسالة ص ١١٥ ـ ١٤٠
٤٥	الاتصال
٤٥	المدلِّشُ عن شَيخِهِ إذا كان يُدلِّس عن الثقاتِ فلا بأس، وإن كان يُدلِّسُ عن الضعفاء فمردود
٤٦	وبقيَّة بن الوليد الحِمصي، عن الأوزاعي والإشارةُ من المؤلِّف إلى صُعوبةِ النقدِ على المحدِّثين المتأخرين، لطول الأسانيدِ ولفقدِ العباراتِ المتيقَّنَة، وإلى سَبَبِ دخول ِ الدَّخَل ِ على الحاكم في والمستدرك»
	1۸ ــ المدلّس، تعريفه، وكيف يُكشَفُ صِدقُ اتصال حديثِ المدلّس بمن حَدَّثَ عنه، أو انقطاعُه، والتدليسُ عن الضعفاء جِنابةٌ على السُّنة، وللتدليس مقاصِدُ متعددة: طلباً للعلو، أو إيهاماً بتكثيرِ الشيوخ، بأن يَنسُبَه مرةً إلى بلدٍ، ومرةً إلى جَدٍّ، ومرةً إلى صَنْعةٍ، أو يقولَ:
٤٩ _ ٤٧	حدَّثَنَا البخاريُّ، ويَقصِدُ من يُبخِّرُ الناس، وحدَّثَنَا بـزَبِيد أوقُوْص ولا يَقصِدُ بهما البلدينِ المشهورين وذكرُ كلمةٍ تعليقاً عن مدينةِ زَبِيد باليَمَن، وما كانَتْ عليه وما آلَتْ إليه
	من التدليس: الحسنُ عن أبي هريرة، وقولُ المؤلف: والجمهورُ على أنه منقطع، وعَنَى الحسنُ بقوله: (حدَّثَنا أبو هريرة): أهلَ بلدِه. وإثباتُ
01 _ 19	سماع الحسن من أبي هريرة تعليقاً، وتحقيقاً عن جملةٍ من شيوخي المحققين وغيرهم

التدليسُ في الأسماء قد يؤدِّي إلى جهالةِ الراوي الثقةِ فيُرَدُّ خبَرُه، وهذ
مَفُسَدةً
إشارةُ المؤلفِ إلى وقوع شيء من تدليسَ الأسماءِ في «صحيح
البخاري، نحوُ قولِهِ: حدُّثَنا عبدُالله، وأراد به: ابنَ صالح المصري
كاتبَ الليث، وقولِهِ: حدَّثَنا يعقوبُ، وأراد بنه ابنَ كاسِب، وقـولُ
المؤلِّف: فيهما لِين، ويكل حالٍ: التدليشُ مُنَافٍ للإخلاصِ، لما فيه
من التزيّن
١٩ _ المضطرِبُ والمعلِّل، تعريفه، ومتى تكون العلَّةُ غيرَ مؤثِّرة،
وَسَوْقُ الدَّارِقَطْنِي كَثِيراً مِن هذَا النَّمَطِ في كَتَابِهِ «العِلَل» فلم يُصِب
العبرةُ للنُّبْتِ عند ورود الإِرسال عنه في حديث والوصل فيه عن
الواهي، وقولَ المؤلِّف إنَّ أكثَرَ المتكلِّم فيهم ما ضعَّفَهم الحُفَّاظُ إلا
لمخالفتهم للأثبات
عند تخالُفُ الثقاتِ في الوصلِ والإرسالِ والوقفِ: فالعبرةُ بما اجتَمَع
عليه الثقات وعند تساوي العَدَدِ واختلافِ الحافِظينِ دون ترجيح
لأحدِهما: فهذا الضَّرْبُ يَسُوقُ الشيخانِ منه الوجهينِ في كتابيهما
وذكرُ نموذج ٍ من أمثلةِ اختلافِ الحافِظَينِ
اختلافُ الجماعة في الإسناد يَدلُ على أنَّ راويَه لم يُتقِنه، ويُوهِنُ
التعديث، وذكرُ نمودُج مِن وَجُوَّو اختلاف الجَماعة، الَّتِي تُرْجِعُ إلى
وجِهِ واحد
٢٠ _ المُدْرَج، تعريفه، كيف يُستدلُّ على الإدراج، قلَّةُ الإدراج
في وسط المتن، ذكرُ نموذج منه، وذكرُ تصنيفٍ حافلٍ للخطيبِ فيه
ـ تعليقاً ـ اسمُّهُ: «الفَصْلِ للوَصْل، المُدْرَج في النقل»، وذكر نسخةٍ
خطيةٍ نفيسةٍ منه، عليها خطُّ الحافظ ابن حجر، ومنها ألُّف كتابَه وتقريبُ
المُنْهَج بترتيبِ المُدْرَج، وبيانُ موضِعها ورقمِها
٢١ ــ أَلْفَاظَ الأَدَاء، وهي: حدَّثَنا، سَمِعتُ لما سُمِعَ من لفظ الشيخ،

	ولما سَمِعتُه منه وحدَك: حدَّثَني، وتسويغُ بعضهم: حدَّثنا فيما قرأه على
00 - 70	الشيخ، وأما أخبرنا فصادقةً للسماع ِ منه والقراءةِ عليهِ
	لفظةُ: أنبأنا _ واختصارُها: أنا _ كذلك، لكنها غلبَتْ في عُرفِ
	المتأخرين على الإِجازة، وبيانُ إطلاقِ بعض ِ المغاربة لفظة (أخبرنا)
٥٦	على الإجازة، وبعضهم يطلق في الإجازة: حدَّثنا!
	صُورةً من التدليس الذي كان يَفعلُه الدارقطني، والذي كان يفعلُهُ
	أبو نُعَيم الأصبهاني ، ومن الندليس قولُهم : أخبرنا فلان مِن كتابِهِ ،
ro _ vo	وكان يفعلُه ابنُ مسيَّب، والصوابُ قولك: في كتابِهِ
	صورةٌ من التدليس لمن أُحضِرَ طِفلًا أن يقول فيما بعدُ: أنبأنا فلان،
	فهذا دُون الإجازة، وحُضورُ ابن عام ٍ أو عامين مجلسَ التحديث إذا
٥٨	لم يَقترن بالإِجازةِ كلا شيء
	من صُور الأداء: حدَّثَنا حَجَّاجُ بن محمد، قالَ: قالَ ابن جُريج، وهي
	لا تدلُّ على الاتصال، وقد اغْتُفِرَتْ في الصحابة كقول الصحابي: قال
۸۰ ـ ۹۰	رسول الله ﷺ فحُكمُها الاتصالُ بشرطِ تيقُّنِ سماعِهِ من الرسول ﷺ
	من كان له مجرَّدُ رؤيةٍ من الصحابة فقـولُـه: قالَ رسول الله، محمولٌ
٥٩	على الإِرسال، كمحمود بن الرَّبيع وأبـي أُمَامة بن سهل وأبـي الطُّفَيل
	قُولُ التابعي المعروفِ بلقاءِ من أَسنَدَ عنه: قالَ فلان، حكمُه الاتصالُ،
·	ونَمَاذَجُ مِنْهِ ، وَارْفَعُ مِن الْفَظْةِ (قال) لِفَظْةُ الْعِن)، وَأَرْفَعُ مِن (عِن)
	أخبرناً، وذَكَر لنا وأنبأنا، وأرفَعُ من ذلك حَدَّثَنا وسَمِعتُ، وفي اصطلاح
٥٩	المتأخرين: أنبأنا وعن وكَتَبَ إلينا: واحدٌ إَلَى
	٢٢ _ المقلوب، تعريفه، حكمُ تعمُّدِه، سَرِقةُ الحديث وسَـرِقَةُ
7.	السماع، وحكمُ ذلك
	فصلٌ: العدالةُ في الراوي تُشتَرَطُ حالةَ الأداءِ لا التحمُّل، فيصحُّ
17	سماعُهُ كافراً وفاجراً وصَبِياً وأداؤه صالحاً، ودِليلُ ذلك
	ابنُ خمس سنين وما فوقها إذا وُجدَ في مجلس التحديث، يُكتَبُ له:

سَمِعَ، وما دُونَها: حَضَر أو أُحضِر
١ _ مسألة: يُسوعُ التصرُّفُ في الإسنادِ بالمعنى إلى صاحبِ الكتابِ
أو البيزي، وكَ وَ يَعضُهُمُ الزيادةُ في ألقابِ الرواة، وزيادة تاريخ سماعِهم
وبقراءةٍ من سَمِعوا ومنعُ التصرُّف في أسانيد الكتاب أو الجزء
أو متونه إذا وَصَلَت إلَى الكتاب
سَوَاعِيَّةُ تَقَطِّيعٍ التَّحَدِيثَ فِي مُواضِّعُ ﴾ وجَمُّع أحاديثُ مَفرَّقَةٍ إسنادُها
واحد في موضع ٍ واحد
٢ _ مسألة: تسامَحَ بعضُهم بقوله: سَمِعتُ فلاناً فيما قرأه عليه هو
أو غيرُه، وهذا خلافُ الاصطلاح، ويقع من بعض المؤرخين
٣ _ مسألة: إذا أفرَدَ المحدِّثُ حديثاً من نسخةٍ تَجمَعُ أحاديثَ بسندٍ
واحد، كيف يرويه منها؟ مثلُ نسخةِ هَمَّام بن مُنَّبِّه أو نسخةِ أبي مُسْهِر
 ٤ _ مسألة: اختصار الحديث وتقطيعُه جائز إذا لم يُخِلُّ بالمعنى،
وجوازُ تقديم المتنِ على الإِسناد في الرواية
 ٥ ــ مسألة: متى يقول في الحديث يسوقه بعــد الحديث: مثله،
أو نحوُه، أو بنحوِه
٦ _ مسالة: تحمُّل الحديثِ من طريقِ المذاكرة فيه وَهْنُ مَّا،
لتسامحِهم فيها، ومن التساهل: السماعُ من غير مقابلة بالأصل، ومتى
يُقَبَلُ أُو يُرَدُّ
فائزاً ومتى يكونُ خاسراً خائباً ولزومُ بَذْلِهِ نَفْسِهِ للطلبة الأخيار،
ولزومُ امتناعِهِ عن التحديث عند الهَرَم وتغيُّرِ الذَّهن
أَدَبُ المحدِّث أن لا يُحدِّثَ مع وجودٍ من هو أولى منه أو أعلى منه
إسناداً في بلـده، وأن يَدُلُ عليه وذكرُ آدابِهِ عند التحديث
 ذُمُّ القراءةِ السريعة التي تَخفَى معها بعضُ الألفاظ، وأنها سماعٌ لا ميزة
له على الإجازة!
, , , , , , , , , , , , , , , , , , ,

	لجالسُ الإملاء للحديث طُوِيت في عصر المؤلف، وبيانَ ما يُروَى فيها _
77	يما لا يُروَى
	لثقةُ من جَمَع بين العدالةِ والضبطِ والإِتقان، فإن انضاف إليه الإِكثارُ
٧٢ = ٨٢	ىن المحفوظ فهو حافظ
	نول المؤلف: والحُفَّاظُ طبقات، وذكرُهُ ذروة الحفاظ في أربع ٍ وعشرين
an kalan dekeres	طبقة من الصحابة إلى شيوخِم، وذكرُ كِلماتِ في ترجمةِ كل واجِدٍ منهم
$\lambda r = r \forall$	عليقاً، وذكرُ أن لَقَب (الحاكم) لتوليه القضاء لا لحفظه ألفَ ألفِ حديث
t we	جعلُ المؤلفِ ألفاظَ التعديل على أربع مراتب، وبيانُهُ حكمَ حديثِ التُّقَّةِ
	المنفرِدِ به فإن كان تابعياً فحديثُهُ صحيح، وإن كان من الأتباع قيل:
7V _ Y7	صحيُّحٌ غِريبٍ، وإن كان من أصحاب الأتباع قيل: غريبٌ فَرْد
٠,	الراوي الثقةُ اليَقِظُ المتوسطُ المعرفةِ والطلبِ هو الذي يُطلَقُ عليه ثقة،
YY	وهم جمهورٌ رجال «الصحيحين»
	نوقُّفُ بعض ِ النُّقَّاد في إطلاق الغرابة مع الصحة في حديثِ أتباع
YY	الثقات وَوجودُ بَعض مِنه في بعض الصحاح
	تسمية جماعةٍ من الحفاظ الحديث الذي ينفرد به مثل هُشَيم
	وحفص بن غِيات: منكراً وقد يُطلقون النكارة على الحديث
	المنفرد به إمام، فإن أكثَرَ من الأفراد المنكرة غمزوه وليَّنوا حديثُه وتوقَّفُوا
	فيه فإن رَجَع عنها وجوَّز على نفسِه الوَهَمَ خيرٌ له وليس من
V A — V Y .	حَدِّ الثقة: أنه لا يَغلط، وما ذلك إلا المعصوم الذي لا يُقَرُّ على خطأ
	نصل، الثقةُ: من وثَّقَه كثيرٌ ولم يُضعَّف، ودُونَه من لم يُوثِّق ولا ضُعِّف،
	وإخراجُ حديثِ هذا في «الصحيحين» ـ أو أحدِهما ــ دليلُ توثيقه، وإن
	صَحَّح له مثلُ الترمذيِّ وابنِ خزيمة فجيَّد حديثُه، وإن صَحَّح له
٧٨	كالدارقطنيِّ والحاكم فأقلُّ أحوالِهِ: حُسْنُ حديثِه
	اشتهار إطلاقِ اسم (الثقة) عند طوائف من المتأخرين، على من
	لم يُجرَح مع ارتفاع الجهالة عنه، وهذا يُسمَّى: المستور، ومحلُّه

,	_ · Υ· Α
٧٨ ٠	الصدق، ويقال فيه: شيخ
	قولهم في الراوي: مجهول، لا يَلزمُ منه جهالةُ عينِه، فإن جُهِلَ عينُه
٧٩	وجالَهُ فأولَٰبِي أن لا يُحتجُوا به
	انفرادُ الثِقَةِ الكبير ببعض الأحاديث أقوى لحالِه، ويَحتجُّ بمثلِهِ جماعةً
٧٩	كالنسائي وابنِ حبان
	فصل، من أُخرَج له الشيخان على قسمين، وبيانُهما تفصيلًا، وبيانُ حال من احتَجًا به أو أحدُهما وتُكلِّم فيه، فتارةً يكون الكلامُ فيه تعنتًا،
	وتارةً يكون له اعتبار، فهذا حديثُهُ لا يُنحطُّ عن مُرْتَبَةِ الحسَن، فما في
	الكتابين رجلٌ احتَجًا به وروايَاتُهُ ضعيفة، بل حسنةُ أو صحيحة
,	وكلَّ من خُرِّج له في «الصحيحين» فقد قَفَزَ القَنطرة فلا مَعْدِل عنه · الله مان
۸۰ <u></u> ۷۹	إلا ببرهان
	الصحيحُ مراتب، والثقاتُ طبقات، فليس من وُثُق مطلقاً كمن تُكلِّم
A1	فيه، وليس وليس، فالترجيحُ يَدخُلُ عند تعارضِ الرّوايات، وحَصْرُ الثقاتِ في مصنَّف كالمتعذِّر، وضبطُ عَدَدِ المجهولين مستحيل
	فصل، ومن الثقات الذين لم يُخرَج لهم في «الصحيحين» خَلْقٌ وقد قيل في بعضهم: ثقة، وصدوقٌ، ولا باسَ به، ومحلُه الصدق،
	وشيخُ، ومستورُ، ورُوَى عنه شعبة أو مالك وحسَنُ الحـديث،
XXXX	وصالحُ الحديث، وصدوقُ إن شاء الله جميد بين بين بين من المعالم
	هذه العباراتُ السابقة ليسِتْ مُضَعِّفةً لحال ِ الشيخ ولا مُرَقِّيةً لحديثِهِ إلى
	درجةِ الصحةِ الكاملة، لكن كثيرٌ ممن ذكرنا مُتجاذَبٌ بين الاحتجاج بهِ
٨٢	وعدمهِ.
	احتجاجُهم بجماعاتٍ ممن قيل فيهم: ليس بالقوي، وأخرَجَ لهم
٨٢	النسائي في كتابه، وقال: قولنا (ليس بالقوي) ليس بجّرٌح مُفسِد
,	قولُ المؤلِّف: الكلامُ في الرواة يَحتاجُ إلى ورع ٍ تام، وبراءةٍ من
٨٢	الهوى، وخِبرةٍ كاملةٍ بالحديث وعِلَلِهِ ورخالِه

•

	قولُ المؤلف: نحن نفتقرُ إلى تحريرِ عباراتِ التعديلِ والجَرْحِ وما بين ذلك من العباراتِ المتجاذَبة، وإلى معرفةِ اصطلاح الإمام الجِهبِذ النَّقَّاد
ΛΥ - ΛΥ	بعباراتِه الكثيرةِ ومقاصِدِه، كالبخاري في قوله: سكتوا عنه، وفيه نظر
۸۳	أبو حانم الرازي يُريد بقوله: ليس بالقوي: أنه لم يَبلغ درجةَ القويّ الثّبت، والبخاريُّ قدي يُريد به: أنه ضعيف
15 - 18	وجوبُ حكايةِ الفاظِ الجَرْح والتعديل كما صَدرَتْ من قائلها، فمن النُقّاد المتشدِّد، والمعتدل، والمتساهل، وذكرُ أسماءِ جماعةٍ من كل صنفٍ من الحُفَّاظِ النُقَّاد، وهذا التقسيمُ من تأصيل الحافظ الذهبي في هذه الرسالة، وقد يكونُ نَفَسُ الناقد فيما وافقَ مذهبه أو في حال شيخِه الطفّ، وفيما خالف مذهبه أو في حال من يكرهه أعنف!
	هذا الذّينُ مؤيّدُ محفوظٌ لم يَجتمع علماؤه على ضلالة، فلا يُجتمعُ اثنانِ على توثيق ضعيف، ولا على تضعيف ثقة، وهذه العبارة من تأصيل الحافظ الذهبي في هذه الرسالة، ونقلَها الحافظ ابن حجر في أخر «شرح النخبة»، فأورَثَ بإيرادِها هناك اضطراباً في فهمها!! والإحالةُ ما ما أنا
٨٤	نعليقاً إلى موضع تجليتها
u gale — Alama	نفسيمُ المؤلفِ الرواةَ أصحابُ البدع والأهواء إلى مراتبَ من الشدَّةِ والنَّخِفَّة فيها، ونقلُه عن شيخه ابن دَقيق العيد: أنَّ الاختلافَ في العقائد وَجَبُ تُكفِيرُ البَّعضُ للبَّعضُ وأنَّ الذي تَقرُّرُ عندةً : آلا تُعتبرُ المذاهبُ في الرواية، ولا نُكفِّرُ أهلَ القبلةِ إلا بَإنكار متواترٍ من المذاهبُ في الرواية، ولا نُكفِّرُ أهلَ القبلةِ إلا بَإنكار متواترٍ من
A7 _ A0	لشريعة وبيانُ المراد من (إنكار متواتر من الشَّرْيعة) تعليقاً
٨٧	فولُ المؤلف: مُعْتَمَدُ الروايةِ: الوَرَغُ والضبطُ والتقوّى، وبيانُهُ آراءَ العلماء في قبول ِ رواية المبتدع فيما يُؤيّدُ به مذهبَه
	وجوبُ تفقّدِ حال الجارح مع من تَكلّم فيه باعتبار الأهواء، فإن لاح لك النحرافُ الجارح فلا تَحفِل به، وإن لم تجدّ توثيقَ المغموز فتأنّ
٨٨	ير ٿا و. ويو قوي

	!	
	Y1•	• •
	قولُ ابن دقيق العيد: الاختلافُ الواقعُ بين المتصوِّفة وغيرِهم أُوجَبَ كلامَ بعضهم في بعض، ولا يُخلُصُ من غَمْرةِ ذلك إلا العالمُ الوافي بالشريعة، فإنَّ كثيراً من أحوال المُحِقِّينِ من الصوفية لا يفي بتمييز حَقِّهِ من باطلِهِ عِلْمُ الفروع	٨٨
. sime	خطورةُ الجَرْح في القَدْح بمُحِقِّي الصوفية لَى ودخولُ فاعل ذلك تحت (من عادَى لي ولياً)، وتاركُ الإنكآرِ لما يُسمَعُ من بعضِهم من	•
	بَاطَل: تَارِكُ لَلاَمرِ بِالْمَعْرُونَ وَالْنَهْيَ عَنَ الْمَنكَر	, = ,,,
	الإشارةُ تعليقاً إلى حُبِّ الحافظِ الذهبي للصوفيةِ الصادقين الصالحين	a. a.
	بالشواهد على ذلك	11 - 11
	الجهلُ بمراتب علوم الأوائل وَقَع بسببه الجَرِحُ دون تمييز فيها بين ما هو حقُّ كالحساب والهندسة والطَّب، وباطِلُ كالقول في الطبيعيات وأحكام النجوم وكثيرٍ من الإلهيات، فيجبُ على الجارح تمييزُ ذلك	٩١
	فَقْدُ الورع في بعض الناقدين، والأخذُ بالتوهم والقرائنِ الواهِمَة أورَثَ	
	جروحاً خطيرة!	97 - 91
	 ٢٤ _ المؤتلِفُ والمختلِف، ونماذجُ منه، وأهميَّةُ معرفته. وبه انتهت الرسالة	4 Y
	خاتمةُ الرّسالة وتاريخُ الحافظِ البِقاعي ناسخِها لفراغِهِ من كتابتها	44
	التتماتُ الخمسُ المحالُ إليها	 .
	التتمةُ الأولى في بيان السُّنَة التقريرية، متعريفُها، معنى (التقرير) من النبي ﷺ: أقلُ التقرير السكوت، وأعلاه التأييدُ الصريحُ والاستبشارُ، فقولُه ﷺ: صَدَقَ سلمان، و: أصبتَ السُّنَّة، و: هل معكم منه شيء فتُطعِمُونا، و: ما أدراكَ أنها رُقْيَة، و: آضرِبُوا لي معكم بسَهُم، و: لقد	
	حَكَمتَ بحكم اللَّهِ من فوقِ سَبعةِ أَرْقِعَة، وأمثالَ ذلك، كلَّه من السنةِ التقريرية، ونقلُ كلام الشوكاني في ذلك	91 - 91
	التفريرية، ونقل فكرم السوفائي في تلك وأحمد إبراهيم، نقلُ كلام العلماءالأصوليين: محمد الخضري، وأحمد إبراهيم،	

. 111	,
1 99	وعبدالوهاب خلاف، ومحمد أبو زهرة، مع شواهدَ لذلك من السنة
1 – 11	النبوية
	نقلُ كلام الحافظ ابن حجر في مواضع من «فتح الباري»، مع شواهد
1.1-1	من السنة النبوية أيضاً
	نقلُ كلام الإمام ابن القيم في «زاد المعاد» مع شاهيدٍ من السنةالنبوية
1• Y = 1•1	ايضاً
	بيانُ الإمام أبـي الوفاء بن عقيل الحنبلي في زيادة السنة على الكتاب
	بأمرين : الفعلُ النبوي، والتقريرُ النبويُّ على الفعل، والإحالةُ إلى
1.4	بعض المصادر التي تُوسَّعَتْ في هذا المبحث
	التتمة الثانية في ذكر الأحاديث الأربعة المسلسلة التي أشار إليها
1.4	المؤلف
	١ ــ الحديثُ المسلسلُ بقراءة سورة الصف حــديثُ عبدالله بن
	سُلَام، عن تفسير الحافظ ابن كثير، وسياقتُهُ له بسندِه إلى شيخه أحمد
	الحجار ثم منه إلى الدارمي ثم إلى الأوزاعي، ثم النقلُ عن الحافظ
1.8 _ 1.4	اين حجر في «فتح الباري» سماعَهُ له مسلسلًا
	روايتي لمه بالإجازة من طريق شيوخي، وأخُصُّ بالـذكر منهمـا:
	عبدَالحفيظ الفاسيُّ في المغرب رحمه الله تعالى، وياسين الفاداني ثم
r	المكيِّ بمكة المكرمة حفظه الله تعالى، ثم نقلي عنهما ما يتصل
1.0 - 1.8	بالكلام على هذا الحديث موجزاً
	3.5
	٧ ــ الحديثُ المسلسلُ بالدمشقيين، وروايتي له بالإجازة عن الشيخ
,	ياسين الفاداني، وسياقتي له من طريقه، وهو الحديث القدسي الذي
	يرويه أبو ذر الغِفاري: يا عبادي، إني حرَّمتُ الظلمَ على نفسي
	وهو في «صحيح مسلم»، ثم سياقتُهُ ثـانيةً من طـريق شمس الدين
	محمد بن الطبِّب الفاسي ثم المَدَني، وذكرُ فائدتين تاريخيتين جاءتا في
	ضمن الإسناد، وهما: مدَّةُ إقامةِ الحافظ ابن حجر بدمشق، ولقاؤه
	المسك الإستاد وسد السنا إدار الدام الله الله الله الله الله الله الله ال

	وتلقِّيهِ عن ابنِ الحافظ الذهبي: أبي هريرة عبدِالرحمن، رحمهم الله
1.1 _ 1.1	تعالى
	٣ ـ الحديثُ المسلسلُ بالمصريين، وروايتي له بالإجازة عن الشيخ
	ياسين الفاداني، وسياقتي له من طريقه، وهو حديث عبدالله بن عَمْرو بن
	العاص: يُصَاحُ برجل من أُمَّتي على رؤوس الخلائق في يوم
111 - 111	القيامة وهو حديث رُواه الحاكم
	٤ ـ الحديثُ المسلسلُ بالمحمَّدِين، وروايتي له بالإجازة عن الشيخ
	ياسين الفاداني، وسياقتي له من طريقه، وهو حديثُ السائب بن يزيد:
	أنَّ النداء يومُ الجمعة، كان في زمان رسول الله ﷺ والشيخيُّن إذا خرج
117 - 111	الإِمام وقامت الصلاة وهو حديث رواه البخاري
	حديث آخر مسلسل بالمحمَّدين، وروايتي له بالإجازة عن الشيخ ياسين
	الفاداني، وهو حديثُ أمِّ سَلَمة: أنَّ النَّسِي ﷺ رأى في بيتها جاريةً، في
	وجهها سَفْعَة، فقال: اسْتَرقُوا لها فإنَّ بها النَّظْرة. وهو حديث رواه
114	البخاري
	التتمةُ الثالثةُ في بيانِ مذهب الإِمام مسلم في الحديث المعنعَن بشرطه،
110	وبيانِ المَعْنِيّ بالنقدِ والردِّ في كلامِه
	نقلتي تعليقاً أنَّ عليَّ بن المديني من كبار شيوخ مسلم، التَقَى به وأخَذَ
	عنه، ولكنه لم يُخرِج عنه في اصحيحه، وذكرُ أنه المعنيُّ بالنقدِ والردِّ
	في كلام مسلم، واستغرابُ ما قاله الحافظ أبن حجر من أنَّ شرطُ
117 _ 110	البخاريُّ في هذه المسألة شرطٌ في أصل الصحة في «جامعه» وغيرِهِ
	نقلُ كلام مسلم في مقدمة «صحيحه» الذي فيه التهجينُ والتقريعُ
	الشديدُ لمخالِفِه في هذه المسألةِ على طُولِهِ، وفيه استدلالُه على صحةِ
111 - 111	مذهبه أيضاً بشواهد وأدلةٍ ساقها رحمه الله تعالى
	الاعتذارُ تعليقاً عن اشتدادِ مسلم فيما قاله من الكلماتِ القاسيةِ في حقَّ
,	مخالِفِه، بنقل ِ ما قاله شيخُ شيوخنا العلامة تُشَبِّير أحمـد العثماني،
111-111	صاحبُ وفتح الملهم بشرح صحيح مسلم، في مساق كلام له

	المحصولُ مما عَرَضه مسلم في استدلالِه لمذهبه وفي ردِّه على مخالِفِه: انَّ مسلماً يَرى أن الحديث المعنعن بشرطه حديثُ صحيح، وأنه حُجَّة يجبُ العملُ به، وأنَّ مخالِفَه يَراه; حديثاً موقوفاً أي يُتوقَّفُ فيه ولا تقومُ به حُجَّة حتى يَثبُتَ سماعُ الراوي من المرويِّعنه لشيء من الحديث قلَّ أو كَثُر، وأنَّ الرواياتِ التي تأتي بأسانيد على ما ارتضاه مسلم: واهية ضعيفة مهملة لا يُعمَلُ بها. ويَرى مسلم أنَّ هذا المذهبَ مع مخالفتِه
171	لَمَـذَهُب مِن سَلَف لَـ يُلغي شطراً كبيـراً مِن السنـة، ويُسقِـطُه من الاحتجاج به، ولذا اشتدَّتْ غضبتُهُ على مخالِفِه
	توقُّدُ غَضَبِ كثيرٍ من المحدِّثين على مخالِفِيهم! أمرٌ مألوف، حتى وَصَل بعضهم أنْ حَكَم على مخالِفِه بحكم التكفيرِ والرَّدَّة، كحكم ابن أبي ذئب على الإمام مالكِ إذْ لم يَعمل برأيهِ وفهمِهِ بحديث «البيِّعان
١٢٢	بالخيار»
177 - 177	ذكرُ سِتِّ نماذِج أخرى تعليقاً فيها اشتدادُ الحكم واللهجةِ من بعض ِ المحدِّثين على مُخالِفِهم بما لا تقتضيه الحال
١٢٣	مسلمٌ في شِدَّتِه على مُخالِفِه قَصَد الحفاظَ على السنة، ومُخالِفُهُ في تشدُّدِ شَرْطِهِ قَصَد الحفاظَ على السنة، فرحمةُ الله تعالى عليهما
	نقلُ قول الحافظ ابن حجر تعليقاً: إنما يَتِمُ لمسلم النقضُ والالزامُ الورائي في «صحيح البخاري» حديثاً معنعناً لم يَثْبُت لَقيُ راويه لشيخه -
178 178	نيه وذكرُ حديثِ جاء فيه ذلك في «صحيح المبخاريّ»، ودافَعَ فيه الحافظُ ابن حجر بما لم يَنهض لدفع الإلزام والنقضِ به
172	ذَكُرُ أَنَّ لَقُولَ مَسَلَمَ فَي المَسَالَةِ وَجَاهَةً وَقُو ^ء ً أَشَارَ إليها وَعَمِلَ بِه غَيرُ واحد من كبار الحفاظ النُّقَاد
	يرادُ حديثين تعليقاً نقلَهما من «معرفة علوم الحديث» للحاكم الإمامُ لَبُلْقِيني، جاءا في نظره على مذهب مسلم في المسألة، وبيانُ أنهما
170 _ 178	لا يُصلحانِ شاهداً لذلك، لثبوتِ اللقاءِ والسماع بين من عنعنوا فيهما

	· · · · · · · · · · · · · · · · · · ·
	١ _ الحافظُ ابنُ حِبَّان وكثيرٌ من العلماء والمتأخرين مَشَى على مذهب
	مسلم ، وحكايةُ كلام عن الترمذي وأحمدَ تُشِيرُ إلى العمل ِ برأي
	مسلم نقَّلُه الحافظ أبُّنُ رَجب، ثم قال أيضاً: جمهورُ المتقدمين
174 - 140	على ما قاله ابن المديني والبخاري
	 ٢ _ ومنهم: الإمام القاضي أبو بكر الباقِلَّاني وغيرُه من كبار النظَّار،
١٢٧	
	نقَلَه الإمام البُلْقيني
	٣ _ ومنهم: الإمام النوويُّ في متن «التقريب والتيسير»، وبيانُ وَجْهِ
171 - 171	إفادتِهِ ذلك
	ذكرُ التعجُّبِ ــ تعليقاً ــ من قول ِ الإِمام النووي في مقدمتِهِ لشرح «صحيح
	مسلم» بعدَ ترجيحِهِ مذهبَ البخاري في المسألة، وتوضيحِهِ مذهب
	مسلم: «وإن كنا لانحكمُ على مسلمٍ بعَمَلِه في «صحيحه» بهذا
	المذهب، لكونه يَجمعُ طرقاً كثيرةً يتعذُّرُ معها وجود هذا الحكم الذي
	جَوَّزَه! والله أعلم». وردُّ هذا بما قاله الحافظ المِزِّي للإِمام التقي
	السُّبْكي حين سأله: «هُلُّ وُجِدَ لكل مَا رُوِّياهُ بِالْعَنْعَنَةِ ظُرُقٌ مُصَرَّحٌ فَيْهَا
١٢٨	بالتحديث؟ فقال: كثيرٌ من ذلك لم يُوجِد، ولم يَسَعْنا إلا تحسينُ الظن»
~	
179	 إ ـ ومنهم: الحافظ الذهبي في «الموقظة»، وسَوْقُ عبارته المفيدة
- 11	
	 ومنهم: الحافظ ابن حجر في «هذي الساري» وفي «نخبة الفكر»،
179	وسوقُ كلامِهِ المفيد لذلك
	 ٦ ــ ومنهم: المحدِّث المحقِّقُ عبدُالحق الدَّهلوي، في مقدمة كتابه المعات التنقيح في شرح مشكاة المصابيح،
14.	«لمعات التنقيح في شرح مشكاة المصابيح»
14.	·
	 ٨ ــ ومنهم: الإمام ابن جَمَاعَة الجَمَوي ثم المصري، في كتابه ١١١ ما الله ما في مختص علمه الحديث النواي»
14.	والمنام الأنم في مختص علمه الجديث النبوي»

.

ــ ومنهم: العلامة المحقق الطُّيبي في كتابه والخلاصة في معرفة	•
-	171
١ ــ ومنهم: السيد الشريف الجُرْجاني في «مختصره» في مصطلح	
	1771
 ١ سـ ومنهم: الإمام المحقق عبدُالحي اللكنوي في «ظَفَر الأماني» 	١٣١
١ _ ومنهم : العلامة المحدِّثُ الفقيهُ شَبِّس أحمد العثماني، في	ong Awaran 1971 - D
لمة كتابه «فتح الملهِم بشرح صحيح مسلم»، وقد أطال في توجيه	
	177 <u> </u>
نديد الأمير الصنعاني موضعَ النزاع بين مسلم ومخالِفِه في هذه المسألة	
m. 11	144
نُ المَعْنِيِّ بالنقدِ والردّ في كلام مسلم، واستغرابُ أنهم من يوم تأليفِ	
من الله عند الله الآن وقراءتِهِ مئاتِ المرات ، لم يُنقَل عن مسلم الله عن مسلم الله عن الله الله الله الله الله الله الله الل	
	1778
للامُ الذهبي على أن المعنيِّ: البخاريُّ وعليُّ بن المديني، وكلامُ	
مبر الصنعاني وشبّير أحمد العثماني، وحبيبِ الرحمن الأعظمي على مبر الصنعاني وشبّير أحمد العثماني، وحبيبِ الرحمن الأعظمي على	
	140 - 148
	11 11 4
سريحُ الحافظ ابن كثير أنَّ المعنيِّ : عليُّ بن المديني، لأنه بَشترِطُ	
ئ لأصل ِ الصحة، أما البخاريُّ فيشترطه لأعلى الصحة في «جامعه»،	
وافقَةُ شيخ الإسلام البُلْقِيني لـه، وبأنَّ المعنيُّ عليُّ بن المـديني	
رِّم الحافظ ابن حجر فيما نقلَه عنه تلميذُه الحافظُ البِقَاعي، وكذلك	
يحَ العلامة محمد بن قاسم الشافعي الفقيه المحدث وبالتفريق	
ن مذهبِ البخاري ومذهبِ علي بن المديني، يَخرُجُ البخاريُّ من أن	
• •	124 - 120
ي تعليقاً: نقدَ الحافظِ ابن حجر: أنَّ ذلك شُرْطُ البخاري لأعلى الصحة،	
ي لِلَهُ: بل هو شرطٌ في أصل الصحة عند البخاري، ثم نقلي من كلام الحافظ	
,	

	,
	نفسيه منا يفيد أنَّ شُرْطُه في الصحيح أعلى الصحية، ثم
	تعقيبي عليه بأنه يَتُوجَّهُ _ إذا صح هذا القول _ على البخاري النقدُ
	الشديدُ الذي وجَّهَهُ مسلمُ إلى عليِّ بن المديني وبيانُ ما يَلزمُ على
	هذا من أن الحديث المعنعَن في «صحيح مسلم»: من قسم الحديث
	الضعيف في حكم البخاري وفي حكم من مَشَى على قولِهِ بعدَه!!
	وبيانَ أَنَّ هذا يُناقِضَ ما قرَّره العلماءعلى مَرُّ الزمنِ، من أَنَّ كتاب مسلم
	«صحيح» منع معرفتِهم بشرطِهِ في العنعنة، ويُناقِضُ أيضا تقسيمَهم
144 - 140	مراتبَ الصحيح، وأنَّ منها: ما كان على شَرْطِ مسلم
	ذكرُ أدلةٍ تاريخية تؤيِّدُ أنَّ المعنيُّ بالردِّ في كلام مسلمٍ هوعليُّ بن
18+ = 171	المديني لا البخاري، وشرحُ ذلك بما فيه طول
	التتمة الرابعة في أنَّ البخاريُّ ومسلماً لم يلتزما في كل أحاديثِ كتابيهما
1 & 1	أعلى درجاتِ الصحة
	نقلُ كلام ِ الحافظ الحازمي ثم كلام ِ الحافظ ابن حجر المفيدِ لذلك،
	ثم الإحالة إلى كلام الحافظ ابن حجر، في «النكت على كتاب
187 - 181	ابن الصلاح» المفيدِ لذلكب
	نقلُ كلام الحافظ ابنِ كثير والشيخ ِ أحمد شاكر والإمام ابنِ الصلاح
180 _ 187	والنوويُّ المفيد لذلك
ja kontena ordo	التتمة الخامسة في تجلية مسألة تكفير أهل البدع والأهواء، من كلام
1 £ Y	الإمام الشيخ ابن تيمية في جملةٍ من كتبِهِ ورسائلِهِ
	نقلُ كلام الشيخ رحمه الله تعالى في «منهاج السنة النبوية»، وبيانُه فيه
	أنَّ المجتهِدَ والعالِمَ والحاكمَ إذا اجتَهَد واستدلُّ، فاتَّقَى الله
	ما استطاع، كان هذا هوالذي كلُّفه الله إياه، وهو مطيعٌ لله مستحقُّ
1 £ A	للثوابللثواب المستمالين الم
	نَقْضُه قُولَ القَدَريَّةِ والمعتزلةِ: كلُّ من استَفرَغ وُسْعَه عَلِمَ الحق، فإنَّ
,	هِذَا بَاطُل، بِلَ كُلُّ مِن استَفْرَغُ وُسْعَهِ اسْتَحَقُّ الثوابِّ، وهذَا مبني علي
	مسألتين: أنَّ الذنب لا يُوجِبُ كفرَ صاحبه خلافاً لما تقول الخوارج! وأنَّ

	المُتأَوِّلَ الذي قَصْدُهُ متابعةُ الرسول ﷺ لا يُكفِّرُ ولا يُفسِّقُ إذا اجتهد
- 111	فأخطأفأخطأ
	قولُه: مسائلُ العقائد كثيرٌ من الناس كفِّروا المخطئين فيها، وهذا القولُ
	لا يُعرَفُ عَن أحدٍ من الصحابة أو التابعين أو أحدٍ من أئمة المسلمين،
119 - 111	وإنما هو في الأصل من أقوال أهل البدع وشَرْحُهُ ذلك مطوَّلًا
	اصحابُ رسول الله: عليُّ بن أبي طالب وغيرُه لم يُكفِّروا الخوارج
	الذين قاتلوهم بل قال لهم علي : إنَّ لكم علينا أن لا نمنعكم من -
	مساجدِنا ولم يُسْبِ لهم ذُريَّةً ولاٍ غَنِمَ لهم مالًا ، ولا سار فيهم سِيرةً
1 2 9	الصنحابةِ في المرتدين كمسيلِمة الكذَّابِ وأمثالِه
	قولُ سيدنا علي في الخوارج لمًّا قيل له بشركِهم ونفاقِهم: عن الشركِ
	فَرُّوا، والمنافقون لا يذكرون اللُّـهَ إلا قليلًا، قيل: فما هم؟ قال: قومُ
	حاربونًا فحاربناهم، وقاتلونا فقاتلناهم. وهم يُكفِّرون عثمانَ وعلياً ومن
	تولَّاهما وصَرَّح علي رضي الله عنه بأنهم مؤمنون، ليسوا كفاراً
	ولا منافقين وتخطئةُ من قال من العلماء: لا نكفُّرُ إلا من يكفُّرُنا،
101-10.	وبيانَ وجهِ ذلك
	ذكرُ موقفِ الإِمام أبي حنيفة _ تِعليقاً _ ممن كفُّره وأنه يُسمِّيه: كاذباً،
101	ولا يُسمِّيه كافراً، وشَرْحُهُ وَجْهَ ذلك
	الصحابةُ الكرام كعبدالله بن عُمَر وغيره كانوا يصلون وراء نَجْدَةً
	الْحَرُورِيّ، ويُحدثونهم ويفتونهم ويخاطبونهم "كما يخاطبُ المسلمُ
107	المسلم المسلم
	من كفَّرَ (اثنتين والسبعين فِرقةً) كلِّهم: خالَفَ الكتابَ والسنةَ وإجماعَ
	الصحابة والتابعين، مع أنَّ هذا الحديثُ فيه مقالٌ ضعَّفَه ابنُ حزم
107	وغيرُه، وحسَّنه أو صحَّحه غيره
•	قولُه ﷺ: (ثِنتان وسبعون في النار، وواحدةً في الجنة) ليس بأعظمَ من
	قُولِهِ تعالى: ﴿إِنَّ الذين يأكلون أموالَ اليَتَامَى ظُلماً إنما ِيأكلون في

بطونهم نارأً وسَيَصْلُونَ سَعِيراً﴾ وأمثال ِ ذلك من النصوص الصريحة بدخول ِ من فَعَل ذلك النار. . . بل المؤمنُ الذي قَصَد الحق إذا أخطأه كان أولَى أن يَعذُرُه الله في الآخرةِ من المتعمِّدِ العالِم بالذنب 104 نقلُ كلام الشيخ ابن تيمية في كتابه «الردِ على البكري»، وفيه ذكرُ ابتداع الخوارج: التكفيرُ بالذنوب والتكفيرُ لِمَن خَالَفَهم، حتى كفُّروا عثمان وعليًا ومن والاهما. . . وكذلك الرانضةُ كفِّروا من خالَفَهم وهم جمهورُ الصحابة وجمهورُ المؤمنين، حتى كفّروا أبا بكر وعمر وعثمان ومن تولاهم . . . وذكرَ الشيخُ : الجهميةَ والحلوليةَ والمعطِّلةَ ومن شابَهَهم وتكفيرَهم لمن خالَفَهم. . . أما أئمةُ السنةِ والجماعةِ أهلُ العلم فيَعدِلون على من خَرَج من السنة ولو ظَلَمهم 100 _ 104 أعمالُ أهل السُّنَّةِ خالصةٌ لله موافقةٌ للسنة، وأعمالُ مخالِفِيهم لا خالصةٌ ولا صواب، ولا يَقبلُ الله العملَ إلا إذا كان خالِصاً وصواباً، وشَرْحُ ذلك من كلام الفُضّيل بن عياض بأعذَبِ بيان، وأهلُ السنة لا يُكفِّرون من خالَفَهم وإن كفَّرهم، لأنَّ الكفر حكمٌ شرعي... وشَرَحَ الشيخُ هذا بإسهاب وشواهِدَ ناطقة، إلى أن قال: كنتُ أقول للجهمية: أنا لو وافقتكم كنتُ كافراً، لأني أعلَمُ أنَّ قولكم عندي كفر، وأنتم عندي 107 _ 100 لا تَكْفُرون لأنكم جُهَّال نقلُ كلام الشيخ ابن تيمية في كتابه «المسائل الماردينية»، وقولَه فيه: مسألةُ تكفير أهل الأهواء: الناسُ مضطربون فيها. . . وغالبُ مذاهب الأئمة فيها تفصيل، وحقيقةُ الأمر أنَّ القول قد يكون كُفْراً، فيُطلَقُ القولُ بتكفير صاحبه فيقال: من قال كذا فهو كافر، ولا يُحكُّمُ بكفر الشخص مُعَيِّناً حتى تقومَ عليه الحُجَّةُ التي يُكفِّرُ تارِكُها. . . فلا يُشهَدُ لمعيَّن من أهل القِبلة بالنار. . . وذلك لأمور أشار إليها الشيخ . 104 من طَلَبِ الحق مجتهداً فأخطأه فإنَّ الله يَغفِرُ له خطأه، سواءً كان في المسائل النظرية أو العَمَلية، هذا الذي عليه أصحابُ النبيّ وجماهيرُ

أَنْمَةِ الإسلام، والتفريقُ بين ما يُسمُّونه مسائلَ الأصول يُكفِّرُ بإنكارها،

	,
09 <u> </u>	ومسائلَ الفروع لا يُكفَّرُ بإنكارها: ليسَ له أصلُ عن الصحابة أو التابعين أو أثمةِ الإسلام، وإنما هو مأخوذ من المعتزلةِ وأمثالِهم أهلِ البدع ونَقَضَ الشيخُ هذا التفريقَ بضربِ الأمثلة ومناقشتِها والاستدلال على ذلك من الشريعةِ والسنةِ المطهرة
712 - N <u></u> . <u></u>	الإمامُ أحمد لا يُكفِّرُ المرجئةَ ولا الخوارجَ ولا القدريةَ وغيرَهم، بل نصوصُه صريحةٌ بالامتناع من ذلك ، والإشارةُ تعليقاً : بأنَّ في رجال «الصحيحين» كثيراً من المبتدعة كعمران بن حِطَّان وداود بن الحُصَين أن
. 109	وجماعاتٍ من الشيعة، وفيهم ممن رُمِيَ بألوانٍ من هذه البدع ٧٩ رجلًا كما بيَّنهم الحافظ السيوطي وابنُ حجرَ قبلُه
	الإمامُ أحمد إنما كان يُكفِّرُ الجهميين المنكرين لأسماء الله وصفاتِه، لكن ما كان يُكفِّرُ أعيانَهم ومع هذا فالذين كانوا من وُلاةِ الأمور يقولون بقول الجهميسة: القرآنُ مخلوق ويُكفِّرون من لم يُجِبهم ترجَّمَ عليهم واستغَفَر لهم، لعلمِهِ بأنهم لم يَتبيَّن لهم
17.	انهُم مكذِّبون للرسول ِ، ولا جاحدون به، ولكن تأوَّلوا فأخطأوا
١٦٠	الإِمامُ الشافعي لم يَحكُم برِدَّةِ حَفْصِ الفَرْدِ بمجرَّدِ قولِهِ: القرآنُ مخلوق، ولكن حَكَم بأنَّ هذا القولَ كفر وقد صَرَّح في كتبه بقبول ِ شهادةِ أهل ِ الأهواء والصلاةِ خَلْفَهم
. 171	نقلُ كلام الشيخ ابن تيمية في «مجموعة الرسائل والمسائل»، وفيه
·	ذكرُ قول ِ الشيخ ابن تيمية: لا يجوزُ تكفيرُ المسلم بـذنبِ فَعَلَه، ولا بخطأ أخطأ فيـه، كالمسـائلِ التي تنـازع فيها أهـلُ القِبلة واستدلالُه من الكتابِ والسنةِ وعَمَلِ الصحابة على ذلك، وقولُه: إذا كان
	والمتناء في من الحديث والمسروطين المتناف على تنك إلى المناف المتناف المارقون الذين أَمَر النبيُّ بقتالهم، وثَبَت ضلالُهم بالنصِّ والإجماع، لم يُكفَّروا فكيف بالطوائف المختلِفين الذين اشتبَهُ عليهم
	الحَقَّ في مسائلَ غَلِطَ فيها من هو أعلَمُ منهم، وقد قال ﷺ: «كلَّ المسلم على المسلم حدام: همُهُ ومالُه وعرْضُه»، و « مَنْ صلَّى صلاتنا

	واستَقْبَل قِبلَتَنا وأكَلَ ذبيحَتَنَا فهو المُسْلِمُ، له ذِمَّةُ اللَّهِ ورسولِه» و اإذا
171 - 771	قال المسلمُ لأخيه: يا كافر، فقد باء بها أحدُهما»
	المسلمُ إذا كان متأولًا في القتال أو التكفير لم يُكفِّر بذلك، واستشهادُ
	الشيخ على ذلك بواقعةِ عمر مع حاطب بن أبني بُلْتَعَة، وبواقعةِ أُسَيْد بن
177	الحُضَير مع سَعْدِ بن عُبَادة رضي الله عنهم، وشرحُها تعليقاً بإيجاز
	السَّلَفُ مع اقتتالهم كان يوالي بعضُهم بعضاً مُوالاةَ الذين لا يُعادِّوْن
	كمعاداةِ الكفار، فيُقبَلُ بعضُهم شهادةَ بعض، ويأخذُ بعضُهم العلمَ عن
	بعض، ويتوارثون ويتناكحون فالمتأوِّلُ والجاهِلُ المعــــــــــــــــــــــــــــــــــــ
	حكمُهُ حكمَ المعانِدِ والفاجِرِ ﴿ قَدْ جَعَلِ اللَّهُ لكل شيءٍ قَدْراً ﴾. انتهى
אָדָן	نقلَ كلام الشيخ ابن تيمية رحمه الله تعالى
	الإشارةُ تعليقاً إلى أن الكبار من علماء المتكلمين والفقهاء على مثل ِ
	ما قرَّره الشيخُ ابن تيمية، كالإمام الغزالي وعَضُدِالدين الإيجي،
	والإِحالةُ إلى كلامِهم في ذلك، وكذلك الإِمام الشوكاني قرَّرَ في كتابه
178	«السيل الجرَّار» في هذه المسألة ما يَتعيَّنُ الوقوفُ عليه، لـرجاحتِـهِ وسُطوعِ أُدلتِهِ وبَدَاعَةِ اسْتدلالِهِ رحمه الله تعالى
٠.	نقلَ كلام الإمام الشاطبي في كتابه «الاعتصام»، وفيه استدلالُهُ الموافِقُ لما قرَّره الشيخُ ابنُ تيمية، بعَمَلِ السلف الصالح، وموقف عليّ من
	النفوارج، ومن جهة المعنى: بأنهم مُتَبِعون للشرع في نظرهم، مع
	اتحاد قصدِهم مع أهل السنة والجماعة على مطلبٍ واحد وهو الانتسابُ
170 - 178	إلى الشريعة
	نقلُ كلام الشيخ العلامة عليّ القاري في «المِرقاة شرح المِشكاة»، وفيه
	نقلُهُ الموافِقُ لما قرَّره الشيخُ ابنُ تيمية، عن علماء السَّلفِ والخَلَف: أنَّا
	لا نُكفُّرُ أَهلَ البِدَعِ والأهواء، إلا إنْ أَتَوْا بمكفِّرٍ صريحٍ لا استلزاميّ،
	ولـذا لم يَزَل العلماءُ يعـاملونهم معـاملةَ المسلمين، في نِكـاحهمِ
,	وإِنكَاحِهم والصلاةِ على موتاهم ودفنِهم في مقابر المسلمين فإنَّ مَا مِنْ مِنْ مِنْ مِنْ مِنْ مِنْ
170	خَطَأُهُم إنَّما هو لَعُذَّرِهُم بقيام دليل. آخَرَ عندهم